الجمهورية التونسية

اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق
في مسائل الرشوة والفساد

المكلف بالملف

نائلة شعبان
وليد الذهبي

عدد الملف A3045

تاريخه .....

العارض : ..... الهاتف : .....

بطاقة التعريف الوطنية : ..... التاريخ : .....

عنوانه : .....

الترقيم البريدي : .....

الهيئة المعنية : 1 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

2 - .....

3 - .....

الموضوع : .....

.....

الوثائق المقدمة : .....

.....

تلخيص العريضة : ..... ديون الصندوق

.....

.....

.....

.....

ch02811.c000000ms

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الإجتماعيّة والتضامن

والتونسيين بالخارج

الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

الحمد لله وحده

تونس في 03 جانفي 2012

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

من رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

إلـــى

السيد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع : ملحق ملف.

المرجـع : مراسلتنا لكم عدد 5750/1 بتاريخ 05 ديسمبر 2011.

الملاحـق : نسخ من مراسلات.

وبعد، حيث سبق للجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد أن أحالت على جنابكم ملفا يتعلق بعدم خلاص مجموعة من المنظمات والأشخاص لديونها المتخلدة بذمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون أن يتسنى لهذا الأخير القيام بإجراءات التتبع المخولة قانونا بسبب رفض السلطة السياسية السابقة لذلك. (انظر المرجع أعلاه).

وقد تعذر على مصالح الصندوق عند تعهد اللجنة بالملف، موافاتها ببعض الملاحق. ولم يتسني لها ذلك إلا بعد أن قامت اللجنة بإحالة الملف على جنابكم. ولذلك ومن أجل استكمال هذا الملف نتولى إحالة نسخة من هذه الملاحق عليكم لما ترونه.

والســـلام

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الإمضاء بتفويض والمعنية بها

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
04 جانفي 2013
7153/4
مكتب الضبط الصادر

العنوان : 21 شارع خير الدين باشا – 1002 تونس / **الخط الأخضر :** 80102222 / **الفاكس :** 71846906

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن
والتونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

51/2011/ص

تونس، في 27 نوفمبر 2011

السيد
رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق
حول الرشوة والفساد

25 نوفمبر 2011
2271/1

الموضوع: تقرير أولي حول ديون الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

المرجع : مراسلتكم عدد 2271/1 بتاريخ 21 جوان 2011.

أتشرف بإعلامكم أننا سنوافيكم بالملاحق عـدد 4 و5 و6 حالمـا نتحصل على المؤيدات التكميلية لها.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

الرئيس المدير العام
حافظ العموري

5 ديسمبر 2011
1291/5

PM 055 BIS

المقـر الإجتماعي : 49 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفدير - هاتف : 744.796 71 (216) - تليكس : 14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744 - LG. - telex : 14063
Adresse E.Mail : CNSS.DG@Email.ati.tn

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
م م ب/إب

تونس في 29 ديسمبر 2011

53 / 8011 bp

السّيد رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد

اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد
30 ديسمبر 2011
2271/1CA

الموضـوع: حول ديون الصندوق المتخلّدة بذمة المؤسسات ذات العلاقة بالنظام السابق.

المصـاحيب: 5

تحية وبعـــد.

نوافيكم صحبة هذا بنسخ من الملاحق عدد 4 و4 مكرر،5 و5 مكرر و6 بخصوص ديون التجمع الدستوري الديمقراطي المنحلّ والمؤسسات التابعة له وتدخل الصندوق لصرف أجور شهر جانفي وأجور نصف شهر فيفري 2011 لفائدة أعوان شركـــتي " دار العمل" و "ساجاب والمضمنة بمكتوبي الذي تم موافاتكم بـــه بتـــــــــاريخ 16 نوفمبر 2011.

وتقبلوا، سيدي رئيس اللجنة فائق عبارات الإحترام والتقدير

الرئيس المدير العام

Imp OTC - Tél : (+216 71 832 933) PM 54

المقر الإجتماعي:49، شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - الهاتف:744 796 71 (216) - التليكس:14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796 744 - LG. -Telex : 14063
Adresse E-mail : cnss.dg@cnss.nat.tn

ملحق عدد 4

الجمهورية التونسية
--*--
وزارة الشؤون الاجتماعية
الإدارة العامة للضمان الاجتماعي

01 فيفري 2011

من وزير الشؤون الاجتماعية

إلى

السيد الرئيس المدير العام
للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
الإدارة العامة
فيفري 2011
عدد: 68/2011

الموضوع : التدخل لفائدة أعوان شركتي دار العمل والساجاب

المصاحيب : 2

وبعد، نظرا للظروف التي تمر بها البلاد وانعكاسها على الوضع الاجتماعي لكل من شركة دار العمل للنشر والصحافة والإعلان وشركة فنون الرسم والنشر والصحافة، فإنه يتجه اعطاء الاذن لمصالحكم لتسبقة أجرة شهر جانفي 2011 بصفة استثنائية لفائدة العملة والموظفين والصحفيين الراجعين بالنظر للمؤسستين المذكورتين وفقا للأجور المضمنة بالقائمتين الاسميتين المصاحبتين.

والســـــلام

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

وزارة الشؤون الاجتماعية
والتضامن والتونسيين بالخارج
مديرية الشؤون
بريد صادر تحت عدد 832
بتاريخ 2011/02/1

م.ق عدد 4 مكرر

التجمع الدستوري الديمقراطي

DAR EL AMAL
S.A. d'Edition, de Presse et de Publicité
8, Rue de Rome - TUNIS

دار العمل
للنشر و الصحافة و الإعلان
8، نهج روما - تونس

تونس في 31 جانفي 2011

- 5494 -

من المدير العام لدار العمل و الساجاب
إلى عناية السيد
وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع: طلب سلفة لفائدة شركتي دار العمل و الساجاب لخلاص جراية شهر جانفي 2011.

تحية طيبة و بعد،

نظرا للظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد و انعكاسها على شركة دار العمل للنشر و الصحافة و الاعلان و شركة فنون الرسم و النشر والصحافة، المؤسستين التابعتين للتجمع الدستوري الديمقراطي، فإننا نرجوكم تمكيننا من أجرة عملة و موظفي و صحفيي دار العمل و الساجاب لشهر جانفي 2011 و المقدرة بـ**269.630,696** دينارا كسلفة على أن يقع إرجاعها لكم حالما يمكننا التجمع الدستوري الديمقراطي من مستحقاتنا.

و تقبلوا سيدي الوزير، فائق عبارات الشكر و التقدير.

المدير العام

محمود مفتاح

الهاتف : 71 352.255 تلاكس :.T.N 71 352.255 - Télex : 15.163 Tél.:71 352.255

C.C.Bancaires BT : 05 00200000 230 047 98 86 CCP : 1700 100000000 192 6414 - AB : 07 002 000210 110 402 106 - Registre de commerce 39.729

Agence de Publicité : 71.343.300 - 71.255.441 وكالة الإشهار : 71 . 255 . 441 ـ 71 . 343 . 300

Fax : 71.350.399 فاكس : 71 . 350 . 399

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة العامة للضمان الاجتماعي

2011 مارس 15

من وزير الشؤون الاجتماعية

إلى

السيد الرئيس المدير العام
للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

PAYE PAR VIREMENT
N°.....
le 16 MARS 2011
Sur La S.T.B

الموضوع : التدخل لفائدة أعوان شركتي دار العمل والساجاب

المصاحيب : 2

وبعد، نظرا للوضع الاجتماعي لكل من شركة دار العمل للنشر والصحافة والإعلان وشركة فنون الرسم والنشر والصحافة، فإنه يتجه اعطاء الإذن لمصالحكم لتمكين العملة والموظفين والصحفيين الراجعين بالنظر للمؤسستين المذكورتين من تسبقة تساوي نصف أجرة شهر فيفري 2011 بصفة استثنائية وفقا للأجور المضمنة بالقائمتين الاسميتين المصاحبتين.

والســـــلام

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

وزارة الشؤون الاجتماعية
والتضامن والتونسيين بالخارج
كتابة الديوان
بريد صادر عدد 521
بتاريخ 15 مارس 2011

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن
والتونسيين بالخارج
الوزير

صاحب عدد 5 مارس
12 فيفري 2011

وزير الشؤون الاجتماعية

144

إلى

السيد الوزير الاول

الموضـــوع : التدخل لفائدة أعوان شركتي دار العمل والساجاب.
المرجـــع: مراسلة السيد المدير العام لشركتي دار العمل والساجاب تحت عدد 5494 بتاريخ 31 جانفي 2011 .
المصاحيب: 1

وبعد، تبعا لتعليماتكم المتعلقة بالتدخل لخلاص أجور أعوان دار العمل للنشر والصحافة والإعلان وشركة فنون الرسم والنشر والصحافة وبناء على طلب السيد المدير العام للشركتين المعنيتين من خلال مراسلته المشار إليها أعلاه تمكين العملة والموظفين والصحفين المعنيين من أجرة شهر جانفي 2011 والمقدرة بـ269.630.696 دينارا كسلفة على أن يقع إرجاعها حالما يمكنهم التجمع الدستوري الديمقراطي من مستحقاتهم، أتشرف بإعلامكم أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي قد صرف بصفة استثنائية هذا المبلغ (269.630.696 د) بتاريخ 03 فيفري 2011 لفائدة الأعوان المعنيين وتمّ إدراجه مبدئيا ضمن الحساب الخاص بتدخلات الصندوق الخاص بالدولة.

ولتسوية هذه الوضعية على مستوى حسابات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الرجاء التفضل بموافاتنا بقرار يسمح بإدراج المبلغ المدفوع ضمن تدخلات الصندوق الخاص بالدولة طبقا لمقتضيات الفصل 58 من قانون المالية لسنة 1975.

والسّـــلام

وزير الشؤون الإجتماعية

محمد الناصر

- ملحق عدد 6 -

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

Republique Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

تونس، في 5 [illegible] 2011

1939 **إلى عناية السيد وزير الشؤون الإجتماعية**

الموضوع: حول التدخل لفائدة أعوان شركتي دار العمل و الساجاب.

المراجع : مكتوبكم المؤرخ في 15 مارس 2011.

مكتوبكم المؤرخ في 01 فيفري 2011.

تبعا لمكتوبكم المؤرخ في 15 مارس 2011، أتشرف بإعلامكم أن الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي قد صرف بصفة إستثنائية، بتاريخ 16 مارس 2011، لفائدة أعوان المؤسستين مبلغا جمليا قدره 134.132،210 دينارا تم إدراجه ، مبدئيا، ضمن الحساب الخاص بتدخلات الصندوق الخاص بالدولة.

و لتسوية هذه الوضعية على مستوى حسابات الصندوق، أتشرف أن أطلب منكم، إن لم تروا مانعا، التنسيق مع السيد الوزير الأول قصد موافاتنا بمقرر يسمح بإدراج المبلغ المدفوع ضمن تدخلات الصندوق الخاص بالدولة و إعلامنا بما تم إتخاذه في الغرض.

و يجدر التذكير إلى أن الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي قد تدخل سابقا لفائدة أعوان الشركتين بمبلغ جملي قدره 269.630,696 دينارا و ذلك بتاريخ 03 فيفري 2011 إلا أنه لم يقع إلى حد الآن موافاتنا بمقرر في الغرض ممضى من طرف السيد الوزير الأول.

و تبعا لما سبق ذكره، فقد بلغ مجموع تدخلات الصندوق لفائدة أعوان الشركتين المذكورتين ما قدره 403.762،906 دينارا.

و تقبلوا، سيدي الوزير، فائق عبارات الإحترام و التقدير.

الرئيس المدير العام

حافظ الجموري

المقر الإجتماعي : 49 شارع الطيب المهيري – 1002 تونس البلفيدير – الهاتف : 744 796 71 (216) – تيليكس : 14063
Siège social : 49, Avenue Taïb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél : (216) 71 796 744 - I.G. - Telex : 14063

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

تونس، في 17 نوفمبر 2011

9201

السّيد
رئيس اللجنة الوطنية لتقصّي الحقائق
حول الرشوة والفساد

19 نوفمبر 2011
2271/1/A

الموضوع : تقرير أولي حول ديون الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

المرجـــع : مراسلتكم عدد 2271/1 بتاريخ 21 جوان 2011

أتشرف بموافاتكم صحبة هذا بتقرير أولي حول الديون المتخلدة بذمة مؤسسات ذات علاقة بالنظام السابق والتي تعذر على الصندوق إستخلاصها.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والإحترام.

الرئيس المدير العام

حافظ الصخيري

PM 54

المقر الإجتماعي : 49 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - هاتف : 71 796.744 (216) - تيليكس : 14063
Siège social : 49. Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744 - LG. - Telex : 14063
Adresse E.MAIL : CNSS.DG@Email.ati.tn

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

تونس في 17 نوفمبر 2011

السّيد

رئيس اللجنة الوطنية لتقصّي الحقائق

حول الرشوة والفساد

9201

الموضوع : حول ديون الصندوق المتخلّدة بذمة المؤسسات ذات العلاقة بالنظام السابق

المرجع : مكتوبكم عدد 2271/1 بتاريخ 21 جوان 2011

تبعا لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مدّكم بجدول بياني لديون الصندوق المتخلّدة بذمة المؤسسات ذات العلاقة بالنظام السابق والتي تعذّر استخلاصها إلى حدّ هذا التاريخ، يشرفني إفادتكم بما يلي :

-الديون المتخلّدة بذمة المؤسسات التي تمت مصادرتها عملا بأحكام المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011 (ملحق عدد 1 وعدد2)

تم في هذا المجال حصر 118 مؤسسة مدينة للصندوق من بين المؤسسات الراجعة للرئيس السابق وزوجته وبقية الأشخاص المبينين بالقائمة المضمنة بالمرسوم والتي تقدّر ديونها إلى غاية 14 جانفي 2011 بمبلغ 7.088.609 دينارا أصلا و11.369.922 دينارا خطايا و45.030 دينارا مصاريف يضاف إليها دين متخلّد بذمة 14 عاملا غير أجير بعنوان انخراطهم بنظام العملة الغير الأجراء يقدّر بـ 26.458 دينارا أصلا و9.401 دينارا خطايا و369 دينارا مصاريف.

وقد تم ترسيم دين الصندوق لدى لجنة المصادرة ومدّها ببطاقات الإلزام المضمن بها دين الصندوق ومحاضر الإعلام.

PM 54

-الديون المتخلّدة بذمة التّجمع الدستوري الديمقراطي والمؤسسات التابعة له

(ملحق عدد 3 و4)

تمت موافاة السيد وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 24 مارس 2011 بإعتباره مصفيّا لأموال هذا الحزب المنحل وفقا لمنطوق الحكم الإبتدائي عدد 14332 بتاريخ 09 مارس 2011 القاضي بحل التجمّع الدستوري الديمقراطي بالديون المتخلدة بذمة هذا الحزب والمؤسسات التابعة له إلى غـــــاية 31 ديسمبر 2010 والمقدرة بـ 21.994.099 دينارا أصلا و42.125.240 دينارا خطايا و1.483 دينارا مصاريف و238.494 دينارا بعنوان قروض اجتماعية يضاف إلى ذلك مبلغ 403.762 دينارا بعنوان أجور شهر جانفي وأجور نصف شهر فيفري 2011 تم صرفها من طرف الصندوق ضمن البـــاب الخاص بتدخلات الصندوق الخاص بالدولة Fonds spécial de l'Etat لفائدة أعـــــوان شركتي "دار العمل" و"ساجاب" (ملحق عدد 5 و6).

-الديون المتخلّدة بذمة المنظمات الوطنية والمؤسسات التّابعة لها : (ملحق عدد 7)

تقدّر الديـــــون المتخلّدة بذمة المنظمات الوطنية والمؤسســـــات التـــــــــابعة لها بـ 16.489.808 دينارا أصلا و6.300.759 دينارا خطايا التأخير و16.071 دينارا مصاريف إلى حدّ الثلاثية الثانية لسنة 2011. علما وأنّ معظم هذه الديون محمولة على منظمة الإتحاد العـــــام التونسي للشغل والمؤسسات التابعة لها وهي مقدّرة بـ 16.395.162 دينارا أصلا و5.675.087 دينارا خطايا و12.265 دينارا مصاريف.

وما يجدر التأكيد عليه أنّ الديون المحمولة على منظمة **الإتحاد العام التونسي للشغل** في حدّ ذاتها تقدّر بـ 13.469.677 دينارا أصلا و 2.559.676 دينارا خطايا تأخير والتي تعذر على الصندوق استخلاصها نتيجة رفض المسؤولين عن **الإتحاد** تسوية هذه الوضعية بالرغم من التّسهيلات التي عرضت عليهم بهدف التّوصل إلى حلّ رضائيّ مستغلين بذلك موقف وزارة الشؤون الإجتماعية الرافض لمبدأ التتبع الجبري ضدّ المنظمة بل حتى إعلامها بالدّيون المتخلّدة بذمتها عن طريق عدول التنفيذ.

مع الإشارة أنّ الصندوق ما فتئ يطالب وزارة الإشراف بالتّدخل لدى المسؤولين عن الإتحاد لحثّهم على خلاص الديون المتخلدة بذمتهم أو السماح للصندوق بإتباع إجراءات

الإستخلاص الجبري على الأقل ضدّ المؤسسات ذات الصبغة التجارية غير أنها بقيت دون إجابة (ملحق عدد 7 مكرّر) .

أما بخصوص المؤسسات التابعة لهذه المنظمة فإنها لا تزال مدينة للصندوق بإستثناء الشركة السياحيّة والعقارية المستغلّة "لنزل أميلكار" التي تم منحها جدولة لأصل دينها على مدى 12 سنة بداية من غرة جانفي 2008 وذلك في إطار عملية كراء "نزل أميلكار" بمقتضى الإتفاقية المبرمة بينها وبين بقية الدائنين لتسوية وضعيتها.

- الديون المتخلّدة بذمة المؤسسات العمومية التي تمّت تصفيتها أو في طور التصفية : (ملحق عدد 8)

تخصّ هذه الدّيون المؤسسات العمومية التي تمّ التفويت فيها ولم يقع خـــلاص الصندوق في ديونه كلّيا أو جزئياً والمؤسسات العمومية التي هي في طور التصفية منذ فترة طويلة وهي تقدّر بـ 81.429.050 دينارا أصلا ومصاريف و 125.001.723 دينارا خطايا تأخير وذلك إلى حدود الثلاثية الثانية لسنة 2011 ويتوزّع هذا المبلغ كما يلي :

***المؤسّسات العمومية التي تمت تصفيتها**

- ديون بعنوان مساهمات (أصل ومصاريف) : 52.096.032 دينارا
- ديون بعنوان منح مغادرة تمّ صرفها من طرف الصندوق وهي محمولة على كاهل صندوق إعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية بمقتضى قرار تكفل صادر عن CAREPP : 4.047.013 دينارا

***المؤسّسات العمومية التي في طور التصفية :**

- ديون بعنوان مساهمات (أصل ومصاريف) : 25.286.005 دينارا

وفي هذا المجال يمكن التّعرض على سبيل الذكر إلى ملف شركة SOCOMENA المدينة تجاه الصندوق بمبلغ 13.542.439 دينارا أصلا و5.004.686 دينارا خطايا تأخير. علما وانّ الصندوق لم يتسنّ له التنفيذ على ممتلكات هذه المؤسسة نتيجة قرارات التجميد لديـــــونه المتخذة في إطار جلسات عمل وزارية انعقدت للغرض سنتي 1998 و2002. و مع أنه تم إقرار تصفيتها

وتعيين المصفية السيدة رجاء بن إسماعيل منذ سنة 2005، فإنّ الصندوق ليس له أيّ علم بمآل التصفية التي لا تزال جارية إلى حدّ هذا التاريخ.

- بعض المؤسسات الخاصة التي تعذر على الصندوق استخلاص ديونه المتخلّدة بذمتها :

*** المؤسسات التابعة لسعيد بوجبل (ملحق عدد 9)**

يملك السيد سعيد بوجبل 17 مؤسسة تنشط في مجالات جلها في قطاع السيـــــاحة وهي مدينة للصندوق إلى حدّ الثلاثية الثانية لسنة 2011 بمبلغ يقدّر بـ 4.888.902 دينـــــــارا أصلا و8.301.572 دينارا خطايا و389.839 دينارا مصاريف. علما وأن الصندوق اتخذ كلّ الإجراءات القانونية لإستخلاص ديونه غير أنه لم يتسنّ له ذلك.

*** المؤسسات التابعة لمحمد عاطف بن سليمان (ملحق عدد 10)**

يتكون هذا المجمع من ستة مؤسسات تخلّد بذمتها دين للصندوق إلى غاية الثلاثية الثانية لسنة 2011 يقدر بـ 5.310.515 دينارا أصلا و 3.158.256 دينارا خطايا و 62.522 دينارا مصاريف.

تولىّ الصندوق القيام بمختلف الإجراءات القانونية لإستخلاص ديونه بما في ذلك اللجوء إلى الدعاوى الجزائية لعدم خلاص المساهمات المقتطعة من أجور العملة مما إنجرّ عنه الحكم ضدّه غيابيا بالسجن لمدة عام.

وقد تمت مراسلة السيد وكيل الجمهوريةببنزرت ووزارة الداخلية لحملهما على تنفيذ هذا الحكم قصد الضغط عليه لخلاص ديونه، غير أنّ كل الجهود بـــــاءت بالفشل. علما وأنّ هذا الحكم لم ينفّذ إلى حدّ هذا التاريخ (ملحق عدد 10 مكرر).

*** المؤسسات التابعة لمحمد خميسة : (ملحق عدد11)**

يتكون هذا المجمع من 15 مؤسسة مدينة للصندوق إلى حدّ الثلاثية الثانية لسنة 2011 بمبلغ 6.313.207 دينارا أصلا و2.074.011 دينارا خطايا و26.300 دينارا مصاريف. وبالرّغم من قيام الصندوق بمختلف الإجراءات القانونية (عقل توقيفية، عقل تنفيذية، دعاوى جزائية...) لإستخلاص مستحقاته، فإنه لم يتمكن من ذلك نتيجة إيقاف الإجراءات في عديد المناسبات من طرف وزارة الشؤون الإجتماعية وتمكينه من تسهيلات في الدّفع يتوقف العمل بها بمجرّد إيقاف التتبعات (ملحق عدد 11 مكرر).

*** المؤسسات التابعة للزهر السطا : (ملحق عدد 12)**

يتكوّن هذا المجمع من 6 مؤسسات مدينة للصندوق إلى حدّ الثلاثية الثانية لسنة 2011 بمبلغ 2.265.529 دينارا أصلا و6.158.027 دينارا خطايا و3.874 دينارا مصاريف.

انتفع المعني بالأمر في عديد المناسبات من جدولة لأصل الدين المتخلّد بذمته غير أنه لم يحترمها.

*** مؤسسات عماد خليل : (ملحق عدد 13)**

ترجع بالملكية لهذا المؤجر سبع (7) شركات مدينة للصندوق إلى غاية الثلاثية الثـــانية لسنة 2011 بـمبلغ 4.205.340 دينارا أصلا و449.894 دينارا خطايا و3.728 دينارا مصاريف.

تولّى الصندوق القيام بمختلف الإجراءات القانونية (عقل توقيفية، عقل تنفيذية، قضايا تفليس، دعاوى جزائية) لإستخلاص ديونه، غير أنه وبالرغم من الحكم ضدّ وكيل المجمع غيابيا في الدعاوى الجزائية من أجل التّحيل بـ 8 أشهر سجنا، فإنه لم يقع خلاص ديون الصندوق خاصة وأن الحكم بالسجن لم يقع تنفيذه إلى حدّ هذا التاريخ.

*** مقاولات يوسف اللطيف :**

تقدّر الديون المحمولة على هذه الشركة بـ 6.646.292 دينارا بعنوان مساهمات أنظمة الضمان الإجتماعي لم يتم خلاصها عن الفترة الممتدة بين الثلاثية الأولى لسنة 1999 والثلاثية الرابعة لسنة 2009 وبعنوان قروض اجتماعية تم إسنادها لفائدة عمّالها وبعنوان أحكام قضائية في غرم الضرر لعدم تقديم وثائق حسابية.

وما يجدر التأكيد عليه، أن ما ساهم في تفاقم ديون هذه الشركة هو انتفاعها بإجراءات إفتتاح التسوية القضائية منذ سنة 2004 إلى حدّ صدور حكم خلال سنة 2011 وهو محل طعن بالإستئناف من قبل الشركة المدينة انجرّ عنه تعليق إجراءات التّتبع ضدّها.

مع العلم وأنه بالإطلاع على برنامج الإنقاذ يتّضح أنه لم يتعرّض إلى مختلف المشاريع المنجزة من طرف هذه الشركـــة إذ تبين من خلال تقرير مراقب محلّف بالصندوق بتـــــاريخ 07 جوان 2011 أن رقم المعاملات الذي صرّح به صاحب المؤسسة خلال سنتـــــي 2008 و2009 يقدّر على التوالي : بـ 38.409.250 دينارا و23.764.959 دينارا، كما أبرمت عدة صفقات خلال سنة 2010 بما يقارب 14 مليون دينار.

*** شركة أقروماد:**

على إثر التفويت في هذه الشركة من طرف صاحبها الأصلي "لطفي عبد الناظر" لفـــائدة "عبد الوهاب عياد" تم تمكين هذا الأخير من جدولة إستثنائية لأصل الديـــــن المقدّر بـ 1.665.691 دينارا على مدة 8 سنوات.

مع العلم أنه طبقا للتّشريع الجاري به العمل كان من المفروض خلاص الديون المتخلدة بذمة هذه المؤسسة أصلا وخطايا والمقدرة بـ 2.427.615 دينارا صبرة واحـــدة من ثمن الإحالة.

*** شركة "جان ماد تور" : (ملحق عدد 14)**

تقدّر ديون هذه الشركة بـ 1.283.747 دينارا أصلا و ما يقارب 3 مليون دينار بعنوان خطايا تأخير موقوفة إلى حدّ شهر مارس 2007 بعنوان قرار تعقيبي بات في إطار قضية تصحيح إجراءات عقلة توقيفية.

***المؤسسات التابعة لورثة علي مهني : (ملحق عدد 15 و16)**

تقدّر الديون المحمولة على المؤسسات الـــراجعة لورثة علي مهني بـ 17.892.086 دينارا أصلا و10.567.978 دينارا خطايا تأخير و169.458 دينارا مصـــــاريف وهي محمـــولة على 16 مؤسسة.

علما وأنّ الصندوق لم يتمكن من استخلاص مستحقاته بالرغم من انتهاجه كل الطرق القانونية المتاحة.

هذا ما تم التوصل إليه في الغرض.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق الإحترام والتقدير.

الرئيس المدير العام

حافظ العمّوري

- ملحق عدد 1 -

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger

Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الإدارة المركزيّة للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
م م ب / س ن

تونس، في .....

10 أوت 2011

6130

11 أوت 2011

السيد
رئيس لجنة المصادرة
بوزارة أملاك الدّولة والشّؤون العقاريّة

لجنة المصادرة

الموضوع : التّصريح بديون الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي .
المرجع : - المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرّخ في 14 مارس 2011 المتعلّق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقاريّة.

تبعا للمرسوم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتعلّق بمصادرة الأموال والممتلكات المنقولة والعقاريّة الرّاجعة للرّئيس السّابق وزوجته وبقيّة الأشخاص المبيّنين بالقائمة المضمّنة به، يشرّفني إحاطتكم علما أنّه تمّ حصر قائمة أوّليّة تضمّ 116 مؤسّسة و14 عملة غير أجراء مدينين للصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي بمبلغ 7.088.563,168 دينارا أصلا ومبلغ 11.374.179,515 دينارا خطايا تأخير موقوفة بتاريخ 14 جانفي 2011 ومبلغ 44.915,285 دينارا مصاريف وذلك إلى حدود الثّلاثيّة الرّابعة لسنة 2010 تفصيله بالجدولين المصاحبين .

لذا وعملا بأحكام الفصل السّادس من المرسوم عدد 13 لسنة 2011 فالرّجاء ترسيم دين الصّندوق ضمن جماعة الدّائنين بمبلغ جملي يقدّر بـ 18.507.657,968 دينارا دون إعتبار خطايا التّاخير التّكميليّة التي يتمّ إحتسابها عند خلاص أصل الدّين وفقا لأحكام الفصل 105 من القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرّخ في 14 ديسمبر 1960 .

.../...

PM 54

ويجدر التّذكير في هذا المجال بالإمتياز العام المسند لديون الصّندوق على معنى الفصل 116 من القانون السّالف الذّكر.

علما وأنّ مبلغ الدّين سالف الذّكر يتضمّن مبلغ يقدّر بـــــــ 9.300,000 دينارا بعنوان الإعانات الإجتماعيّة المسندة للعمّال من طرف الصّندوق والتي تتمتّع بالإمتياز المدعّم على معنى الفصل 4 من القانون عدد 101 لسنة 1996 المؤرّخ في 18 نوفمبر 1996 .

وتفضّلوا بقبول فائق عبارات التّقدير والإحترام.

الرئيس المدير العام

حافظ المحمودي

11 أوت 2011

لجنة المصادرة

liste des entreprises appartenant aux familles Ben Ali parentes et alliées

	N° Cotisant	R. S	Montant du débit en principal au 4/2010	Pénalités au 14/1/2011	Frais	TOTAL
1	454121-64	SMVDA "Les Fermes laitières	168 188,584	32 355,019	71,128	200 614,731
2	142112-07	CALLIDAE	48 880,847	116 533,879	16 667,220	182 081,946
3	103344-39	SOTRAMAC	14 510,450	53 740,037	0,000	68 250,487
4	203536-30	ATS	256 257,785	144 424,861	0,000	400 682,646
5	211973-28	SFL	49 407,441	10 549,583	2,350	59 959,374
6	205022-61	STE MAGHREB TRANSPORT	353 889,192	1 036 975,429	375,733	1 391 240,354
7	206372-53	GRANDE IMMOBILIERE DU NORD	219,947	115,695	44,984	380,626
8	211932-84	STE FACE 2 FACE TUNISIEN	7 187,949	750,574	48,789	7 987,312
9	265229-31	GOLDEN SAPHIR	1 304,625	479,782	135,973	1 920,380
10	211809-58	MED B ALI PATISSERIE	101,543	192,929	4,700	299,172
11	265934-57	STE RHOUMA DE PROMOTION IMMOBILIERE	1 406,671		2,350	1 409,021
12	16715-31	STB (actions au nom de Belhassen Trabelsi)	832,002	2 418,495		3 250,497
13	82347-91	ALPHAEQUIPEMENT	0,000	889,702	2,350	892,052
14	180080-48	GENERAL ALU "SGA"	38 459,619	19 019,840	323,389	57 802,848
15	141031-90	TUNISIE MARBRE & TILES	223 766,451	744 965,425	2 524,940	971 256,816
16	209866-55	INDUSTRIES ALIMENTAIRES DE TUNISIE	53 346,974	42 061,215	0,000	95 408,189
17	167590-71	SEIMA	28 498,049	0,000	4,700	28 502,749
18	205520-74	TUNISIE MARBRE & GRANIT "TNIC"	2 641,179	158,470	0,000	2 799,649
19	234189-31	MINERVA	14 868,938	3 032,532	306,063	18 207,533
20	144105-60	BIENVU	196 857,037	0,000	0,000	196 857,037
21	220000-04	CHIMATEX	1 596,184	5 969,749	380,161	7 946,094
22	329177-56	ASSOCIATION NOUR	4 395,345	241,743	127,678	4 764,766
23	226928-45	IMMOBILIERE BEJI	21 624,222	9 545,224	272,467	31 441,913
24	224000-27	Med Adel Trabelsi jardin d'enfant	1 233,234	67,827	47,095	1 348,156
25	135894-94	ENTREPRISE HMILA DE TRAVAUX PUBLICS	20 168,113	45 058,612	48,350	65 275,075

26	65479-04	STE TOURISTIQUE TUNISIE GOLFE	958,796	686 898,604	0,000	687 857,400
27	142196-91	UTAIM (sous la présidence de Med El Adel Trabelsi)	48 850,445	242 091,840	0,000	290 942,285
28	167869-59	LA RENE DIDON	490,362	227,702	100,190	818,254
29	144280-41	STE EL BARAKA "EDEN CAFE"	3 733,772	780,630	147,254	4 661,656
30	168162-61	ASSOCIATION BESMA	4 941,638	3 062,943	39,950	8 044,531
31	74318-16	ADWYA	1 396,795	9 177,548	0,000	10 574,343
32	262389-04	IMMOBILIERE LES HIRONDELLES	11 097,278			11 097,278
33	341873-45	CARTHAGE BUSINESS COMPAGNY	2 205,802		0,000	2 205,802
34	262169-75	L'ORCHIDEE	6 848,852	2 883,751	358,857	10 091,460
35	164302-81	MOSAIC EXPORT	74 952,974	18 212,731	502,888	93 668,593
36	239490-94	TUNIS CITY	1 015,411	380,779	48,120	1 444,310
37	234564-18	STE SAMIE	2 188,016	3 834,110	195,870	6 217,996
38	268578-82	IDEALE CARRIERE	300,313	3 088,404	39,780	3 428,497
39	420099-89	ESSAFA	10 172,218	2 336,782	298,520	12 807,520
40	286033-77	MAGHREB MAINTENANCE	26 513,835	20 138,336	100,950	46 753,121
41	319035-02	STE TOP SERVICES	825,300	24,759	7,050	857,109
42	166877-37	STIM 2000	7 032,123	11 011,761	159,990	18 203,874
43	243610-43	SOMER	7 588,302	8 479,218	610,700	16 678,220
44	215062-13	STE NOUR SHOP	740,811	241,260	48,680	1 030,751
45	165211-20	MASTER CAR	16 233,447	17 505,358	978,127	34 716,932
46	167489-67	MED KARIM B HASSINE-TEXTILE	4 658,749	1 633,788	296,802	6 589,339
47	216323-13	STE NAJET B ALI	1 106,087	33,245	49,016	1 188,348
48	216776-78	STE NOUR DE COMMERCE INTERNATIONAL	2 905,264	217,894	39,573	3 162,731
49	244117-65	AMEL SAID COMMERCE EN GROS	121,250	283,250	61,300	465,800
50	243791-30	FAOUZI B ALI "CARRIERE DE SABLE"	19 087,333	21 895,018	1 085,333	42 067,684
51	116352-94	STE AFRICAINE DE FRIPPE	7 253,631	5 855,506	468,550	13 577,687
52	216179-63	STE POUR DEVELOPPEMTN TOURISTI	4 934,820	148,341	88,746	5 171,907
53	216035-16	STE LES CARRIERES DU CENTRE	556,800	215,064	259,041	1 030,905
54	216102-83	STE MOUNA VOYAGES	551,188	234,539	2,350	788,077
55	214735-74	MINERVA	5 325,793	924,214	132,422	6 382,429
56	254428-94	CENTRAL COURT	2 149,816	719,621	2,350	2 871,787

57	285572-04	LA MEDITERANEENNE DU BATIMENT	0,000	3 229,943	4,700	3 234,643
58	211325-59	STE CARTHAGE AQUARIUM "SCCA"	1 235,951	87,796	11,750	1 335,497
59	40879-42	STE HOTEL EL KSAR	10 027,903	58 258,625	195,255	68 481,783
60	274121-96	CARTHAGE TRAVEL EVENTS	3 224,996	584,852	7,050	3 816,898
61	256893-37	STE CARTHAGE IMPORT EXPORT	4 995,644	3 424,651	535,575	8 955,870
62	230919-59	STE MEDI BATIMENT	1 915,816	2 087,940	38,395	4 042,151
63	253383-19	ISMAIL MHTI	36 453,476	1 093,604	139,180	37 686,260
64	140748-01	NEJMET EL BAHR	81 023,454	145 501,284	2 370,961	228 895,699
65	143646-86	ISMAIL STHI	276 050,932	24 939,662	1 240,572	302 231,166
66	141612-89	GAMMARTH LOISIRS	75 186,216	122 350,454	595,522	198 132,192
67	208455-02	CARTHAGO GROUP	78 358,611		598,816	78 957,427
68	265549-60	AVS	24 879,613	354,066	83,500	25 317,179
69	211894-46	GENERAL BOIS	11 945,948		47,000	11 992,948
70	102875-55	TUNITEX	103 448,940	177 810,037	997,168	282 256,145
71	144793-69	UNIVERS EQUIPEMENT	65 748,911	30 207,416	278,930	96 235,257
72	144772-48	CIAD	32 904,778	43 238,614	747,345	76 890,737
73	262192-01	LA PIERRE IMMOBILIERE	1 235,810		7,050	1 242,860
74	320116-16	STE LOISIRS ANIMATION BRAU HAUS	2 126,250	223,255	171,048	2 520,553
75	253918-69	FREEDA TRAVELS EVENTS	7 918,173	453,222	54,770	8 426,165
76	456549-67	STE AGRIMED	1 979,127	96,936	2,350	2 078,413
77	72189-21	STE TOURISTIQUE AIN DRAHEM "NOUR EL AIN"	0,000	22 624,193	39,350	22 663,543
78	232337-22	GOLDEN BOWLING	10 118,855	0,000	4,700	10 123,555
79	211916-68	STE MOURAD TRABELSI	13 155,464	0,000	40,070	13 195,534
80	256893-37	STE CARTHAGE INPORT	4 995,644	3 424,651	535,575	8 955,870
81	144963-45	STE RING DISTRIBUTION	283,658	149,610	132,820	566,088
82	232886-86	ISMAIL CHIMIE ET PEINTURE	5 544,071	0,000	37,160	5 581,231
83	253632-74	TICKET FOOD TF1	762,865	0,000	23,500	786,365
84	142655-65	EASY TOURS	2 275,449	9 213,890	308,465	11 797,804
85	20657-93	SOTUDEF	2 204 410,181	1 715 941,685	3 878,024	3 924 229,890
86	252822-40	BATIMED	23 747,920	1 825,805	115,510	25 689,235
87	167788-75	PANOFORT	263 959,115	103 999,605	639,765	368 598,485

88	36730-64	DAR ASSABAH	87 017,390	9 640,175	0,000	96 657,565
89	82339-83	LES GRANDES CARRIERES DU NORD	1 402 412,814	5 400 180,805	60,161	6 802 653,780
90	252661-73	ISMAIL KORBOUS	124 491,885	16 393,025	503,154	141 388,064
91	253880-31	GHAYA DE PROMOTION IMMOBILIERE	592,620	0,000	7,050	599,670
92	135465-53	SITM	15 826,641	0,000	7,050	15 833,691
93	320084-81	CAMPIONE & CIE	4 035,900	0,000	7,050	4 042,950
94	320362-68	GHAYA RENT A CAR	1 204,509	0,000	7,050	1 211,559
95	456572-90	GHAYA AGRICOLE	275,111	0,000	7,050	282,161
96	253506-45	MANCO IMPORT-EXPORT	2 832,652	0,000	14,100	2 846,752
97	252681-93	L UNIVERS SPORTIF	11 118,172	4 398,882	475,650	15 992,704
98	253112-39	GE XXI ASCENCEURS TUNISIE	2 571,201	486,559	529,180	3 586,940
99	253406-42	LOFT PROMOTION IMMOBILIERE	11 655,008	0,000	7,050	11 662,058
100	252530-39	AD PROMOTION CINEMATOGGRAPHIQUE	1 598,953	603,497	92,040	2 294,490
101	253290-23	BRICORAMA	168 741,684	22 263,244	370,660	191 375,588
102	253254-84	MED BUSNESS HOLDING	29 678,710	103,247	43,440	29 825,397
103	211837-86	FEDERATION TUNISIENNE DE GOLFE	11 636,480	5 455,588	348,287	17 440,355
104	224602-47	DAR MABROUK	7 298,546	218,956	223,600	7 741,102
105	143419-53	GENERAL ALU	6 734,528	0,000	4,700	6 739,228
106	253721-66	NEGOCE DE PRODUITS D EMBALAGE "SNPE"	3 505,410	732,397	181,030	4 418,837
107	166621-72	STE D'INVESTISSEMENT ET DE DEVELOPPEMENT	6 256,745	10 464,542	119,278	16 840,565
108	166293-35	STE LOISIR ET PROMOTION TOURISTIQUE	2 085,034	2 823,600	37,118	4 945,752
109	166444-89	STE WISSEM TRANSPORT	5 169,955	0,000	4,700	5 174,655
110	276340-84	Sté PREVILEGE CALL	2 003,077	56,117	9,400	2 068,594
111	151587-73	SLAHEDDINE B ALI VENTE ARTICLE DES CADEAUX	370,110	903,708	7,050	1 280,868
112	147295-49	KAIES B ALI DISTRIBUTION DE BOISSONS	3 192,940	0,000	4,700	3 197,640
113	150839-04	ADAM PARK	7 400,000	0,000	0,000	7 400,000
114	294271-70	STE MLIKA DE SERVICES	1 900,000	0,000	0,000	1 900,000
115	151090-61	STE EZZITOUNA COMMERCE EN GROS	4 205,299	701,704	14,100	4 921,103
116	98332-71	SOPECA	0,000	86 146,135	67,004	86 213,139
TOTAL			**7 062 104,747**	**11 364 777,595**	**44 546,357**	**18 471 428,699**

Liste des personnes concernant la famille Bent Ali et ses alliées affiliés au régime des travailleurs non salariés

N° Cotisant	R S	Montant du débit en principal au 4/2010	Pénalité au 14/1/2011	Frais	TOTAL
55581087-09	SOFIENE B ALI	3170,293	751,924	0,000	3922,217
45308770-02	SAMIRA TRABELSI	15,607	0,000	0,000	15,607
45234846-00	HELA BEL HAJ	1770,477	785,414	14,100	2569,991
45308001-04	FAHD MED SAKHER MATRI	15538,556	7007,989	2,350	22548,895
40885718-09	HABIB B ZAKIZ	231,241	0,000	2,350	233,591
42364968-00	TAREK TRABELSI	1426,860	264,336	48,447	1739,643
45277644-03	GHAZOUA BOUAOUINA	115,620	0,000	46,556	162,176
45277006-05	NAIMA B ALI	1411,767	434,409	159,904	2006,080
46341535-08	ISLAM MAHJOUB	218,232	0,000	2,350	220,582
45165864-03	MED IMED TRABELSI	673,140	58,634	85,821	817,595
45157096-00	MED MOURAD TRABELSI	346,861	0,000	2,350	349,211
45235662-08	AKRAM BOUAOUINA	1300,666	99,214	2,350	1402,230
45102017-02	KAIES B ALI	239,101	0,000	2,350	241,451
45209313-06	NEJMEDDINE B ALI	1134,307	256,563	7,050	1397,920
TOTAL		**26458,421**	**9401,920**	**368,928**	**36229,269**

- ملحق عدد -

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
م ب/اب

تونس في 14 سبتمبر 2011

14 سبتمبر 2011

7238

السيّد
رئيس لجنة المصادرة بوزارة أملاك الدّولة والشّؤون العقاريّة

لجنة المصادرة

الموضوع : التّصريح بديون الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي.
المرجـــع : المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرّخ في 14 مارس 2011 المتعلق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقارية.

تبعا للمرسوم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتعلّق بمصادرة الأموال والممتلكات المنقولة والعقاريّة الرّاجعة للرّئيس السّابق وزوجته وبقيّة الأشخاص المبيّنين بالقائمة المضمّنة به، يشرّفني إحاطتكم علما أنّه تمّ حصر قائمة إضافيّة إلى جانب القائمة الأوّليّة الّتي تمّ مدّكم بها بتاريخ 11 أوت2011 وتتعلّق بمؤسّستين مدينتين بمبلغ 26.505,346 دينارا أصلا ومبلغ 5.145,277 دينارا خطايا تأخير موقوفة بتاريخ 14 جانفي 2011 ومبلغ 484,700 دينارا مصاريف مفصّلة وفقا للجدول المصاحب.

لذا، وعملا بأحكام الفصل السّادس من المرسوم سالف الذّكر، فالرّجاء إضافة ترسيم هذا الدّين ليصبح المبلغ الجملي للدّين الّذي يطالب به الصّندوق في حدود 18. 539. 793,291 دينارا تفصيله كـالآتي : مبلغ 7. 115. 068,514 دينارا أصلا ومبلغ 11.379.324,792دينـارا خطايـا موقوفة إلى حدود يوم 14 جانفي 2011 ومبلغ 45. 399,985 دينارا مصاريف .علما وأنّ المبلغ النّهائي للخطايا يتمّ إحتسابه عند خلاص أصل الدّين عملا بأحكام الفصل 105 من القانون عدد 30 لسنة 1960.

وتفضلوا، بقبول فائق عبارات الإحترام والتقدير.

الرئيس المدير العام
حافظ الصيد

PM 54

قائمة إضافيّة في المؤسّسات التّابعة للرّئيس وزوجته والعائلات المصاهرة

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	مبلغ أصل الدّين إلى حدود الثّلاثيّة الرّابعة لسنة 2010	خطايا التّأخير موقوفة بتاريخ 14 جانفي 2011	المصاريف	المجموع
262391-06	House Keeping	3.122,141		43,970	3.166,111
262170-76	أسماء محجوب "مقهى ومطعم"	23.383,205	5.145,277	440,730	28.969,212
المجموع		**26.505,346**	**5.145,277**	**484,700**	**32.135,323**

ملحق عدد 3

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

تونس، في

24 مارس 2011

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
إ - ف للإستخلاص
ح ق / م ن

1892

السيد
وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
تحت إشراف
السيد وزير الشؤون الإجتماعية

الموضـوع : حول الديون المتخلدة بذمة التجمع الدستوري الديمقراطي والمؤسسات التابعة له

المصاحيب : الحكم الإبتدائي عدد 14332 بتاريخ 09 مارس 2011 القاضي بحلّ التجمع الدستوري الديمقراطي

تبعا للحكم الإبتدائي الصّادر عن المحكمة الإبتدائية بتونس القاضي بحل حزب التجمع الدستوري الديمقراطي وتصفية أمواله والقيم الراجعة له عن طريق وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وفقا لمقتضيات القانون الأساسي عدد 32 لسنة 1988 المؤرخ في 03 ماي 1988 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية، يشرّفني إحاطتكم علما أنّ ديون الصندوق بعنوان مساهمات الضمان الإجتماعي المتخلدة بذمة هذا الحزب والمؤسسات التابعة له تقدّر إلى غاية 31 ديسمبر 2010 بمبلغ جملي يقدر بـ 21.994.099 دينارا أصلا ومبلغ 42.125.240 دينارا خطايا ومبلغ 1.483 دينارا مصاريف ومبلغ 238.494 دينارا بعنوان قروض إجتماعية مفصّلة كالآتي :

- التجمع الدستوري الديمقراطي منخرط تحت عدد 86-220664 مدين بـ 41.983 دينارا أصلا و 119.932 دينارا خطايا.

- شركة فنون الرسم والنشر والصحافة منخرطة تحت عدد 85-30931 مدينة بـ 8.542.349 دينارا أصلا و14.907.163 دينارا خطايا و503 دينارا مصاريف و46.013 دينارا بعنوان قروض إجتماعية.

- دار العمل منخرطة تحت عدد 76-53911 مدينة بـ 13.190.060 دينارا أصلا و22.995.605 دينارا خطايا و 172.932 دينارا بعنوان قروض اجتماعية.

- الشركـــــة التونسية للتنشيط السيـــــاحي منخرطة تحت عـــدد 75-49351 مدينة بـ 168.717 دينارا أصلا و592.115 دينارا خطايا و242 دينارا مصاريف و 19.549 دينارا بعنوان قروض اجتماعية.

- الشركة التونسية للنهوض بالسيـــاحة منخرطة تحت عـــــدد 70-36251 مدينـــــة بـ 43.209 دينارا أصلا و3.508.329 دينارا خطايا.

- الشعبة الدستورية سيدي عباس "روضة أطفال" منخرطة تحت عدد 53-298819 مدينة بـ 6.389 دينارا أصلا و1.724 دينارا خطايا و416 دينارا بعنوان مصاريف.

- شعبـــة مركز دمق "روضة أطفـــال" منخرطة تحت عـــدد 51-129449 مدينـــة بـ 1.392 دينارا أصلا و372 دينارا خطايا و322 دينارا مصاريف.

يضاف إلى الديون السالفة الذكر مبلغ 269.630,696 دينارا تم صرفه لفائدة عمّال "دار العمل" و"شركة فنون الرسم والنشر والصحافة" بناء على مراسلة وزير الشؤون الإجتماعية عدد 132 بتاريخ 01-02-2011 لخلاص أجورهم عن شهر جانفي 2011.

لذا ونظرا لما سلف ذكره، وحيث تم القضاء بحل هذا الحزب وتكليف وزارتكم بتصفية ممتلكاته والقيم الراجعة له، فالرجاء سيّدي الوزير، الإذن بإدراج ديـــون الصندوق ضمن لائحة الدائنين مع الأخذ بعين الإعتبار لصفة الإمتيـــاز التي تتمتّع بها وفقـــا لأحكـــــام الفصل 116 من القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بتنظيم أنظمة الضمان الإجتماعي.

وتفضّلوا، سيدي الوزير، بقبول فائق عبارات التقدير والإحترام.

الرئيس المدير العام

حافظ العمّوري

ديون المنظمات الوطنية و المؤسسات التابعة لها
بعنوان مساهمات الضمان الإجتماعي الي غايةالثلاثية الثانية لسنة2011

الإتحاد العام التونسي للشغل

بالدينار

عدد الإنخراط	التسمية الإجتماعية	اصل الدين	الخطايا القارة	المصاريف	الجملة	الملاحظات
8999/75	الإتحاد العام التونسي للشغل	13 469 677	2 559 676	2 404	16 031 757	
35359/51	مطبعة الإتحاد	22 532	21 132	301	43 965	إنخراط مشطوب بداية من 1978/01/01
48000/82	الإتحاد السياحي التونسي	151 285	63 233	1 487	216 005	إنخراط مجمد بداية من 2007-12-31
55468/81	الإتحاد الجهوي للشغل بباجة	21 355	6 032	257	27 644	إنخراط مجمد بداية من 1995/01/01
56185/22	مطبعة الإتحاد	694 188	205 007	3 697	902 892	إنخراط مجمد بداية من 1997-03-31
42125/27	نزل أميلكار	1 943 293	2 794 809	2 927	4 741 029	جدولة محترمة إنخراط مجمد بداية من 2008-01-01
49950/92	الإتحاد الجهوي للشغل بصفاقس	79 101	21 756	575	101 432	إنخراط مجمد بداية من 1986/09/30
49916/58	مقهى و مرطبات الإتحاد بصفاقس	13 737	3 442	617	17 796	إنخراط مجمد بداية من 1992/12/31
	المجموع	**16 395 168**	**5 675 087**	**12 265**	**22 082 520**	

الإتحاد الوطني للمراة

بالدينار

عدد الإنخراط	التسمية الإجتماعية	اصل الدين	الخطايا القارة	المصاريف	الجملة	الملاحظات
50063/11	الإتحاد النسائي و الجهوي بالوطن القبلي	56 131	16 563	1 783	74 477	
36264/83	شركة الملابس	536	232	422	1 190	إنخراط مجمد بداية من 1977/03/31
	المجموع	**56 667**	**16 795**	**2 205**	**75 667**	

منظمة التربية و الأسرة

عدد الإنخراط	الفرع	أصل الدّين	خطايا قارة	المصاريف	الجملة	الملاحظات
182035/63	المنزه 6	31 592	537 162		568 754	
41140/12	تونس	6 381	71 715	904	79 000	
112938/30	السند			697	697	إنخراط مجمد بداية من 30-09-1996
	المجموع	**37 973**	**608 877**	**1 601**	**648 451**	

المجموع العام	عدد المؤسسات	أصل الدين	خطايا قارة	المصاريف	الجملة
	13	**16 489 808**	**6 300 759**	**16 071**	**22 806 638**

MINISTERE
DES AFFAIRES SOCIALES

N° DGSS/MC/SK

(ملحق عدد 7 مكرر)

(1)

Tunis, le 17 SEP. 1992

LE MINISTRE DES AFFAIRES SOCIALES
A
MONSIEUR LE PRESIDENT DIRECTEUR GENERAL
DE LA CNSS

O B J E T : Etats de liquidation décernés par la CNSS à l'encontre de l'UGTT
REFERENCE : Votre lettre n° 800226 du 15 septembre 1992

Suite à votre lettre citée en référence, j'ai l'honneur de vous confirmer mes instructions verbales concernant le non engagement de poursuites par état de liquidation à l'encontre des organisations nationales, des sociétés nationales et des représentations diplomatiques et consulaires avant consultation du Ministère des Affaires Sociales.

Je vous rappelle que l'interruption de la prescription et par voie de conséquence la préservation des droits de la caisse, peut être réalisée par d'autres moyens que la signification d'un état de liquidation tels que la mise en demeure notifiée par lettre recommandée.

C. N. S. S.
DIRECTION GENERALE
17 SEP. 1992
Arrivé N° 92/12922

Le Ministre des Affaires Sociales
Med Fadhel KHEIL

ملحق عدد 7 مكرر
(2)

REPUBLIQUE TUNISIENNE
MINSITERE DES AFFAIRES SOCIALES

Tunis, le 15 SEP 1992

CAISSE NATIONALE DE SECURITE SOCIALE
DIRECTION DU RECOUVREMENT
SOUS DIRECTION DU CONTENTIEUX
RBF/HBM

800226

LE PRESIDENT DIRECTEUR GENERAL
A
MONSIEUR LE MINISTRE DES AFFAIRES SOCIALES

OBJET / OPPOSITION A DES ETATS DE LIQUIDATION FORMULEES PAR L'UGTT SIEGE - AFFILIEE SOUS LE N° 8999.75 ET L'IMPRIMERIE DE L'UGTT - AFFILIEE SOUS LE N° 56.185/22.

J'ai l'honneur de porter à votre connaissance que l'union générale tunisienne du travail est redevable envers la Caisse de la somme de 1.879.580d,104 en principal et de 471.286d,193 en pénalités fixes, pénalités complémentaires et frais en sus afférentes à la période allant du 3/63 au 2/92 inclus. Quand à l'imprimerie de l'UGTT elle est redevable de la somme de 503.885d,351 en principal et 138.371d,997 en pénalités fixes, pénalités complémentaire et frais en sus afférentes à la période allant du 1/76 au 2/92 inclus.

S'agissant d'une organisation nationale à but non lucratif, elle a toujours bénéficié de l'indulgence de la Caisse quant au recouvrement de ses créances. Monsieur le Ministre des Affaires Sociales intervient souvent en sa faveur ainsi qu'en faveur de ses filiales chaque fois que la Caisse tente une action de recouvrement même amiable. Certains états de liquidation n'étaient même pas signés aux fins de les rendre exécutoire.

En outre et dans le cadre de la préservation de ses droits, la Caisse Nationale a procédé à la signification des états de liquidation et ce en vue d'éviter la prescription et à l'effet extinctif de ses créances par la prescription

.../...

CTX ملحق 7 مكرر

9-12-97

ادارة الاستخلاصات (3)

ايقاف التتبعات
ومواقاة السيد وزير الشؤون
الاجتماعية بوضعية الاشعار
كمشغل

الرئيس المدير العام
الدكتور محمد رضا كشيه

مكتب الأستاذ
محمد فرحات القمرتي
العدل المنفذ
نهج أتلنتـــــرا تونس
ف: (2161) 322,494
اكس: (2161) 322,494

تعريف جبائي: P081071

محضر إعلام ببطاقة إلزام

عدد الإ نخراط: 008999/75

ملف التنفيذ
1893
عـــــــدد
1

الحمد لله وحده

في اليوم العشرين من شهر نوفمبر سنة سبع وتسعين وتسعمائة وألف

وعلى الساعة الثانية عشرة والنصف صباحا

بطلب من : الصندوق القومي للضمان الاجتماعي

في شخص ممثله القانوني : – القاطن ب:49، شارع الطيب المهيري--1000:

وعملا ببطاقة الإلزام الصادرة عن السيد الرئيس المدير العام للصندوق والتي صيرها نافذة المفعول السيد وزير الشؤون الإجتماعية حسب التفصيل التالي

عدد بطاقة الإلزام:	الثلاثية	تاريخ الإصدار	تاريخ النفاذ	الأصل	الفطية القارة	الفطية يومية	بداية من تاريخ
9728102203	02-97	16-09-97	16-09-97	73,589.320 د.ت.	19,869.116 د.ت.	36.795 د.ت.	15-10-97

أنـــا، ممثّد فرحات القمّرتي العدل المنفذ بدائرة قضاء المحكمة الإبتدائية بتونس

والقاطن بها ،7، نهج أتلنتـــــرا تونس

توجّهت إلى: الإتحاد العام التونسي للشغل

في شخص ممثله القانوني – القاطن ب:29، ساحة محمد علي صندوق بريد عدد 1025 ، تونس– 1001:

أين حللت وخاطبت: الموظف الذي امتنع عن القبول لذا الوعدلان بالتوصل في مرتين ترك له النظير مع نسخة من بطاقة الالزام لدى شرطة المكان ووجهت له رسالة مضمونة الوصول مع الاعلام بالبلوغ كذلك

نسخة طبق الأصل

وأعلمته ببطاقة الإلزام المبينة أعلاه والصادرة ضده منذرا إياه بوجوب دفع المبالغ الواردة بها مع المصاريف قبل إنقضاء الأجل القانوني وقدره عشرون يوما من تاريخ تبليغ هذا إليه وإلا يقع جبره على ذلك بسائر الطرق القانونية.

وسلمت للمتوجه إليه نسخة حرفية من هذا الرقيم ونسخة من بطاقة الإلزام المشار إليها أعلاه وفي كلّ ما تقدم حررت محضري هذا لما عسى أن يكون صالحا قانونا

محضر:	د.ت.	6.000
ترسيم:	د.ت.	0.106
توجه:	د.ت.	2.000
تنقل:	د.ت.	0.500
النسخ:	د.ت.	0.750
القنونية:	د.ت.	0.000
الإضافية:		
التسجيل:	د.ت.	5.000
و. مضافة:		
جملة أولى		
الجريدة:		
جملة عامة		

العدل المنفـــذ
ممثّد فرحات القمّرتي

C.N.S.S
Direction Générale
-9 DEC. 1997
N° 97126718

Ainsi à la suite de la signification de cinq états de liquidation intitulés 4/73 - 1/74 - 4/74 - 1/90 et 4/91 à l'encontre de la centrale syndicale totalisant un montant 122.889d,236 en principal, l'UGTT a fait opposition aux dits états de liquidation devant la cour d'appel de Tunis en soulevant notamment la prescription de la dette ainsi que des vices de procédure.

Il convient de signaler à cet effet que l'imprimerie de l'UGTT a déjà entrepris de son coté une action similaire, par le passé, en formant opposition à un état de liquidation en date du 24/07/91 lequel a fait l'objet d'un arrêt rendu en faveur de la Caisse.

Devant cette situation de fait, la Caisse est amenée à prendre les dispositions légales necessaires pour la préservation de ses créances de l'effet extinctif de la prescription en faisant recours à la procédure consérvatoire obligatoire édictée par l'Article 5 du code de procédure civile et commerciale, bien que celle-ci a été jugée irritante par les responsables de l'UGTT.

Veuillez croire, Monsieur le Ministre, ma parfaite considération.

LE PRESIDENT DIRECTEUR GENERAL
ABDELHAMID NOUIRA

(ملحق عدد 7 للكون)

-4-

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعيّة والتضامن
والتونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

إدارة الاستخلاص والمراقبة

تونس في 17 ماى 2006

ع/ع/ 33/2006

السّيد وزير الشؤون الإجتماعيّة والتضامن
والتونسيين بالخارج

الموضـــوع : حول وضعيّة الإتّحاد العام التّونسي للشّغل وأهمّ المؤسّسات التّابعة له تجاه الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي .

المصاحيب : جدول تفصيلي لديون المؤسّسات المعنيّة .

يشرّفني أن أبسط على أنظاركم وضعيّة الإتّحاد العام التّونسي للشّغل وأهمّ المؤسّسات التّابعة له فيما يتعلّق بالدّيون المحمولة عليها بعنوان أنظمة الضّمان الإجتماعي .

تبلغ مجمل الدّيون الرّاجعة لهذه المؤسّسات إلى حدود الثّلاثيّة الرّابعة من سنة 2005 : 11.034.488 دينارا من حيث أصل الدّين و 3.665.108 دينارا بعنوان الخطايا القارّة عدى الخطايا التّكميليّة والمصاريف .

ويمثّل دين الإدارة المركزيّة للإتّحاد العامّ التّونسي للشّغل الجزء الأكبر إذ يقدّر بـ 71% من مجموع أصل الدّين وتليه الشّركة السّياحيّة والعقاريّة نزل أميلكار بنسبة 21%.

ويجدر التّذكير أنّ هذه الدّيون ناتجة عن إيداع مختلف المؤسّسات لتصاريحها بالأجور دون إرفاقها بالمساهمات المتعلّقة بها بما في ذلك تلك المقتطعة من أجور الأعوان .

PM 055

.../...

المقـــر الاجتماعي ، 49 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفدير - هاتف : 796.744 71 (216) - تليكس : 14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744 - LG. - telex : 14063
Adresse E.Mail : CNSS.DG@Email.ati.tn

مع العلم أنّ عديد القرارات والمقترحات الهادفة إلى تسوية وضعيّة الإنخراطات المعنيّة تجاه الصّندوق والتي يرجع البعض منها إلى أكثر من عشر سنوات لم يتمّ التّوصّل إلى تجسيمها ولو جزئيّا .

ويمكن التّذكير في هذا الإطار بأهمّ هذه القرارات :

- قرار المجلس الوزاري المضيّق المنعقد بتاريخ 18 نوفمبر 1994 والدّاعي إلى جدولة ديون المنظّمات الوطنيّة على مدى 14 سنة ،

- الإلتزام بالجدولة الممضاة من طرف الشّركة السّياحيّة والعقاريّة نزل أميلكار بتاريخ 31 مارس 1995 على مدى 118 شهرا .

- الإتّفاق المبدئي الحاصل خلال شهر مارس 2005 على إثر جلسة العمل المنعقدة بين السّيدين وزيري الشّؤون الإجتماعيّة والتّضامن والتّونسيّين بالخارج والماليّة من جهة والسّيد الأمين العام للإتّحاد العامّ التّونسي للشّغل من جهة أخرى والقاضي بجدولة أصل الدّيون الرّاجعة للصّندوق الموقوفة إلى موفّى سبتمبر من سنة 2004 على مدى 15 سنة دون دفع تسبقة وتعهّد الإتّحاد العامّ التّونسي للشّغل والشّركة السّياحيّة والعقاريّة نزل « أميلكار » بتسديد أقساط الجدولة .

ورغم هذه الوضعيّة وعدم خلاص المؤسّسات المعنيّة حتّى للمساهمات المحمولة على الأجراء فقد واصل الصّندوق إسداء مختلف المنافع وفتح الحقوق المخوّلة لهم .

وأمام تفاقم الدّيون المسجّلة بحسابات المؤسّسات المعنيّة التي تضاعفت من حوالي 4 م د في موفّى سنة 1994 إلى أكثر من 11 م د إلى موفّى سنة 2005 وذلك أصلا دون إعتبار الخطايا ، وسعيا إلى دفع المشرفين على هذه المؤسّسات إلى الحرص على الإيفاء بحدّ أدنى من الإلتزامات تجاه الصّندوق ، فقد تولّت المصالح المختصّة القيام ببعض الإجراءات الموجّهة خاصّة ضدّ المؤسّسات التي تكتسي صبغة تجاريّة إقتصرت في مرحلة أولى على الإعلام ببطاقات الإلزام الصّادرة ضدّها بعنوان الثّلاثيّات الأخيرة .

مع العلم أنّ نزل « أميلكار » تولّى خلاص المساهمات المتعلّقة بالثّلاثيّة الأولى من سنة 2006 كاملة بتاريخ 2006/05/09 بعد أن تمّ إيداع التّصريح بالأجور بتاريخ 2006/4/14 دون خلاص طالبا تمكينه من جدولة لخلاص أصل الدين المتعلّق بسنة 2005 على مدى 12 شهرا ودون أن يبدي أي إستعداد لخلاص الدّيون السابقة .

أمّا بالنّسبة للإتّحاد العام التّونسي للشّغل فقد قام بإيداع التّصاريح بالأجور بعنوان الثّلاثيّة الأولى لسنة 2006 كالعادة دون خلاص مساهماتها بما في ذلك تلك المقتطعة من أجور الأعوان .

مع الإشارة أنّ مبلغ المساهمات الثّلاثيّة ما فتئ يشهد إرتفاعا خلال السّنوات الأخيرة حيث مرّ من 136.977 دينارا في الثّلاثيّة الأولى لسنة 2002 إلى 200.955 دينارا في الثّلاثيّة الأولى لسنة 2006.

بناء على ما سبق ذكره ، ولوضع حدّ لتراكم ديون الإتّحاد العام التّونسي للشّغل والمؤسّسات التّابعة له فإنّه يقترح :

- دعوة الإتّحاد إلى خلاص المساهمات المتعلّقة بالثّلاثية الأولى من سنة 2006،

- النّظر في إمكانيّة تفعيل مشروع الإتفاق المبدئي المشار إليه أعلاه وذلك بسحب مقتضياته على كافّة الإنخراطات الرّاجعة للإتّحاد وتحيين الدّيون المزمع جدولتها إلى الثّلاثيّة 2005/4 ،

- الإلتزام بخلاص التّصاريح المودعة مستقبلا كاملة وفي الآجال،

- مواصلة إجراءات الإستخلاص الجبري على الأقلّ ضدّ الموسّسات ذات الصّبغة التّجاريّة في صورة عدم تجسيم مقترح الجدولة أو عدم الإلتزام بالتّعهّدات المستقبليّة .

تقبلوا، سيّدي الوزير، فائق عبارات التقدير والإحترام.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الاجتماعية

---*---

الصندوق القومي للضمان الاجتماعي

ا-الاستخلاصات / ا-ف- للنزاعات

ع م / هـ ل

تونس في 18 نوفمبر 1997

16331

الرئيس المدير العام

إلى

السيد وزير الشؤون الإجتماعية

الموضوع : حول ديون الصندوق القومي للضمان الإجتماعي المتخلّدة بذمّة المنظّمات القوميّة والمؤسّسات التّابعة لها.

المرفقات : جدول تفصيلي للديون

سيّدي الوزير

يشرّفني إحاطتكم علما أنّ ديون الصندوق على المنظّمات القوميّة المتكوّنة من التجمّع الدستوري الديمقراطي و الإتحاد العام التونسي للشغل و الإتحاد التونسي للمرأة و الإتحاد التونسي للصناعة و التجارة و المؤسّسات التابعة لهم بعنوان إشتراكات الضمان الإجتماعي بلغت إلى حدّ الثلاثيّة الأولى لسنة 1997 ما قدره 12.865.899,910 دينارا أصلا، عدا الخطايا و المصاريف. علما و أن تراكم هذه الديون يعود أساسا إلى عدم خلاص مبالغ المساهمات المصرّح بها للصندوق ضمن الإعلامات بالأجور

و تجدر الإشارة أنّه إثر المجلس الوزاري المضيّق المنعقد في 18 نوفمبر 1994 أقرّ سيادة رئيس الجمهوريّة تمكين هذه المؤسّسات من جدولة أصل ديونها المتخلّدة بذمّتها إلى موفى سنة 1993 على مدّة لا تتجاوز 14 سنة و ذلك حسب أهميّة الدّيون و قدرة المؤسّسات على الدفع مع خلاص الإشتراكات المستحقّة بعنوان سنة 1994 في آجالها.

.../...

و بناءا على مراسلة السيّد وزير الشؤون الإجتماعيّة عدد 101 المؤرخة في 10 جانفي 1995، توجّه الصندوق القومي إلى كلّ المنظمات القومية وكل المؤسّسات التابعة لها المعنيّة بهذا الإجراء بمراسلات مؤرّخة بين 17 و 19 جانفي 1995 يدعوها فيها إلى الإتصال بالمكاتب الجهويّة للصندوق التابعة لها لوضع هذا القرار حيّز التنفيذ و ذلك بإمضاء اتفاقيّات جدولة و خلاص الدّيون اللاحقة لتاريخ 31 ديسمبر 1993 حاضرا. و في نفس الإطار اتصل رؤساء المكاتب الجهويّة الذين تقع بدائرتهم هذه المنظّمات و المؤسّسات بالمسؤولين فيها لحثّهم على تقديم اقتراحاتهم في خصوص مدد الجدولة و خلاص المبالغ المطلوبة الخلاص حاضرا.

و إثر قيام الصندوق بكلّ هذه المساعي لتسويّة وضعيّة هذه المنظّمات و المؤسّسات تمّ التوصّل إلى ما يلي :

1 - فيما يخص التجمّع الدّستوري الدّيمقراطي : فقد أبرمت كلّ من الشركة التونسيّة للنهوض بالسياحة "SOTUTOUR" و الشركة التونسيّة للتنشيط السياحي و الأسفار "STAV" بتاريخ 30 سبتمبر 1996 جدولة تقضي بتقسيط الديون المتخلّدة بذمّتهما على مدى 14 سنة، و حيث يتواصل العمل بالجدولة الممنوحة لهاتين المنخرطتين. غير أنّ المؤسّسات الآخرى التابعة له و هي شركة فنون الرّسم و النّشر و الصحافة و دار العمل و التّجمع الدستوري الديمقراطي و البالغ أصل دينها 6.037.912,170 دينارا لم تتقدّم إلى حدّ هذا التاريخ بأي مقترح.

2 - فيما يخصّ الإتحاد العام التونسي للشّغل و البالغ أصل دينه 5.410.552,800 دينارا فإنّ السيّد الأمين العام للإتّحاد قد أفاد بأنّهم غير مستعدّون لخلاص ديون الإتّحاد العام التونسي للشّغل (المركزيّة النقابيّة)، كما أنّهم غير مستعدّون لخلاص الدّيون المتخلّدة بذمّة بقيّة المؤسّسات التّابعة له بعنوان الفترة السّابقة لإنتخابات 1989. على أن تقوم هذه المؤسّسات بجدولة ديونها اللاّحقة لهذا التاريخ، و من لا يحترم هذه الجدولة فبإمكان الصندوق إستعمال الطرق الجبريّة لاستخلاص ديونه.

هذا علما أنّه على صعيد التطبيق لم يقع تجسيم هذه المقترحات إلاّ من قبل نزل أميلكار و تعاضديّة الإنتاج البحري بصفاقس حيث :

- أمضى نزل أميلكار جدولة لأصل دينه بتاريخ 31 مارس 1995 تمتدّ على 118 شهرا و ذلك بعد أن تمّ الشروع في إجراءات العقلة تنفيذا لبطاقات الجبر الصّادرة ضدّ هذا المنخرط، هذا علما و أنّه قد أحجم عن مواصلة إحترام الجدولة الممنوحة له و أخلّ بإلتزاماته.

- أبرمت تعاضديّة الإنتاج البحري بصفاقس التّابعة للإتحاد العام التونسي للشغل جدولة لأصل دينها بتاريخ 20 أفريل 1995 على مدى 48 شهرا مازالت بصدد التنفيذ.

هذا و تجدر الملاحظة أنّ الصندوق يتولّى إصدار بطاقات الإلزام ضدّ هذه المؤسّسات مع الإعلام بها حتى يضمن الدّين من السقوط بمرور الزمّن، مع حرصه على القيام بكلّ الإجراءات الوديّة لحثّ هذه المنظّمات على تسويّة وضعيّاتها.

هذا ما أردت إعلامكم به بناء على مذكّرتكم عدد 2070 بتاريخ 28 ماي 1997 لما ترونه صالحا.

تقبّلوا سيدي الوزير فائق عبارات التقدير و الإحترام.

و السلام

الرئيس المدير العام
الدكتور محمّد رضا كشريد

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الاجتماعية

---*---

تونس في - 3 أفريل 1995

الصندوق القومي للضمان الاجتماعي

ا-الاستخلاصات /ا-ف- للنزاعات

رب ل / هـ ل

800044

الرئيس المدير العام
الى
السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع : ديون الصندوق القومي للضمان الاجتماعي على المنظمات القومية و المؤسسات التابعة لها بعنوان اشتراكات الضمان الاجتماعي.

المصاحيب :جدول تفصيلي للديون.

سيدي الوزير،

يشرفني ان احيطكم علما ان ديون الصندوق القومي على المنظمات القومية المتكونة من التجمع الدستوري الديموقراطي و الاتحاد العام التونسي للشغل و الاتحاد التونسي للمرأة و المؤسسات التابعة لهم بعنوان اشتراكات الضمان الاجتماعي بلغت الى حد الثلاثية الرابعة لسنة 1994 ما قدره 9.997.816,213 دينارا اصلا عدى الخطايا و المصاريف.

- .../...

و تطبيقا لقرار المجلس الوزاري المضيق المنعقد في 18 نوفمبر 1994 الذي مكنها من جدولة اصل ديونها المتخلدة عن الفترة البالغة الى 31 ديسمبر1993 على مدة لا تتجاوز 14 سنة و ذلك حسب اهمية الديون وقدرة المؤسسات على الدفع مع خلاص الاشتراكات المستحقة بعنوان سنة 1994و بناءا على مراسلة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 101 المؤرخة في 10 جانفي 1995، توجه الصندوق القومي الى كل المنظمات القومية و كل المؤسسات التابعة لها المعنية بهذا الاجراء بمراسلات مؤرخة بين 17 و 19 جانفي 1995 يدعوها فيها الى الاتصال بالمكاتب الجهوية للصندوق التابعة لها لوضع هذا القرار حيز التنفيذ و ذلك بامضاء اتفاقيات جدولة و خلاص الديون اللاحقة لتاريخ 31 ديسمبر 1993 حاضرا. و في نفس الاطار اتصل رؤساء المكاتب الجهوية الذين تقع بدائرتهم هذه المنظمات والمؤسسات بالمسؤولين فيها لحثهم على تقديم اقتراحاتهم في خصوص مدد الجدولة و خلاص المبالغ المطلوبة الخلاص حاضرا.

و تبعا لما قام به الصندوق اختلفت الاجابات و التفاعلات بحسب المنظمات و المؤسسات.

1 - التجمع الدستوري الديمقراطي والمؤسسات التابعة له :

اجمع مسؤولو كل من التجمع الدستوري الديموقراطي و شركة فنون الرسم و النشر و الصحافة "SAGEP" و شركة دار العمل ان الموضوع من انظار السيد الامين العام للتجمع في حين عبّر مسؤولو الشركة التونسية للنهوض بالسياحة "SOTUTOUR" و الشركة التونسية للتنشيط السياحي و الاسفار "STAV" عن الصعوبات المالية المطروحة حاليا ضمن ملفات بين ايدي اللجنة القومية لاعادة هيكلة المؤسسات ذات المساهمات العمومية و وعدو بدرس المسألة و بتقديم مقترحات في الجدولة لم ترد على الصندوق الى حدّ هذا التاريخ.

2 - الاتحاد العام التونسي للشغل و المؤسسات التابعة له :

احجم كل من الاتحاد العام التونسي للشغل و فروعه بباجة و صفاقس وشركة مطبعة الاتحاد و الشركة السياحية و العقارية نزل اميلكار و شركة الاتحاد التونسي السياحي و التعاضدية العمالية للانتاج البحري بصفاقس عن عرض اي مقترح واكتفو بالقول بان الموضوع بين ايدي السيد الامين العام للاتحاد العام التونسي للشغل وانه سيتصل بالسيد الرئيس المدير العام للصندوق لتسوية الوضعية. و قد اتصل بي فعلا السيد اسماعيل السحباني وقال لي بالحرف الواحد بانه في خصوص ديون التحاد العام التونسي للشغل (المركزية النقابية) فهم غير مستعدين للخلاص و "السينساس (CNSS) متاعنا" اما بالنسبة للبقية فانهم غير مستعدين لخلاص الديون التي سبقت انتخابات 1989و لا يعترفون بها اما الديون التي تخلدت بعنوان الفترات التابعة لهذا التاريخ فهم مستعدون لجدولتها و من لا يحترم هذه الجدولة فامكان الصندوق القومي استعمال الطرق الجبرية لاستخلاص ديونه.

و تبعا لذلك تقدمت الشركة السياحية و العقارية نزل اميلكار باقتراح لجدولة اصل ديونها بعنوان الفترة الممتدة من 1990 الى 1994 على مدة عشرة سنوات غير معتبرة بذلك ديونها السابقة لهذه الفترة و الشرط الخاص بضرورة خلاص اشتراكاتها المتخلدة عن الفترة اللاحقة لتاريخ 31 ديسمبر 1993 حاضرا.

3 - الاتحاد التونسي للمرأة :

يبلغ دين الاتحاد التونسي للمرأة مع فرعه بالوطن القبلي و شركة الملابس التابعة له 30.847,245 دينارا اصلا و هو يخص الفترة السابقة لتاريخ 31 ديسمبر 1993

و قد اتصل الاتحاد الجهوي للمرأة بنابل بالمكتب الجهوي للصندوق القومي بالمكان بمراسلة مؤرخة في 15 مارس 1995 يعلمة بانه لا طاقة للنيابة الجهوية لخلاص مبلغ دينه و ان الامر يعود بالنظر الى السيدة رئيسة الاتحاد و المكتب الوطني للمنظمة. كما عبر مسؤولو المنظمة بان شركة الملابس التي هي في حالة سبات منذ 31 مارس 1977 غير معروفة لديهم.

و امام عدم الاستجابة الى التدابير المتخذة لفائدة المنظمات القومية الثلاثة و الشركات التابعة لها من طرف المجلس الوزاري المضيق المنعقد في 18 نوفمبر 1994 و عدم خلاص الاشتراكات اللاحقة لتاريخ 31 ديسمبر 1993 المطلوبة حاضرا تولى الصندوق القومي اصدار بطاقات الجبر الخاصة بالديون المتعلقة بسنة 1994 و الاعلام بها طبقا للصيغ القانونية. و قد ضربت عقلة على الحسابات البنكية للتعاضدية العمالية للانتاج البحري بصفاقس كما تمت عقلة وحدة بحرية تابعة لها بميناء صفاقس و اجراءات بيعها جارية.

و يجدر التوضيح ان العدل المنفذ الذي يتولى اجراءات العقلة بنزل اميلكار تم التصدي اليه و منعه بالقوة من مواصلة الاجراءات بتاريخ 30مارس 1995 مما سيجعله مضطرا لاعلام السيد وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس لانجاده بالقوة العامة.

هذا ما توصلت اليه اجراءات وضع القرار الصادر عن المجلس الوزاري المضيق المنعقد في 18 نوفمبر 1994 حيز التنفيذ، اردت اعلامكم به لما ترونه صالحا.

و تفضلوا سيدي الوزير، بقبول فائق عبارات التقدير و الاحترام.

و السلام

الرئيس المدير العام

عيد الحميد نويرة

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
الإدارة العامّة

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

تونس، في 14 أفريل 2008

ص/29/2008

إلى عناية
السيّد الأمين العام
للإتّحاد العام التّونسي للشّغل

الموضوع : حول وضعيّة الإتّحاد العام التّونسي للشّغل والمؤسّسات الرّاجعة له بالنّظر إزاء أنظمة الضّمان الإجتماعي.

يشرّفني إعلامكم أنّ ديون الصّندوق المتخلّدة بذمّة الإتّحاد العام التّونسي للشّغل والإتّحادات الجهويّة والمؤسّسات التّابعة له إلى حدّ 31 جانفي 2008 تقدّر بمبلغ 10.448.523 دينارا بعنوان الأصل دون خطايا التّأخير وذلك نتيجة إيداع التّصاريح بالأجور دون خلاص المساهمات المضمّنة بها وهي مفصّلة كالآتي :

- الإتّحاد العام التّونسي للشّغل : 9.648.683,793 دينارا.
  والإتّحادات الجهويّة
- الإتّحاد السّياحي التّونسي : 110.259,867 دينارا.
- مطبعة الإتّحاد : 689.580,268 دينارا.

مع العلم وأنّ مبلغ الدّين السّالف الذّكر لا يشمل ديون نزل أميلكار بإعتبارها موضوع جدولة جارية.

لذا ونظرا لأهميّة هذه الدّيون، فالرّجاء العمل على إيجاد الصّيغ الكفيلة بخلاصها والإنتفاع بالطّرح الكلّي لخطايا التّأخير وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1507 لسنة 2007 المؤرّخ في 25 جوان 2007. علما وأنّ الصّندوق يبقى على إستعداد لمدّكم بالمعطيات والبيانات اللاّزمة حول هذه الدّيون ودراسة المقترحات الكفيلة بإيجاد الحلول المناسبة لهذه الوضعيّة.

وتفضّلوا، سيّدي الأمين العام، بقبول فائق عبارات التّقدير والإحترام.

PM 055

الرّئيس المدير العام والسّلام
خليل البلهوان

المقر الإجتماعي : 49 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - هاتف : 71 796.744 (216) - تيليكس : 14063
Siège social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744 - LG. - Telex : 14063
Adresse E.MAIL : CNSS.DG@Email.ati.tn

ملحق عـــدد 8

وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

ديون المؤسسات ذات المساهمات العمومية
بعنوان مساهمات الضمان الإجتماعي إلى حد الثلاثية الثانية لسنة 2011

شركات تمت تصفيتها

بالدينار

	عدد الإنخراط	التسمية الإجتماعية	اصل الدين والمصاريف	الخطايا	المجموع		الملاحظات
1	600145/06	الشركة التونسية للتنمية المنجمية SOTEMI	4 046 374	3 941 439	7 987 813	مجمد 92/03/31	
2	54355/35	مركب الصناعات المعدنية و التعهد بقابس ACMG	2 563 647	12 340 605	14 904 252	مجمد 87/06/30	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
3	629/47	المسابك المتجمعة	2 106 661	5 821 575	7 928 236	مجمد 96/09/30	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
4	63962/39	الشركة المنجمية للفلبيورو الباريتين FLUOBAR	2 033 328	7 839 457	9 872 785	مجمد 96/10/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
5	112242/13	شركة نقل البضائع بقفصة	1 836 831	5 471 959	7 308 790	مجمد97/02/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
6	94165/75	الشركة المنجمية للشمال الغربي COMINO	1 612 450	5 171 762	6 784 212	مجمد94/12/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
7	28234/07	الشركة التونسية للتوزيع	1 581 985	6 287 813	7 869 798	مجمد 95/01/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ من موارد التصفية
8	600156/17	شركة المناجم و المعادن التونسية SMMT	1 324 994	6 476 774	7 801 768	مجمد 91/01/01	تحصّل الصّندوق على جزء من مستحقاته 96.728,517 دينارا
9	56020/51	شركة الجليز التونسي	710 231	3 607 496	4 317 727	مجمد 93/01/01	تمّ إستخلاص مبلغ 1.143.772,876 دينارا بتاريخ 21 ماي 2002
10	92329/82	شركة نقل البضائع بجندوبة	699 203	1 568 082	2 267 285	مجمد 98/12/31	تحصّل الصّندوق على مبلغ 140.585,983 دينارا
11	204976/15	شركة المنجمية بفج الهدومSOMIF	311 151	1 078 740	1 389 891	مجمد 92/06/30	لا وجود لمحصول تصفية
12	74606/13	للمعز للكيمياء	215 406	762 769	978 175	مجمد 2000/01/01	تحصّل الصّندوق على جزء من مستحقاته 29.537,424 دينارا
13	75891/37	شركة الصناعية للوازم الخطوط الكهربائيةSIALE	160 051	587 359	747 410	مجمد 93/07/02	لم يترتّب عن التّصفية أيّ محصول
14	66985/55	شركة الجلود	66 535	229 959	296 494	مجمد 92/05/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ من موارد التصفية
15	35505/03	شركة المسابك و الميكانيك SOFOMECA	7 684 255	3 343 398	11 027 653	مشطوب 2003/6/30	تمّ ختم أعمال التصفية بتاريخ 2010/07/03 وتخصيص مبلغ 193.255,591 دينارا للصّندوق.
16	29454/63	شركة نقل البضائع	5 140 646	5 134 499	10 275 145	مجمد 2007/01/01	تمّ ختم التّصفية بتاريخ 2008/06/30 وإستخلاص مبلغ 1.938.718 دينارا
17	20778/20	الشركة التونسية للمقاولات	234 676	358 958	593 634	مجمد 1998/10/1	تمّ ختم التصفية وإستخلاص مبلغ 105.571,278 د
18	75906/52	شركة SAGRI	117 562	239 469	357 031	مشطوب 2001/6/30	تحصّل الصّندوق على مبلغ (123.797,898 دينارا)

	29159/59	الشركة التونسية للثمار PAKNA	90 617	87 603	178 220	مجمد 1997/1/11	تمّ ختم التصفية وإحالة مبلغ 2.100.000 دينارا لفائدة الدولة
20	42228/33	الشركة التونسية للتوريد والتصدير	224 777	135 383	360 160	مشطوب 1997/7/31	تحصّل الصّندوق على جزء من مستحقاته (81.255,000 دينارا)
21	54768/60	شركة TOFCO	858	5 169	6 027	مشطوب 2002/10/1	تم ختم التصفية وإستخلاص مبلغ 563.681,279 دينارا
22	102226/85	شركة الملابس بالمكناسي SOTIMAK	10 872	8 286	19 158	مجمد 1999/7/1	تمّ ختم التصفية وإستخلاص مبلغ 3.006,716 دينارا
23	63469/31	شركة اللوح المقوى لغابات طبرقةPANOFORT	9 784	39 949	49 733	مجمد 2003/10/31	تمّ إسناد كامل ناتج التصفية للدّولة ولم يقع إستخلاص أيّ مبلغ
24	92340/93	شركة التنمية الفلاحية "زاما بوزيد"	136 825	101 254	238 079	مجمد 2005/6/30	مؤسّسة تمّت تصفيتها وتمّ إستخلاص مبلغ 6.915,971 دينارا.
25	416003/67	شركة التنمية الفلاحية "زاما بوزيد"	83 084	93 526	176 610	مجمد 2005/6/30	
26	80326/10	شركة SOTAC	70 621	19 832	90 453	مجمد 2005/10/01	تمّ ختم التصفية وإستخلاص مبلغ 3.041 دينارا
27	50866/38	الشركة التونسية للسياحة والمياه المعدنية CTTT	188 735	386 243	574 978	مجمد 2006/01/01	تمّ ختم التصفية وإستخلاص مبلغ 112.601 دينارا
28	65671/02	شركة الصناعات الغذائية بقفصة	10 062	13 468	23 530	مجمد 1991/7/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ من مستحقاته
29	133366/88	شركة سكرة للترفيه	118 008	6 093	124 101		لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ من مستحقاته
30	40939/05	شركة Ulysse Tour	2 507	376 886	379 393		تمّ إستخلاص مبلغ 72.231 دينارا
31	47008/60	الدّيوان الوطني للصّيد البحري والتخزين	146 914	39 462	186 376	مجمّد 2005/07/01	تمّ ختم التصفية وإحالة كامل المبلغ لفائدة الدّولة
32	43233/68	الدّيوان الوطني للصّيد البحري	45 319	11 804	57 123		تمّ ختم التصفية بتاريخ 2005/05/23 وإسناد المتأتي من ناتج التصفية للدّولة ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
33	19469/69	شركة ستباك	36	35 093	35 129		تمّ ختم التصفية بتاريخ 2006/12/31 ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
34	422000/50	شركة التنمية الفلاحيّة "سيدي منصور"	143 325	94 304	237 629	مجمّد 2008/12/31	تمّ ختم التصفية وإشهارها بالرّائد الرّسمي بتاريخ 3 نوفمبر 2009 ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
35	55938/66	شركة صناعات النسيج المجمعة SITER	4 525 628	1 874 858	6 400 486	مجمد2008/10/01	تمّ ختم التصفية بتاريخ 8 جانفي 2009 ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ من مستحقاته
36	28044/11	أثاث سقانص	4 658 398	2 519 216	7 177 614	مجمد 2005/12/31	تمّ ختم التصفية ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
37	63539/04	شركة النسيج بالمكنين TISSMOK	1 026 675	1 235 416	2 262 091	مجمد 2007/4/1	تمّ ختم التصفية وتحويل الموارد إلى الشّركة التونسيّة للبنك ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ

38	102255/17	شركة الإحياء والتنمية الفلاحية باطن الغزال	59 309	44 375	103 684	مشطوب 2005/02/23	تحصّل الصّندوق على مبلغ 8.607,526 دينارا
39	426000/73	شركة الإحياء والتنمية الفلاحية باطن الغزال	55 060	44 374	99 434	مشطوب 2005/02/23	
40	31682/60	الشركة السياحية الواحة قابس	31 110	52 680	83 790	مجمد 1985/05/31	تمّ ختم التّصفية وإستخلاص مبلغ 8.876,207 دينارا
41	62688/26	شركة سوفال للملابس SOVEL	315 603	1 260 594	1 576 197	مجمد 93/03/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
42	32340/39	الشركة العقارية السياحية بمدنين STIM	85 826	395 830	481 656	مجمد 2000/02/22	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
43	66209/55	شركة توزيع المنتوجات الفلاحية SODIPA	42 776	194 351	237 127	مجمد 2000/01/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
44	94276/89	شركة نقل البضائع بالكاف	896 165	2 244 760	3 140 925	مجمد98/12/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
45	33816/60	الشركة الجهوية العقارية للبناء بباجة SRIBAT	470 202	2 256 508	2 726 710	مجمد92/10/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
46	72739/86	شركة الأدوات L'OUTILLAGE	457 686	1 392 577	1 850 263	مجمد94/03/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
47	49980/25	شركة SOTRASUD GAFSA	126 426	613 976	740 402	مجمد 87/03/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
48	67234/13	شركة التوزيع والخدمات (الرفاهة والخدمات سابقا)	115 813	1 467 966	1 583 779	مجمد 95/01/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
49	73945/31	شركة SERPAC	31 385	67 680	99 065	مجمد 92/10/27	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
50	41406/84	شركة المراسي	19 355	56 132	75 487	مجمد96/07/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
51	64294/80	الشركة التونسية للصيانة والإنشاء الميكانيكي	39 201	126 092	165 293	مجمد 94/01/27	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
52	98059/89	نزل الأغالبة	62 917	1 462	64 379	مجمد 92/03/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
53	29332/38	الشركة البلدية للتنظيف والنقل	9 508	1 894 948	1 904 456	مجمد 97/05/30	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
54	56093/27	الشركة التونسية للتعدين	250 516	82 607	333 123	مشطوب 1999/8/31	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
55	114110/38	شركة SOBRINEL	1 659	2 590	4 249	مجمد 1991/5/8	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
56	75336/64	الشركة التونسية لتنمية الرياضة والترفيه	16 994	8 265	25 259		تمّ إفلاس الشّركة بتاريخ 1994/12/23 لعدم كفاية مال المفلس ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
57	102227/86	شركة الخياطة ومعدّات النسيج	3 154	28 274	31 428	مجمّد 2007/07/01	تمّ ختم التّصفية وإستخلاص مبلغ 27.338 دينارا

58	140564/11	شركة سلكا تونس	163 100	119 366	282 466	مجمّد 2002/01/01	لم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
59	414056/60	تعاضديّة القدود	11 694	5 628	17 322	مجمّدة 2002/03/31	تمّ تقسيم العقارات على المتعاضدين ولم يعد لها مكاسب ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
60	58740/55	شركة توزيع جزر قرقنة	18 567	4 241	22 808		تمّ ختم الفلسة بتاريخ 8 جانفي 2008 ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
61	104028/44	الشّركة العصريّة للإستغلال الفلاحي	41 982	22 302	64 284	مجمّد سنة 1996	تمّ ختم التّصفية وإستخلاص مبلغ 7 آلاف دينار
62	100202/01	شركة نقل البضائع بالقصرين	820 405	725 951	1 546 356	مجمد 2002/4/1	تمّ إستخلاص مبلغ 1.938.718 دينارا من ناتج التّصفية
63	124853/14	شركة SONAM	34 132	73 080	107 212	مجمد95/12/31	إحالة كامل المحصول لفائدة FREP ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ .
64	33962/12	شركة الأنابيب	3 872 601	2 123 664	5 996 265	مجمد 2002/6/30	تمّ ختم أعمال التّصفية في أواخر 2007 ولم يتمكن الصّندوق من الحصول على المآلات
65	77720/23	شركة CELEC	95 864	28 724	124 588	مشطوب 2005/01/01	تمّ ختم التّصفية وإحالة العقار وناتج التّصفية لفائدة الدّولة ولم يتحصّل الصّندوق على أيّ مبلغ
66	30578/23	الإسكان شركة العقارات والتصرّف	5 846	22 768	28 614		تمّت تصفية الشّركة منذ 2002/7/11 في طور التّصفية.
67	90133/20	شركة التّنمية الفلاحية "الغنيمة"	2 145	30 830	32 975	مجمد 2005/9/30	تحصّل الصّندوق على مبلغ 79.387 دينارا
		المجموع	**52 096 032**	**92 738 553**	**144 834 585**		

الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي
الإدارة المركزيّة للمصالح الفنيّة المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة

ملحق عدد 8 (تتبع)

ديون المؤسّسات ذات المساهمات العمومية
بعنوان مساهمات الضمان الإجتماعي إلى حدّ الثلاثية الثّانية لسنة 2011

شركات في طور التصفية

بالدّينار

	عدد الإنخراط	التسمية الإجتماعية	أصل ومصاريف	الخطايا	المجموع		الملاحظات
1	35699/03	الشركة التونسية لصناعة الحليب العمران	1 556 510	1 913 930	3 470 440		تمّت مطالبة الإدارة العامّة للتخصيص بخلاص ديون الصّندوق من ناتج التّصفية
2	35700/04	الشركة التونسية لصناعة الحليب صفاقس	519 849	138 113	657 962		تمّت مطالبة الإدارة العامّة للتخصيص بخلاص ديون الصّندوق من ناتج التّصفية
3	55837/62	شركة الخزفيات التونسية	1 055 371	5 801 352	6 856 723		لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
4	461/73	شركة المنجم والمعمل	593 593	170 401	763 994	مجمد 2007/01/01	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
5	75138/60	شركة SOFAT	312 961	825 677	1 138 638	مشطوب 2004/10/01	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
6	404011/06	شركة الإحياء والتّنمية الفلاحية العامرة	564 654	181 240	745 894	مجمد 2006/06/30	تمت متابعة التّصفية ووقع إستخلاص مبلغ 28.908 دينارا
7	76930/09	شركة الإحياء والتّنمية الفلاحية العامرة	564 313	220 018	784 331	مجمد 2006/6/30	
8	54128/02	شركة تور أفريك		36 733	36 733	مجمد 2000/4/1	تمّ إستخلاص أصل الدّين
9	918006/95	ديوان المراعي وتربية الماشية	28 452		28 452	مشطوب 1996/01/01	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
10	76487/51	الشّركة التّونسيّة للتّنمية العقاريّة	12 117	3 524	15 641	مشطوب 1995/10/30	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
11	84288/92	الشّركة التّعاونيّة للخدمات الفلاحيّة COSAT	26 369	13 754	40 123	مجمّد 2006/10/01	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
12	145956/68	التّعاضديّة الفلاحيّة "الفلاح"	52 366	26 555	78 921	مجمّد 2005/04/01	لم يتمكّن الصّندوق من الحصول على مال التّصفية
13	88165/89	ماطر جالطة لتربية الماشية	110 091	10 412	120 503	مجمّد 2009/03/31	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
14	410003/81	ماطر جالطة لتربية الماشية	81 818	101 239	183 057	مجمّد 2008/12/31	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
15	410016/94	وحدة الإنتاج الفلاحي بومخيلة	28 389	7 530	35 919	مجمّد 1998/12/31	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
16	75576/13	الشّركة المغاربيّة لصناعة المحركات الحراريّة		1 782	1 782	مجمّد 2003/12/31	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
17	420029/19	وحدة الإنتاج الفلاحي مهيري 2	15 475	4 528	20 003	مجمّد 1997/11/21	لم يقع مدّ الصّندوق بمال أعمال التّصفية بالرّغم من مراسلة المصفّي في الغرض
18	21015/63	شركة "باتيمان"	31 695	61 020	92 715		تمّ إستخلاص مبلغ 7.000 دينار
19	410016/94	تعاضديّة بومخيلة للإنتاج الفلاحي	28389	7530	35 919	مجمّدة 1998/12/31	في طور التّصفية
20	203137/19	شركة التّنمية الفلاحية و التّمورجبل جلود	14 715	13 041	27 756	مشطوب 2010/03/31	تمّ إستخلاص مبلغ 9.000 دينارا ولا تزال في طور التّصفية

	34341/15	الشركة العامة للأشغال بالقصرين	763 613	3 430 964	4 194 577	مجمد 95/07/01	في طور التصفية
22	57956/47	شركة SOPIC	377 889	1 213 083	1 590 972	مجمد 99/03/31	في طور التصفية
23	42042/41	شركة الإتجار في الورق SOCOPAPIER	90 142	274 967	365 109	مجمد 96/12/31	في طور التصفية
24	55888/16	شركة المقاطع التونسيّة	2 417 399	9 385 476	11 802 875	مجمد 98/12/31	تخصيص المحصول بين الدّولة والصّندوق ولم يتم ختم اعمال التصفية لوجود نزاع قضائي بين المصفي والمستغل السّابق للمقاطع
25	440000/08	شركة التنمية الفلاحية و التمور توزر	131 293	47 981	179 274	مجمد 2005/12/31	في طور التصفية
26	114231/62	شركة التنمية الفلاحية و التمورتوزر	34 105	9 955	44 060	مجمد 2001/10/1	في طور التصفية
27	47831/10	شركة التنمية الفلاحية و التمور قبلي SODAD	34 822	10 185	45 007	مجمد 2002/3/31	في طور التصفية
28	442000/68	شركة التنمية الفلاحية و التمور قبلي	54 512	14 925	69 437	مجمد 2003/9/30	في طور التصفية
29	58907/28	شركة ستار العقارية	55 886	15 057	70 943	مجمد 2001/10/01	تمّت مكاتبة كاتب الدّولة المكلف بالتخصيص والذي أفاد أنّه سيتمّ تخصيص ناتج التصفية بين الدّولة والصّندوق وفقا للتشريع الجاري به العمل (في طور التصفية)
30	72361/96	مركب البلاستيك بالمزونة	49 981	4 088	54 069		في طور التصفية
31	82365/12	القطن التونسي	322 060	1 010 475	1 332 535	مجمد 95/05/25	في طور التصفية
32	43453/94	شركة SOREXFO	193 773	730 660	924 433	مجمد 96/07/01	في طور التصفية
33	29303/09	ش ق للبناء و الاصلاحات الميكانيكية و البحرية SOCOMINA	13 542 439	5 004 686	18 547 125		تمّ تجميد ديونها بمقتضى قرار لجنة التطهير الصّادر في 2001/12/27 . تمّت إحالة حضيرتها في إطار لزمة لفائدة الشّركة المتوسّطيّة للإصلاحات بتونس وعمّالها بتاريخ 2004/07/22 (في طور التصفية)
34	14756/12	الإتحاد العام بجمال BRIQUETTERIE	1 620 964	1 572 289	3 193 253	مجمد 2004/7/10	
		المجموع	**25 286 005**	**32 263 170**	**57 549 175**		

ملحق عدد 8
(تتبع)

كشف إجمالي للمساهمات المحمولة على كاهل صندوق إعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية بخصوص منح المغادرة للعملة المسرحين

رقم الإنخراط	الإسم الإجتماعي	مبلغ الدين (بالدينار)	تاريخ قرارات اللجنة
28234/07	الشركة التونسية للتوزيع	885 726	20جويلية 1990 13 مارس 1993
29303/09	الشركة التونسية للإنشاءات والإصلاح الآلي	224 856	24أكتوبر 1990
34343/05	الشركة العامة للأشغال القصرين	11 997	18 أفريل 1990 6جويلية 1991 11 أفريل 1994
56020/51	شركة الجليز التونسي	125 247	27 مارس 1991 16 سبتمبر 1991
55837/62	شركة السيراميك التونسية	60 520	17 مارس 1992
55888/16	شركة المقاطع التونسية	111 413	6 ماي 1990 1أكتوبر 1991 20 أفريل 1992
63539/04	شركة النسيج بالمكنين	241 826	16ماي 1990
600132/90	مجمع الشركة التونسية للتنمية المنجمية	436 091	20 أفريل 1992
60168/28	الديوان القومي للمناجم	277 675	16 فيفري 1993
13469/83 51077/55 68649/70	الشركة التونسية لصناعة المطاحن	14 881 3 121 19 196	20 أفريل 1992
21150/94	شركة الإسمنت الصناعي التونسي	217 731	12 جوان 1991
58026/20	الشركة المنستيرية للخياطة	110 950	2 جانفي 1990
35896/06	شركة الرفاهة	165 729	10 جانفي 1989 7 فيفري 1990
29332/38	الشركة البلدية للتنظيف	113 279	20جويلية 1990 24أكتوبر 1990
100202/01	شركة الوسط الغربي لنقل البضائع	486 706	7جويلية 1994
88560/96	شركة نقل البضائع ببنزرت	185 942	11 سبتمبر 1995
94276/89	شركة نقل البضائع بالكاف	210 113	30 مارس 1995 11 جانفي 1996
90220/10	شركة نقل البضائع بباجة	144 014	30 مارس 1995 11 جانفي 1996
المجموع		**4 047 013**	

ملاحظة : ديون مضمنة بمشروع إتفاقية جدولة مع صندوق إعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية وجهت إلى السيد كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالتخصيص.

ملحق عدد 9

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات سعيد بوجبل

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
34666-37	الشركة العقارية والسياحية بنابل نزل نابل الشاطئ SITNA	145 323	635 672	487	781 483
69737-91	الشركة السياحية الزفير -نزل الزفير حمامات الجنوبية	180 345	201 086	486	381 917
130564-02	الشركة السياحية والترفيه STL	10 291	377 941	88 398	476 630
130810-54	شركة ورشات الوطن القبلي للتجارة	105 449	245 262	500	351 211
131184-40	الشركة العقارية إيمان	67 492	155 457	906	223 855
131186-42	شركة Polyclim	221 329	400 248	86 742	708 318
131593-61	شركة نادي تونس للإسفار المرازقة الحمامات TTC	448 763	976 553	2 057	1 427 372
131832-09	شركة Bati-Type	76 375	102 093	46	178 514
171036-25	شركة COSMOTEL نزل أناييس	583 275	720 424	1 505	1 305 205
240875-24	شركة مدينة سنتر -نزل أناييس الحمامات	16 203	21 918	42	38 163
240858-07	شركة Hotel Management نزل أناييس الحمامات	54 462	42 986	43	97 492
240863-12	شركة TourismContracting Management	80 686	67 743	78	148 507
131185-41	شركة سياحة الشمال -نزل أناييس الحمامات	111 784	906 017	545	1 018 346
131833-10	شركة GER Club نزل أناييس	946 768	2 155 288	204 968	3 307 024
140425-4	شركة الدراسات والإنجاز والإستغلال السياحي SERET	159 193	341 973	288	501 454
205130-	شركة تونس للنزل (نزل كلمة)	82 677	249 170	226	332 072
208268-09	شركة الصحراء والشواطئ السياحية TBS نزل ياسمين بيتش	1 598 487	701 741	2 523	2 302 751
	المجموع	4 888 902	8 301 572	389 839	13 580 313

- ملحق عدد 1 -

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات عاطف بن سليمان

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
58978-02	معمل الزرد للتصدير	3 470 588	1 992 152	46 786	5 509 526
89914-92	أ ب س إلكترو	814 809	513 609	6 094	1 334 512
142442-46	أ ب س إلكترونيك	866 876	565 340	4 773	1 436 989
268264-59	أ ب س - أ ت س	55 237	3 306	890	59 433
177629-22	أ ب س للخدمات	89 053	33 638	2 266	124 957
62390-19	معمل الشمال لتربية الدواجن	13 952	50 211	1 713	65 876
	المجموع	5 310 515	3 158 256	62 522	8 531 293

(1) - ملحق عدد 10 مكرر

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج

Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الإدارة المركزيّة للمصالح الفنيّة المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
ح ق/ س ن

تونس، في 2 - ديسمبر 2010

السّيد جناب وكيل الجمهوريّة بالمحكمة الإبتدائيّة

الموضوع : حول المساعدة على تنفيذ الحكم الجنائي الصّادر ضدّ المدعو محمّد عاطف بن سليمان.

المرجع : حكم غيابي بالسّجن لمدّة عام في القضيّة عدد 3932 بتاريخ 29 جوان 2010.

المعروض على الجناب أنّ الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي تقدّم بشكاية ضدّ المدعو محمّد عاطف بن سليمان من أجل التّحيّل وخيانة المؤتمن لعدم قيامه بخلاص المساهمات المقتطعة من أجور العملة وقد تمّ الحكم فيها بمقتضى القضيّة المرسّمة تحت عـدد 3932 بتاريخ 29 جوان 2010 بالسّجن ضدّه غيابيّا لمدّة عام واحد من أجل الجنحة السّالفة الذّكر .

هذا وحيث تمّ إعلام منطقة الحرس الوطني دائرة منزل بورقيبة بهذا الحكم بتاريخ 16 أكتوبر 2010 فالرّجاء من عدالة الجناب التدخّل ما لم تروا مانعا قصد تنفيذ الحكم المشار إليه.

ولعدالة الجناب سديد النّظر.

المقر الإجتماعي : 49 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - هاتف : 744.796 71 (216) - تيليكس : 14063
Siège social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744 - LG. - Telex : 14063
Adresse E.MAIL : CNSS.DG@Email.ati.tn

ملحق عدد 10 مكرر (2)

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger

Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
والتونسيين بالخارج

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

الإدارة المركزيّة للمصالح الفنيّة المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
ح ق / س ن

تونس، في 29 ديسمبر 2010

السّيد وزير الدّاخليّة والتّنمية المحلّية
تحت إشراف
السّيد وزير الشّؤون الإجتماعيّة والتّضامن
والتّونسيين بالخارج

12801

الموضوع : حول تنفيذ حكم جزائي صادر ضدّ المدعو محمّد عاطف بن سليمان.
المرجع : حكم غيابي بالسّجن لمدّة عام في القضيّة عدد 3932 بتاريخ 29 جوان 2010 .

يشرّفني إحاطتكم علما أنّ السّيد محمّد عاطف بن سليمان مدين للصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي بمبلغ 4.899.336,848 دينارا أصلا ومبلغ 3.162.890,041 دينارا خطايا قارّة .

وتتّجه الإشارة أنّه في إطار سعي الصّندوق لإستخلاص مستحقاته تولّى تقديم دعوى جزائيّة ضدّه تمّ الحكم فيها بمقتضى القضيّة المرسّمة تحت عدد 3932 بتاريخ 29 جوان 2010 بالسّجن غيابيّا لمدّة عام واحد وقد تمّ إعلام منطقة الحرس الوطني دائرة منزل بورقيبة بهذا الحكم بتاريخ 16 أكتوبر 2010 .

لذا ونظرا لما سلف ذكره الرّجاء سيّدي الوزير التدخّل ما لم تروا مانعا لمساعدة الصندوق على حمل المعني بالأمر لتسوية وضعيته.

وتفضلوا ، سيّدي الوزير ، بقبول فائق عبارات التقدير والإحترام .

المؤتمن العام

PM 54

المقر الإجتماعي : 45 شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - هاتف : (216) 71 796.744
1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796.744

مراجع 11

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات محمد خميسة

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
234311-56	تيشارت خميسة للخياطة	1 142 654	252 538	3 431	1 398 623
125618-03	خميسة لباتي للخياطة	19 441	88 231	491	108 163
125628-13	محمد بن ابراهيم خميسة -مقهى	10 983	6 295	90	17 368
51750-49	شركة الخياطة للجنوب	225 044	192 247	317	417 608
60698-73	شركة الخياطة	435 870	258 693	608	695 171
72952-08	شركة خميسة تاكس للخياطة	14 207	148 265		162 472
133746-80	شركة خميسة تاكس 2 للخياطة	620 153	218 954	472	839 579
190695-90	خميسة مود	869 515	312 422	1 629	1 183 566
234151-90	خميسة للخياطة	803 859	167 237	2 062	973 158
250528-74	شركة ساتاكس قفصة للخياطة	858 031	147 337	141	1 005 509
132525-23	شركة الربيع للخياطة	600 169	245 128	2 898	848 195
190686-81	مركز الإستراحة مطعم	37 973	24 347	14 851	77 171
190685-80	مركز خميسة للتجارة بالتفصيل	3 792	665	1 917	6 374
190687-82	شركة الأفق 2000 للملابس الجاهزة	24 958	6 738	1 780	33 476
309009-64	شركة خميسة بالمظيلة	646 558	4 914	550	652 022
	المجموع	6 313 207	2 074 011	26 300	8 418 455

(4) ملحق عدد 11 مكرر

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن

الإدارة العامة للضمان الاجتماعي

س ع/ ع ه

21 ماي 2003

22158

من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن

إلى

السيد الرئيس المدير العام

للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
(14)
ورد في
سجل تحت عدد 948

الموضوع : حول وضعية مجمع محمد خميسة للخياطة والنسيج إزاء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

المرجع : عريضة وكيل المجمع.

المصاحيب : 5.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وكيل مجمع محمد خميسة للخياطة والنسيج، تقدم بعريضة يلتمس من خلالها إعادة جدولة الديون المتخلدة بذمة المجمع بعنوان مساهمات الضمان الاجتماعي وإيقاف إجراءات العقلة التنفيذية.

وقد أشار وكيل المجمع إلى أن مصالح المكتب الجهوي للصندوق بمنوبة قامت بعقلة تنفيذية على شركة خميسة تاكس 2 وتم تحديد موعد للبيع بتاريخ 21 ماي 2003 .

وحيث أعرب وكيل المجمع عن استعداده لتسوية وضعية المجمع واعتبارا للظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها قطاع النسيج والخياطة، المطلوب إعادة جدولة ديون المجمع وتعليق إجراءات العقلة والبيع وإفادتي لاحقا بما تم التوصل إليه في الغرض.

والســـــلام

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
الإدارة العامة
ورد في 22 ماي 2003
عدد 22727/12/2003

الجمهوريـــة التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن
الإدارة العامة للضمان الاجتماعي

ن ع
1126

من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن
إلى
السيد الرئيس المـــــدير العام
للصندوق الوطنـــــي للضمان الإجتماعي

الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي
الإدارة العامة
ورد
في 2004 JAN 23
عدد 1.0.16/12/2004

786

الموضوع : حول وضعية شركة "TEE SHIRT KHEMAISSA" تجاه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي منخرط تحت عدد 56 - 234311 .

المرجـــع : مراسلة وكيل الشركة المعنية بتاريخ 19 أفريل 2004.

المصاحيب : (01).

وبعد ، أتشرف بإعلامكم إني تلقيت المراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه صادرة عن وكيل شركة TEE SHIRT KHEMAISSA ضمنها وضعيته تجاه الصندوق الوطني للضـــــمان الاجتماعي ، والتمس مساعدته على تسوية وضعيته وخلاص ما تخلد بذمة المؤسسة من ديون بعنوان مساهمات الضمان الاجتماعي.

واعتبارا للظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها قطاع النسيج ، ولمساعدة المؤسسة المعنية على تخطي هذه الصعوبات خاصة وأنها من المؤسسات المصدرة كليا ، وحفاظا على مواطن الشغل المحدثة بها ، المطلوب وبصفة استثنائية الإذن بتعليق التتبعات القانونية التي باشرتها مصالح الصندوق بما في ذلك إجراءات العقلة التوقيفية على حسابات الشركة ، وتمكينها من إعادة جدولة الديون المتخلدة بذمتها بعنوان الأصل دون خطايا التأخير على مدة 60 شهرا بإعتبار الثلاثية الجارية ، والاقتصار على مطالبتها بخلاص تسبقة تساوى 10 % من قيمة أصل الدين يتم خلاصها على قسطين بواسطة كمبيالتين عاديتين يدفع قسطها الأول في أجل أقصاه 15 يوما ويتم خلاص القسط الثاني منها خلال 15 يوما التي تليها، هذا وفي صورة إخلال وكيل المؤسسة المعنية مجددا بإلتزاماته سواء في خلاص أقساط الجدولة أو المساهمات اللاحقة المطلوب استئناف جميع إجراءات التتبعات القانونية.

والســـــــلام

- ملحق عدد 12 -

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات لزهر سطا

بالدينار

عدد الإنخراط	التسمية الإجتماعية	أصل الدين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
82339-83	المقاطع الكبرى	1 394 841	4 248 799	60	5 643 700
205022-61	شركة المغرب للنقل	434 874	841 883	141	1 276 898
206441-25	شركة التنمية السياحية	6 911	58 447	209	65 567
206293-71	شركة جليز المغرب	82 029	369 933	852	452 814
141031-90	شركة Tunisia Marbre andTil	223 635	596 845	2 521	823 001
140897-53	شركة International Marbre andTil	123 239	42 120	91	165 450
	المجموع	2 265 529	6 158 027	3 874	8 427 430

- ملحق عدد 13 -

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات عماد خليل

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
295572-13	شركة UPTEXSTY	359 919	2 706	316	362 941
295458-93	شركة UPTEX	382 636		655	383 291
270945-24	شركة BLUE FASHION	56 528	347	155	57 030
44950-39	شركة KAVIRA	2 140 830	91 824	1 495	2 234 149
151209-83	شركة SMATS	1 201 980	349 582	662	1 552 224
95699-57	شركة SKEPOT	42 115	3 436	90	45 641
147623-86	شركة S P S	21 332	1 999	355	23 686
	المجموع	4 205 340	449 894	3 728	4 658 962

- ملحق عدد 14 -

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

المكتب الجهوي تونس البلفيدير
ص.ع./2011/
00003495

تونس في، 15 نوفمبر 2011

إلى السيد

المدير المركزي للمصالح الفنية المشتركة

تحت إشراف

السيدة مديرة الاستخلاص والمراقبة

الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي
إدارة الإستخلاص و المراقبة
15 نوفمبر 2011
ورد في: 1002/2011
تحت عدد:

الموضوع: حول ملف شركة جان ماد تور مدينة بمقتضى عقلة توقيفية في حق شركة سوتراف.

المصاحيب: نسخة كاملة من الملف.

وبعد،

على إثر العقلة التوقيفية المجراة بين يدي شركة جان ماد تور على الأموال الراجعة لشركة سوتراف منخرطة تحت عدد 66962/32، صدر بتاريخ 18 فيفري 1998 حكم ابتدائي عدد 2304 يقضي بإلزامها بأداء :

1) مليون ومائتان وثلاثة وثمانون ألف وسبعمائة وستّة وأربعون دينارا و676 مليما (1.283,746,676 د) بعنوان أصل الدين.
2) الخطايا اليوميّة المترتّبة عن الدين المذكور من تاريخ الحلول إلى إتمام الوفاء .
3) ألف دينار (1.000,000 د) لقاء أجرة الخبير المنتدب.
4) مائتي دينار (200,000 د) لقاء أجرة محاماة وأتعاب تقاضي.

وذلك لتعمّدها تقديم تصريح كاذب.

المقر الإجتماعي:49، شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - الهاتف:744 796 71 (216) - التليكس:14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796 744 - LG.-Telex : 14063
Adresse E-mail : cnss.dg@cnss.nat.tn

وحيث وقع إعلامها بهذا الحكم بتاريخ 25 جوان 1998، إلا أنّها قامت باستئنافه بتاريخ 11 أوت 1998 أي بعد الآجال القانونية المحدّدة بعشرين يوما.

ثم قامت بقضيّة مستقلّة طعنا في محضر الإعلام بدعوى أنها قامت بتغيير عنوانها وصدر الحكم ابتدائيا واستئنافيّا لصالح الدعوى أي لفائدتها وعقب الصندوق هذا الحكم وصدر قرارا تعقيبي يقضي بنقض الحكم الابتدائي وإحالة القضيّة على محكمة الاستئناف التي أصدرت حكما يقضي بنقض الحكم الابتدائي وبصحّة محضر الإعلام. فعقبت شركة جان ماد تور هذا الحكم للمرّة الثانية إلا أنّ محكمة التعقيب حكمت بصفة نهائية وباتة بصحّة محضر الإعلام. فتولّى الصندوق إعادة نشر القضيّة الاستئنافية واستصدر حكما برفض الاستئناف لوروده خارج الآجال بتاريخ 23 ماي 2006 تحت عدد 57283.

وبذلك أصبح الحكم الابتدائي عدد 2304 والقاضي بإلزامها بأداء جميع المبالغ المذكورة أعلاه باتا وغير قابل لأيّ طعن قانوني.

وحيث قمنا باستخراج نسخة تنفيذية من الحكم التي أحيلت إلى المكتب الجهوي بنابل قصد الإعلام والتنفيذ لكون مقرّ الشركة موضوع التنفيذ كائن بالحمامات.

1- بتاريخ 22 مارس 2007 التأمت جلسة عمل بمقرّ الإدارة العامّة ترأسها السيد الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للنظر في الصيغ العمليّة لتنفيذ الحكم المشار إليه أعلاه وقد تم في الغرض مراسلة رئاسة الجمهورية حول الموضوع وذلك باقتراح أنّه لتسوية هذه الوضعيّة يمكن لشركة جان مادتور خلاص المبلغ الجملي لأصل الدّين والمصاريف المضمّنة بالحكم لإيقاف سريان الخطايا اليوميّة التي بلغت إلى حدّ شهر مارس 2007 حوالي 3 مليون دينار والتنسيق مع أمين فلسة شركة سوتراف لتقديم مطلب في طرح الخطايا على وجه الفضل باعتبار وأنّ شركة جان ماد تور لا تتوفّر فيها الصفة القانونيّة للقيام بذلك وفقا لأحكام الفصل 107 جديد من القانون عدد 30 لسنة 1960 وكذلك الفصل 3 من الأمر عدد 342 المؤرخ في 6 مارس 1996 المتعلّق بضبط إجراءات وأساليب النظر في مطالب طرح الخطايا على وجه الفضل.

2- وحيث تمّ تكليف المكتب الجهوي بنابل بإجراء عقلة على الحسابات البنكيّة إلا أنّها لم تثمر سوى على 162,470 د صرحت بها بنك تونس العربي الدولي وصدر حكم بإخراج بقيّة البنوك المعقولة بين يديهم من نطاق التداعي ورفع العقلة عنهم لانعدام المال.

3- بتاريخ 01 أفريل 2008 تمّت مراسلة المكتب الجهوي بنابل لإجراء عقلة على الأصل التجاري.

4- بتاريخ 04 نوفمبر 2009 تمت مراسلة الإدارة المركزية حول الموضوع مع طلب الإشارة بما يمكن اعتماده من إجراء لاستخلاص المبلغ موضوع الحكم المشار إليه أعلاه.

5- بتاريخ 29 مارس 2010 تم عقد جلسة عمل تحت إشراف السيد المدير المركزي للمصالح الفنية المشتركة وذلك بحضور كلّ من الإطارات المركزيّة والجهوية لبحث الإجراءات القانونية الواجب اتخاذها لاستخلاص دين الصندوق بعد ثبوت تلدّد شركة جان ماد تور عن دفع ديونها،

وبعد النقاش حول الوضعية العقارية لهذه الرسوم ومختلف الوسائل التنفيذية التي يمكن القيام بها، اتفق الحضور على الإجراءات التالية :

- إجراء عقلة عقارية تنفيذية على بعض القطع المستخرجة من العقار الأصلي والتي تكفي مبدئيا لخلاص الدين وذلك بتوجيه إنذار للمدينة وترسيمه بالرسوم الخاصة بالقطع المعقولة، ممّا يحجّر إجراء أي ترسيم جديد أثناء التتبعات.
- في صورة رفض مدير الملكية العقارية ترسيم الإنذار أو ظهور وجود اعتراضات من قبل الغير، فإنه سوف يقع القيام بقضية في بيع الأصل التجاري للنزل.
- مواصلة إجراءات العقلة التوقيفية التي قام بها المكتب الجهوي بنابل بين يدي القباضة المالية للحمامات على الأموال الراجعة للمدينة بعنوان فائض الأداء على القيمة المضافة.
- طلب إجراء بحث عاجل لتقصّي منقولات الشركة للتنفيذ عليها، وهو ما تعهّد به السيد رئيس المكتب الجهوي بنابل.

هذا وقد تمّ التأكيد على أخذ الموافقة المسبقة للإدارة العامة قبل القيام بعملية بيع جبري.

6- أواخر شهر سبتمبر 2010 تولّت إدارة الشؤون القانونية إصدار جدولة حول مبلغ 1.283.746,676 د على امتداد 60 شهرا بداية من جانفي 2011 مع دفع مبلغ 145.000,000د في حينه و 143.765,638د قبل موفى ديسمبر 2010 أمضى عليها المؤجر بتاريخ 04 أكتوبر 2010 وتولى دفع المبلغين وذلك بتاريخ 05 أكتوبر 2010 و31 ديسمبر 2010.

كما تولى دفع القسط الأول من الجدولة بتاريخ 02 فيفري 2011.

7- بتاريخ 03 مارس 2011 أودع المدين طلبا في تأجيل دفع الأقساط المتفق عليها بموجب الاتفاق المبرم إلا أنه لم يحض بالموافقة وقد تم إعلامه بقرار الصندوق وذلك بتاريخ 06 جوان 2011.

8- خلال شهر جوان 2011 تولى المدين نشر قضية استعجالية في تأجيل موعد خلاص الأقساط المذكورة، وقد تمّ الحكم فيها بتاريخ 11 جويلية 2011 بالرفض.

9- بتاريخ 29 سبتمبر 2011 تمّ تكليف محامي الصندوق من جديد بمواصلة إجراء العقلة العقارية.

هذا ما لدينا أفدناكم به بهذا الخصوص.

مع فائق الاحترام والسلام.

رئيس المكتب الجهوي تونس البلفيدير

ثامر جملي

المكتب الجهوي بتونس البلفيدير
رئيس وحدة المجالات الفنية المشتركة
المكتب الجهوي بتونس البلفيدير
رئيس وحدة المجالات الفنية المشتركة
الإمضاء: فيصل الخذيري

ملحق عدد 15 -

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات مراد مهني

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
136345-60	شركة النزل والترفيه القنطاوي نزل ميرمار	158 320	295 875	673	454 868
165750-74	الشركة السياحية التجارية العقارية	475 853	52 529	284	528 666
84625-41	شركة نزل ميرمار الحمامات	798 092	1 238 475	336	2 036 903
141437-11	شركة التصرف في النزل ميرمار بلاص	2 324 814	2 639 802	3 880	4 968 496
134332-84	المركب السياحي والعقاري الهناء جربة	147 504	1 357	4	148 865
	المجموع	3 904 583	4 228 038	5 177	8 137 798

ملحق عدد 16 -

قائمة المؤسسات المدينة
والتي تعذر استخلاص ديونها لإرتباطها بالنظام السابق
مجموعة شركات محمد رؤوف مهني

بالدّينار

عدد الإنخراط	التّسمية الإجتماعيّة	أصل الدّين	الخطايا القارّة	المصاريف	الجملة
48946-58	شركة النزل والسياحة SAHOTOMI	3 676 903	1 278 615	238	4 955 756
105882-55	شركة النزل والسياحة الهناء بلاص	533 844	26 079	491	560 414
53482-35	شركة آجر علي مهني BAMI	2 252 947	1 117 438	581	3 370 966
69636-87	شركة PROSAMI	828 246	300 383	725	1 129 354
55937-65	مقاولات علي مهني للبناء والأشغال	1 185 979	369 068	3 536	1 558 583
21046-94	شركة SAMMI	1 077 964	629 948	13 636	1 721 548
35467-62	شركة SOMACE	902 740	1 162 152	90 331	2 155 223
204165-77	نزل الهناء الدولي	2 230 740	738 160	2 582	2 971 482
30655-03	المدابغ العصرية بمنوبة	216 527	125 825	49 791	392 143
68160-66	شركة شمس الهناء	917 016	491 243	1 030	1 409 289
134532-90	شركة التصرّف المهني	164 597	101 029	1 340	266 966
	المجموع	13 987 503	6 339 940	164 281	20 491 724

الجمهورية التونسية

اللجنة الوطنية لتقصي
الحقائق حول الرشوة
والفساد

و/ذ

1304/6

تونس في 05 ديسمبر 2011

من رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق

حول الرشوة والفساد

إلى السيد وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع: التجاوزات المسجلة بخصوص عدم استخلاص الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لديون من أشخاص بعلاقة بممارسات النظام السابق

المرفقات: نسخة من الملف

يتشرف رئيس اللجنة الوطنية لتقصى الحقائق حول الرشوة و الفساد بمد الجناب بالملف الذي أعدته اللجنة في نطاق تقصيها الحقائق بخصوص عدم خلاص مجموعة من المنظمات و الاشخاص لديونها المتخلدة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والتي تعذر خلاصها نظرا لارتباطها بالنظام السابق.

و تبعا لمكتوب الوارد على اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة و الفساد من السيد الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتاريخ 17 نوفمبر 2011 (ملحق عدد1)، يتبين أن كل من التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل و الاتحاد العام التونسي للشغل وعددا من الأشخاص والشركات الاخرى المرتبطة بالنظام السابق لم تسدد مساهماتها المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون ان يتسنى لهذا الاخير القيام بإجراءات التتبع التي يخولها له القانون بسبب رفض السلطة السياسية لذلك بما أدى إلى تراكم ديون هامة مستحقة للصندوق.

و يتبين من خلال الوثائق المرفقة بالملف أن جزء من هذه الديون قد يكون يتعلق بمساهمات الأعوان أو باستخلاص قروض اجتماعية أسندها الصندوق للأعوان العاملين بهذه المؤسسات بما يرفع من خطورة هذه التجاوزات.

وقد أمدنا الصندوق بمجموعة من الوثائق نرفقها بالملف المعروض على الجناب وذلك باستثناء الملاحق عدد 4 و 5 و 6 التي لم ترد علينا بعد و التي التزم الرئيس المدير العام للصندوق بموافتنا بها حال استكمال المؤيدات التكميلية لها (ملحق عدد2).

وبالتالي يطلب رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة و الفساد من الجناب فتح تحقيق حول ظروف وملابسات تخلي الصندوق عن استخلاص ديونه من الأشخاص المذكورين بتقرير الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، و أن لم ترو مانعا موافاة اللجنة بما أذنتم به في الغرض.

والســـلام

رئيس اللجنة الوطنية

الإمضاء: عبد الفتاح عمر

5750/1

الجمهورية التونسية

اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق
في مسائل الرشوة والفساد

المكلف بالملف

نادية شعباني

عدد الملف ضبط 1306/2

تاريخه .....

العارض : ..... الهاتف : 1306/2

بطاقة التعريف الوطنية : ..... التاريخ : ..... وكيل

عنوانه : 216

..... الترقيم البريدي : .....

الهيئة المعنية : 1 - .....

2 - .....

3 - .....

الموضوع : ..... الحفظ

.....

الوثائق المقدمة : .....

.....

تلخيص العريضة : .....

.....

.....

.....

.....

ch028711:000000ms

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
هـ. م

الحمد لله وحده

تونس في 19 فيفري 2013

من
رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
إلى
السيّد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع: ملحق ملف.
المرجع : إحالتينا إلى جنابكم عدد 5750/1 بتاريخ 25 ديسمبر 2011 وعدد 7153/1 بتاريخ 04 جانفي 2013.
المصاحيب : نسخ من وثائق أرسلتها مصالح الصّندوق الوطني للضّمان الإجتماعي.

وبعد،
حيث سبق للجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد أن أحالت على جنابكم ملفا يتعلق بعدم خلاص مجموعة من المنظمات والأشخاص لديونها المتخلدة بذمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون أن يتسنى لهذا الأخير القيام بإجراءات التتبع والتّنفيذ المخولة قانونا بسبب عرقلة السلطة السياسية السابقة لذلك (انظر المرجع أعلاه).

وقد تعذر على مصالح الصندوق عند تعهد اللجنة بالملف، موافاتها ببعض الملاحق، ولم يتسنّى لها ذلك إلا بعد أن قامت اللجنة بإحالة الملف على جنابكم. ولذلك ومن أجل استكمال هذا الملف نتولى احالة نسخة من هذه الملاحق عليكم لما ترونه وهي تتعلّق بمحاولات التّنفيذ الّتي قامت بها مصالح الصّندوق لاستخلاص ديونها المتخلّدة بذمّة شركة "الشراكة الإعلامية".

والسلام

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
19 فيفري 2013
3385/18
مكتب الضبط الصادر

21 شارع خير الدين باشا، تونس.
الهاتف : 71 105 900
الفاكس : 71 846 906

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

تونس في

جدول الوثائق الموجهة
إلى السيد
وكيل الجمهورية بالمحكمة الإبتدائية بتونس

العدد الرتبي	بيان الوثائق	عدد الوثائق	الملاحظات
01	الواصل إليكم صحبة هذا:	01	لما ترونه.
02	- مراسلة. - نسخ وثائق.	19	
	الجملة	20	

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه
بـ.....في .....

تونس في 18 فيفري 2013

الإمضـــاء

الإمضـــاء

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
19 فيفري 2013
738518
مكتب الضبط

21 شارع خير الدين باشا
1073 تونس

الهاتف: 900 105 71
الفاكس: 906 846 71

الحمد لله وحده

تونس في 03 جانفي 2012

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

من رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

إلـــى

السيد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع : ملحق ملف.

المرجـع : مراسلتنا لكم عدد 5750/1 بتاريخ 05 ديسمبر 2011.

الملاحـق : نسخ من مراسلات.

وبعد، حيث سبق للجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد أن أحالت على جنابكم ملفا يتعلق بعدم خلاص مجموعة من المنظمات والأشخاص لديونها المتخلدة بذمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون أن يتسنى لهذا الأخير القيام بإجراءات التتبع المخولة قانونا بسبب رفض السلطة السياسية السابقة لذلك. (انظر المرجع أعلاه).

وقد تعذر على مصالح الصندوق عند تعهد اللجنة بالملف، موافاتها ببعض الملاحق. ولم يتسني لها ذلك إلا بعد أن قامت اللجنة بإحالة الملف على جنابكم. ولذلك ومن أجل استكمال هذا الملف نتولى إحالة نسخة من هذه الملاحق عليكم لما ترونه.

والســـلام

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الإمضاء

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

04 جانفي 2013

715314

مكتب الضبط الصادر

العنوان : 21 شارع خير الدين باشا – 1002 تونس / الخط الأخضر : 80102222 / الفاكس : 71846906

الجمهورية التونسية

اللجنة الوطنية لتقصي
الحقائق حول الرشوة
والفساد

و/ذ

تونس في 05 ديسمبر 2011

من رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق

حول الرشوة والفساد

إلى السيد وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع: التجاوزات المسجلة بخصوص عدم استخلاص الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لديون من أشخاص بعلاقة بممارسات النظام السابق

المرفقات: نسخة من الملف

يتشرف رئيس اللجنة الوطنية لتقصى الحقائق حول الرشوة و الفساد بمد الجناب بالملف الذي أعدته اللجنة في نطاق تقصيها الحقائق بخصوص عدم خلاص مجموعة من المنظمات و الاشخاص لديونها المتخلدة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والتي تعذر خلاصها نظرا لارتباطها بالنظام السابق.

و تبعا لمكتوب الوارد على اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة و الفساد من السيد الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتاريخ 17 نوفمبر 2011 (ملحق عدد1)، يتبين أن كل من التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل و الاتحاد العام التونسي للشغل وعددا من الأشخاص والشركات الاخرى المرتبطة بالنظام السابق لم تسدد مساهماتها المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون ان يتسنى لهذا الاخير القيام بإجراءات التتبع التي يخولها له القانون بسبب رفض السلطة السياسية لذلك بما أدى إلى تراكم ديون هامة مستحقة للصندوق.

و يتبين من خلال الوثائق المرفقة بالملف أن جزء من هذه الديون قد يكون يتعلق بمساهمات الأعوان أو باستخلاص قروض اجتماعية أسندها الصندوق للأعوان العاملين بهذه المؤسسات بما يرفع من خطورة هذه التجاوزات.

وقد أمدنا الصندوق بمجموعة من الوثائق نرفقها بالملف المعروض على الجناب وذلك باستثناء الملاحق عدد 4 و 5 و 6 التي لم ترد علينا بعد و التي التزم الرئيس المدير العام للصندوق بموافقتنا بها حال استكمال المؤيدات التكميلية لها (ملحق عدد2).

وبالتالي يطلب رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة و الفساد من الجناب فتح تحقيق حول ظروف وملابسات تخلي الصندوق عن استخلاص ديونه من الأشخاص المذكورين بتقرير الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، و أن لم ترو مانعا موافاة اللجنة بما أذنتم به في الغرض.

والسلام

رئيس اللجنة الوطنية

الإمضاء: عبد الفتاح عمر

5750/1

الحمد لله وحده

تونس في 03 جانفي 2012

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

من رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

إلـــى

السيد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس

الموضوع : ملحق ملف.

المرجـع : مراسلتنا لكم عدد 5750/1 بتاريخ 05 ديسمبر 2011.

الملاحـق : نسخ من مراسلات.

وبعد، حيث سبق للجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد أن أحالت على جنابكم ملفا يتعلق بعدم خلاص مجموعة من المنظمات والأشخاص لديونها المتخلدة بذمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون أن يتسنى لهذا الأخير القيام بإجراءات التتبع المخولة قانونا بسبب رفض السلطة السياسية السابقة لذلك. (انظر المرجع أعلاه).

وقد تعذر على مصالح الصندوق عند تعهد اللجنة بالملف، موافاتها ببعض الملاحق. ولم يتسني لها ذلك إلا بعد أن قامت اللجنة بإحالة الملف على جنابكم. ولذلك ومن أجل استكمال هذا الملف نتولى إحالة نسخة من هذه الملاحق عليكم لما ترونه.

والســـلام

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الإمضاء: شكري السنابسي

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

04 جانفي 2013

7153/1

مكتب الضبط الصادر

العنوان : 21 شارع خير الدين باشا – 1002 تونس / **الخط الأخضر :** 80102222 / **الفاكس :** 71846906

الحمد لله وحده

تونس في 03 جانفي 2012

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

من رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

إلـــى

السيد الرئيس المدير العام

للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

الموضوع : طلب معلومات.

المرجـع : الملف عدد 5/1304 مكرر.

الســـوابق : مكتوبكم بتاريخ 19 ديسمبر 2011 عدد 10589.

مكتوبنا عدد 1/2271 بتاريخ 21 جوان 2011.

تحية طيبة وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه أعلاه بخصوص الديون المتخلدة بذمة شركة "الشراكة الإعلامية" المنخرطة بالصندوق تحت عدد 52-208505، نرجو منكم مدنا بكل الوثائق التي تفيد قيام الصندوق بمحاولات لاستخلاص ديونه وكل وثيقة يمكن أن تفيد الهيئة للنظر في هذا الملف.

والســـلام

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الإمضاء: سمير التنابسي

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

04 جانفي 2013

71521

مكتب الضبط الصادر

العنوان : 21 شارع خير الدين باشا – 1002 تونس / **الخط الأخضر :** 80102222 / **الفاكس :** 71846906

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

تونس، في

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
إ - ف للإستخلاص
رق / م ن

6 - فيفري 2013

السيد
رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

585

الموضوع : حول طلب معطيات تتعلق بملف شركة" الشراكة الإعلامية "
منخرطة عدد 52-208505

المرجع : مكتوبكم عدد 7152/1 بتاريخ 04 جانفي 2013

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
06 فيفري 2013
مكتب الضبط الوارد

المصاحيب : - عدد 9 نسخ محاضر عدول التنفيذ
- عدد1 نسخة من محضر استدعاء للجلسة
- عدد 1 نسخة من حكم مدني

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب معلومات بخصوص إجراءات الإستخلاص المتخذة ضدّ شركة "الشراكة الإعلامية "، أتشرف بموافتكم صحبة هذا بمحاضر عدول التنفيذ التي تفيد قيام الصندوق بمحاولات استخلاص ديونه.

وتفضلوا، سيدي رئيس الهيئة، بقبول فائق عبارات التقدير والإحترام.

الرئيس المدير العام
حافظ الحمودي

Imp OTC - Tél : (+216 71 832 933) PM 54

المقر الإجتماعي:49، شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - الهاتف:744 796 71 (216) - التليكس:14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796 744 - LG. -Telex : 14063
Adresse E-mail : cnss.dg@cnss.nat.tn

(ش)
الجمهورية التونسية
وزارة العدل وحقوق الإنسان
المحكمة الابتدائية بتونس
-======-

تنفيذ
الأستاذ البياوي
9864

الحمد لله وحده،

عدد القضية: 80166
تاريخ الحكم: 26 نوفمبر 2007
القاضي المقرر: زينب القلالي

حكم مدني

أصدرت الدائرة الواحد والعشرون بالمحكمة الابتدائية بتونس عند انتصابها للقضاء في المادة المدنية بجلستها العلنية المنعقدة بقصر العدالة بتونس يوم 26 نوفمبر 2007، برئاسة وكيل الرئيس السيدة **سارة العياري**، وعضوية القاضيتين السيدتين **نجوى القيزاني** و**إشراق مالك**، الممضين أسفله، وبمساعدة كاتب المحكمة السيد مختار العياري.

الحكم الآتي بيانه بين:

2,000

المدعي:
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الكائن مقره بشارع الطيب المهيري عدد 49 البلفيدير تونس.
محاميه الأستاذ فاروق البياوي.

من جهة

والمدعى عليهم:
المعقول عنها:
شركة الرفيق للإعلامية، في شخص ممثلها القانوني، الكائن مقرها بنهج الطيب المهيري عدد 87 البلفيدير تونس، وبالمقر الكائن بنهج إيران عدد 1 مكتب 8 تونس وبالعنوان الكائن بنهج المختار عطية عدد 48 تونس.
من جهة ثانية

والمعقول تحت أيديهم:

1) الاتحاد الدولي للبنوك، في شخص ممثلها القانوني، الكائن مقره بتونس.

2) الشركة التونسية للبنك، في شخص ممثلها القانوني،الكائن مقرها تونس
3) التجاري بنك، في شخص ممثلها القانوني،الكائن مقرها تونس.
4) الاتحاد البنكي للتجارة والصناعة، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
5) بنك الأمان، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
6) بنك تونس العربي الدولي، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
7) البنك العربي لتونس، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
8) البنك الفرنسي التونسي، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
9) مركز الصكوك البريدية، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
10) بنك الإسكان، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
11) البنك التونسي، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
12) البنك الوطني الفلاحي، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
13) البنك التونسي الليبيّ، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.
14) باست بنك، في شخص ممثله القانوني، الكائن مقره بتونس.

من جهة ثالثة

يعرض نائب المدعي أن المدعى عليها منخرطة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد 52 – 208505، وقد نجم عن تخلفها عن خلاص معاليم انخراطها بالصندوق استصدار بطاقة الإلزام النافذة المفعول.

وعليه يكون الدين المتخلد بذمة المدعى عليها أصلا بمائة وتسعة وثلاثون ألفا وخمسة وأربعون دينارا ومليمات 180 (180 د 139.045) مع الخطايا وقدرها سبعة وثلاثون ألا وخمسمائة واثنين وأربعين دينارا ومليمات 200 (200 د 37.542) وقد تم إعلام المدعى عليها بالبطاقة المذكورة لتقوم بالخلاص لكن بدون جدوى كما باءت مساعي المدعي في التنفيذ بالفشل مثلما هو ثابت من محضري الإعلام ومحاولة التنفيذ المجراة بواسطة

وحفاظا على حقوقه أجرى المدعي عقلة توقيفية تحت يد المدعى عليه الثاني بواسطة عدل التنفيذ السيد عصام الشابي تحت عدد 10044 بتاريخ 12 جوان 2007.

طالبا التصريح بصحة العقلة التوقيفية شكلا وإلزام المدعى عليها المعقول عليها بأن تؤدوا للمدعي المبالغ المالية التالية:

1) 81,600 د مصروف محاضر الإعلام ومحاولة التنفيذ لبطاقة الإلزام.
2) مصروف محضر العقلة التوقيفية والإدخال والإعلام بها.
3) 1000 د أجرة محاماة مع المصاريف القانونية عليها كالإذن بالنفاذ العاجل.

والإذن للمعقول تحت أيديه في صورة عدم وفاء المدعى عليها بالمبالغ المتخلدة بذمتها بأن يسلم له مما لديه من الأموال الراجعة للمطلوبة بقدر ما يفي بخلاص الدين سند العقلة التوقيفية وإن لم يقدم المعقول تحت أيديه تصاريحه على الوجه وفي المواعيد المقررة بالقانون أو قدم تصريحا كاذبا فاعتباره مدينا لا أكثر ولا أقل للدائن العاقل والحكم عليهم بأن يؤدوا له المبالغ المحكوم بها.

الإجراءات

د2,000

وبموجب ذلك رسمت القضية بالدفتر المعد للقضايا المدنية تحت عدد 80166 ونشرت بالجلسة التحضيرية في الموعد المحدد لها بالاستدعاء السالف الذكر، وفيها حضر الأستاذ البياري وأدلى بمؤيدات وطلب التأخير للإدلاء بمؤيدات أخرى وجلسة المرافعة المعينة ليوم 12 نوفمبر 2007 وبها حضرت الأستاذة الحمزاوي عن الأستاذ البياوي وتمسكت.

وإثر ذلك حجزت القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم للجلسة المبين تاريخها بالطالع وبها وبعد المفاوضة طبق القانون صرحت المحكمة بالحكم الآتي سندا ونصا.

المستندات

حيث كانت الدعوى تهدف إلى طلب الحكم وفقا للطلبات المضمنة بعريضة الافتتاح.

وحيث قدم المدعي بواسطة محاميه لتأييد دعواه:

- محضر العقلة التوقيفية.
- بطاقة الجبر عدد 48100856.
- محضر إعلام ببطاقة جبر.

وحيث لم يحضر المدعى عليه وقد بلغه الاستدعاء بصفة قانونية وجاز بذلك القضاء في الموضوع حسب المؤيدات المستند إليها دون توقف على حضوره عملا بمقتضيات الفصل 79 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية.

المحكمة

أولا: في الأداء:

حيث كانت الدعوى تهدف إلى طلب الحكم بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي مع باقي المصاريف والأتعاب.

والتصريح بصحة إجراءات العقلة التوقيفية المجراة بواسطة عدل التنفيذ السيد عصام الشابي بتاريخ 12 جوان 2007 تحت عدد 10044 والإذن للمعقول تحت أيديهم ذو التصاريح الإيجابية بأن يسلموا من الأموال الموجودة لديهم والراجعة للمعقول عنها بقدر ما يفي بخلاص المبالغ الصادرة في شأنها بطاقة الإلزام واعتبار كل من تخلف عن تقديم تصريحه طبق القانون أو قدم تصريحا كاذبا أو منقوصا مدينا لا أكثر ولا أقل للمدعي وإلزام بالأداء.

وحيث أدلى نائب المدعي تأييدا لدعواه بمحضر العقلة التوقيفية مصحوبا ببطاقة الجبر عدد 48100856 ومحضر الإعلام ببطاقة الجبر.

وحيث وجه المدعي محضر الإعلام المشار غليه بتاريخ 18 ماي 2006 تضمن مطالبته بأداء الدين الذي تضمنته بطاقة الجبر في اجل قدره عشرون يوما من تاريخ الإنذار.

وحيث لم تحضر المدعى عليها ولم تدل بما يفيد خلاصها للدين موضوع التداعي.

وحيث وبالرجوع على بطاقة الإلزام يتضح أنها مستوفاة لموجباتها الشكلية التي تجعلها حرية بالاعتماد كسند قابل للتنفيذ ولإجراء العقلة التوقيفية على أساسه.

وحيث أضحى المدعي محقا في المطالبة بمصاريف محضر العقلة التوقيفية البالغة 276 د 311 واتجه الحكم بها على غرار محضر الإعلام ببطاقة الإلزام وقدره 400 د 43 ومحضر محاولة التنفيذ وقدره 200 د 38.

وحيث تكبد المدعي أتعاب تقاضي وأجرة محاماة كان في غنى عنها لولا قضية الحال واتجه تعويضه عن تلك الخسارة بغرامة معدلة من المحكمة.

وحيث تحمل المصاريف القانونية على من تسلط عليه الحكم عملا بأحكام الفصل 128 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية.

ثانيا: في العقلة التوقيفية:

حيث كانت العقلة التوقيفية موضوع المحضر المحرر بواسطة عدل التنفيذ السيد عصام الشابي بتاريخ 12 جوان 2007 تحت عدد 10044 مجراة وفقا للصيغ وفي حدود الآجال القانونية التي يوجبها الفصل 335 وما بعده من مجلة المرافعات المدنية والتجارية مما يتجه معه الحكم بصحتها شكلا.

وحيث قدم جملة المعقول تحت أيديهم تصاريحهم الكتابية طبق القانون فكانت سلبية ولم يطعن فيها المدعي ولا المعقول عنه واتجه لذلك الأخذ بها وبالتالي الحكم برفع العقلة التوقيفية عن أصحابها لانعدام المال وإخراجهم من نطاق المطالبة.

الحمد لله، أنا الملثم الظاهري العدل المنفذ عرض على هذا السند فضمّن بدفاتري تحت عدد ..... وقمت في شأنه بإعلام دوكم ..... و..... مطالبة منه بتاريخ ..... و..... وإرجاعه للمعني بالأمر بتاريخ .....

ولهذه الأسباب

وعملا بما تقدم،
قضت المحكمة ابتدائيا بإلزام المدعى عليها بأن تؤدي للمدعي المبالغ المالية التالية:

1) إحدى وثمانين دينارا ومليمات 100 (100 د 81) لقاء مصروف محضري الإعلام ببطاقة الإلزام ومحاولة التنفيذ.
2) ثلاثمائة وإحدى عشرة دينارا ومليمات 276 (276 د 311) لقاء مصروف العقلة التوقيفية والإعلام بها وإدخال المعقول تحت أيديهم.
3) مائتين وخمسين دينارا لقاء أتعاب تقاضي وأشراف محاماة معدلة.

كحمل المصاريف القانونية عليها والتصريح بصحة إجراءات العقلة التوقيفية المجراة بواسطة عدل التنفيذ عصام الشابي بتاريخ 12 جوان 2007 تحت عدد 10044 شكلا وفي الأصل برفع العقلة التوقيفية لانعدام المال وإخراج المعقول تحت أيديهم من نطاق المطالبة.

وحرر في تاريخه،

[redacted] عدد 3200305/52

امدة: 2و2و3/99

محضر محاولة تنفيذ بطاقا تازام

في اليوم الرابع العشرين من شهر جانفي سنة الفين واثنين (2002)
وعلى الساعة الخامسة مساء

وبطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في شخص ممثله القانوني مقره شارع الطيب عدد 49 بتونس.

وتنفيذ البطاقات ازام عدد 9920001627 و9920001753 و9938001145

القاضية بازام المطلوب بتاد اء المبالغ الصادره ضد من نهجة بن من جهة الاصل والخ والمصاريف

وتم الاعلام بالبطاقة المذكورة بالصفة القانونية بواسطة كاتبه يوم 10 ماي 20

وحيث بقيت البطاقات المشار اليها بدون نتيجة ـ

أنا عبد الرحمان بوزيان العدل المنفذ لدى المحكمة الابتدائية بتونس
القاطن بها نهج مرسيليا

6000	المحضر
2000	نسخ قانونية
2000	النسخ
10000	تسجيل
2000	توجه
500	تنقل
1350	الاداء
23350	

توجهت الى مقر المطلوبة شركة بارتنا راند فورماتيك في شخص ممثلها القانوني مقره 105 نهج قسطنطين تونس قصد تنفيذ بطاقات الالزام المبينة بالعريضة اعلاه وذلك لها جاء عقلة تنفيذية على ملك سبها المنقولة بالعنوان في صورة عدم الخلاص وبالحلول على العين لم اجد المطلوبة وتبين انها غير موجودة بالعنوان

فضمنت كل ذلك بمحضري هذا الكائن غاية قانونية ـ

سجل بالقباضة ... 30 جانفي 2002
عدد 2011
عدد 00161
التقابض

محضرمحاولة تنفيذ بطاقة جبر

6077/2

في اليوم الرابع والعشرين من شهر جانفي سنة إثنتي والفين وعلى الساعة : الثالثة والنصف بعد الزوال -

وبطلب من الصندوق القومي للضمان الاجتماعي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بشارع الطيب المهيري عدد 49 = تونس =

وعملا ببطاقة الجبر عدد 0038001775 بتاريخ 2000.12.01 الصادرة عن الصندوق القومي للضمان الاجتماعي -

والواقع الاعلام بها بواسطتي حسب محضري عدد 6077/1 بتاريخ 2001.04.06 -

انا أحمد البجاوي العدل المنفذ لدى الدائرة القضائية بالمحكمة الابتدائية بتونس والمتاشر بها 1 نهج ملكة العربية السعودية تونس والممضي أسفله

ع 208.505.52 دد المنخرط

توجهت الى شركة " SARL PARTENAIRE.INFORMATIQUE PRESTATION DE SCE INFORMATIQUE " في شخص ممثلها القانوني 108 ، نهج فلسطين = 1002 = تونس = اين حللت وخاطبت : حيث لم اعثر على الشركة المطلوبة بالعنوان المذكور رغم البحث والاسترشاد عنها لدى الاجوار لذا تعذر علي مواصلة التنفيذ فأوقفت ذلك ريثما اعرض الامر على الصندوق -

وفي كل ما تقدم حررت محضري هذا لكل غاية قانونية -

= العدل المنفذ =

التكاليف
6,000
600
10,000
2000
500
2000
21,100

Enregistré et visé pour timbre à
Folio 67 Bdc Vol 210
Le Receveur

مكتب الأستاذ شهاب الدريدي
العدل المنفذ
15 نهج برج بورقيبة الطابق 1 تونس
الهاتف: 71.351.907
الفاكس: 71.351.385

عـدد الملف 405/1
عـدد الانخرط 208505/52

****

محضر محاولة تنفيذ

الحمد لله، في اليوم الرابـــع عشـــر من شهر جانفـــي سنـــة ألفيـن وأربعـــة وعلى الساعــة: الخامسة والنصف مساء.

وبطلب من: الصندوق القومي للضمان الاجتماعي بسعي وتتبع من رئيسه ومديره العام الكـائن مكتبـه بشـارع الطيب المهيري عدد 49 تونس.

وبمقتضى بطاقة الالزام عدد 0238001794 الصادرة عن السيد الرئيس المدير العام للصندوق الطـالب بتـاريخ 2002/12/04 والتي صيرها نافذة المفعول السيد وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 2003/01/08.
والواقع الإعلام بها قانونيا بواسطتي بتاريخ 2003/05/29 حسب محضري عدد 405.

أنـــا : شهاب الدريدي العدل المنفذ بالدّائرة القضائيّة بالمحكمة الابتدائيّة بتونس والمنتصب بها 15 نهج برج بورقيبة الطابق الأول تونس

توجـهت تـاريخ وسـاعة الطـالع الـى المطلوبـة SARL PARTENAIRE INFORMATIQUE PRESTATION DE SCE INFORMATIQUE في ش.م.ق الكائن مقرها بعـدد 108 نـهج فلسطين تونس البلفيدير، وبالحلول لم اجد المتوجه اليها وبعد البحث والاستفسار لدى الاجوار تبين انـها غـادرت العنـوان، لذا اوقفت اعمال التنفيذ الى حين اعلام الصندوق الطالب بالامر.
ومن كل ما تقدم حررت هذا المحضر لما عسى أن يكون صالحا قانونا.

– بكامل الاحتراز –

الأجـــرة :

أجر العملية	12.000
ترسيم	1.000
أ.ق.م	2.400
التوجه	4.000
التنقل	4.000
نسخ/ق	4.000
التسجيل	10.000
الجملة	37.400

العدل المنفذ
شهاب الدريدي

قبض بالقباضة المالية ... تونس
2004 جانفي 20

Nabil ABBASSI
huissier de justice

نبيل العباسي
العدل المنفذ

محضر محاولة تنفيذ وعجز

منخرط رقم: 52-208505

6843
عدد الملف
2

الحمد لله وحده

في اليوم **الثالث** والعشرين من شهر مارس سنة ألفين وستة

وعلى الساعة : **العاشرة** صباحا **والدقيقة** الثلاثون

وبطلب من : الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، في شخص **ممثله القانوني** الكائن **مقره** بـ49 شارع الطيب المهيري **تونس**

وبموجب **بطاقات الإلزام** الصادرة عن السيد الرئيس **المدير** العام للصندوق **والتي** صيرها **نافذة المفعول** السيد وزير الشؤون **الإجتماعية** والمبينة بالجدول التالي: والواقع **الإعلام** بها بتاريخ :03-01-2006**بواسطة محرّر** هذا حسب المحضر عدد 6843

عدد بطاقة الإلزام	المدة	تاريخ الإصدار	تاريخ النفاذ	الأصل	الخطية القارة	الخطية اليومية	بداية من
38000978	01-2003	10-05-2004		34,761.295	9,385.550	17.381	15-07-2003
38000978	02-2003	10-05-2004		34,761.295	9,385.550	17.381	15-10-2003
38000978	03-2003	10-05-2004		34,761.295	9,385.550	17.381	15-01-2004
38000978	04-2003	10-05-2004		34,761.295	9,385.550	17.381	15-04-2004

أنا الممضي أسفله نبيل العباسي العدل المنفذ لدى الدائرة القضائية للمحكمة الإبتدائية بتونس مقري بها8، نهج 18 جانفي 1952 تونس

توجّهت إلى شركة الرفيق الاعلامي PRESTATIONS DE SCE INFORMATIQUE في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بعدد 108 نهج فلسطين 1002 تونس البلفيدير

وبالحلول على عين المكان وبعد البحث والاسترشاد تبين بان المطلوبة غادرت المكان منذ مدة لذا ارجأت اعمال التنفيذ ريثما اشعر العارض بذلك .

التكاليف	
الأجرة	
المحضر	12.000
النسخ القانونية	4.000
التوجه	4.000
التنقل	2.000
الأجرة الصافية	22.000
المصاريف	
التسجيل	15.000
أ.ق.م	1.200
جملة مصاريف	16.200
جملة أولى	38.200
نسخ	
نسخ إظافية	
البريد	
الجملة	

العدل المنفذ
نبيل العباسي

مكـــــــــــــــتب الاستـــــــــاذ
سالم العرفـــــــــاوي
العدل المنفذ 32 شارع غانـــا تونس
الهـــاتـــف : 350.797

عدد التضمين : 6179
عدد التسجيل: 208505.52

الأصل

عجـــز علـــى مـــواصلـــة التنفيـــذ

الحمد لله وحـده،
في اليوم العشرين من شهر جانفي سنـــة الفين وثلاثـــة وعلى الساعة : الثالثة و النصف زوالا
وبطلب من الصندوق القومي للضمان الاجتماعي بسعي وتتبع من رئيس مديره العام الكائن مقره بشارع الطيب المهيري عـــ49ـــــدد تونس.
وعمـــــــلا ببطاقة عـــدد18001136 المعلم بها في 2000/10/13 حسب الملف عـــدد 6179
وعمـــــــلا ببطاقة عـــدد0028001225 المعلم بها في 2002/02/02 حسب الملف عـــدد6387
وعمـــــــلا ببطاقة عـــدد 128001273 المعلم بها في 2002/02/02 حسب الملف عـــدد7262
وعمـــــــلا ببطاقة عـــدد 138001203 المعلم بها في 2002/04/11 حسب الملف عـــدد 7514

انـــــــــــــــا

الاستاذ ســـالم العرفـــاوي العدل المنفذ لدى الدائرة القضائية للمحكـمة الابتدائية بتونـــــــس ومقري بها 32 نهج غانـــا تونـــــــس

توجهت الى : SARL PARTENAIRE INFORMATIQUE PRESTATION DE SCE INFORMATIQUE في ش م ق
القـــاطـــن : نهج الارجنتين عـدد 06 تونس قصـد تنفيذ بطاقة الزام المشار اليها اعلاه و بالحلول على عين المكان لم اجد المتوجه اليها و لم اجد لها مكاسب يمكـن عقلتهـــــا .
لـــــذا تعـــــذر علـــــي مواصلـــــة التنفيـــذ .
وفي كـــــــــل ما تقـــــدم حررت محضري هذا لـــكل غايـة قانونيـــــة

العـــــدل المنفـــذ

Etude

Maître Mondher KHEDIRI
Huissier de justice

Titulaire du certificat d'aptitude à la profession d'avocat
Rue de Bone n° 06 Tunis 1000
71 245 – 560 98 576-416
E . mail : mondher.khediri@wanadoo.tn

عدد ملف التنفيذ 4381

منذر
الأستاذ المنذر الخذيري
العدل المنفذ
متحصل على شهادة الكفاءة المحاماة
نهج عنابة عدد 6 تونس
98 576-416 71 245-560

محضر إعلام بحكم
(مدني)

الحمد لله وحده، في اليوم العشرون، من شهر جانفي، سنة ألفين و تسعة و على الساعة الحادية عشرة والربع صباحا وما يليها.

و بطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الكائن مقره بشارع الطيب المهيري عدد 49 البلفيدير تونس.
و بمقتضى النسخة التنفيذية من الحكم المدني الصادر عن المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 2007/11/26 تحت عدد 80166
و المضمن نصه بالنسخة المشهود بمطابقتها للأصل منه و المرافقة لهذا المحضر.

أنا المنذر الخذيري العدل المنفذ بدائرة قضاء المحكمة الابتدائية بتونس
والكائن مكتبي بالعنوان أعلاه

توجهت في تاريخ وساعة الطالع إلى شركة الرفيق للإعلامية في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بنهج الطيب المهيري عدد 87 البلفيدير تونس أين حللت و خاطبت :

نهج إيران عدد 1 مكتب 8 تونس أين حللت و خاطبت :

نهج المختار عطية عدد 48 تونس أين حللت و خاطبت :

و أعلمته- بموجب هذا المحضر- بأنه صدر ضده و لفائدة الطالب السند المشار إليه أعلاه الذي سلمناه نسخة مطابقة للأصل منه داعين إياه بوجوب الامتثال لما أمر به و إلا فسيقع جبره على ذلك بسائر الطرق القانونية.
سلم نظير طبق الأصل من هذا المحضر صحبة نسخة قانونية من السند أعلاه للمتوجه إليه مخاطبا كيفما ذكر.

العدل المنفذ
الأستاذ المنذر الخذيري

قائمة الأجور

الأجـــرة		تسجيل	1د000
المحضر	12د000	طابع جبائي	0د105
ن. قانونية	12د000	التوجه	4000
ن.مضافة	8د000	التنقل	1000
أجر صافي	32د000	بـــريد	9000
المـــصاريف		جملة المصاريف	24د345

Etude

Maître Mondher KHEDIRI
Huissier de justice

Titulaire du certificat d'aptitude à la profession d'avocat
Rue de Bone n° 06 Tunis 1000
71 245 – 560 98 576-416
FAX : 71 353 132

E . mail : mondher.khediri@wanadoo.tn

مكتب
الإستاذ المنذر الخذيري
العدل المنفذ
متحصل على شهادة الكفاءة المهنية للمحاماة
نهج عنابة عدد 6 تونس
98 576-416 71 245-560
الفاكس : 71 353 132

* المعرف الجبائي : 470729 B A P 000

عدد ملف التنفيذ: 2/4381

عدد الاخراط : 52- 208505

محضر محاولة منتهية بتعذر التنفيذ

الحمد لله،
في اليوم الثامن عشر، من شهر فيفري، سنة ألفين و تسعة و على الساعة الواحدة إلا الربع زوالا و ما يليها.
و بطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) و بسعي من رئيسه و مديره العام مكتبه الكائن بشارع الطيب المهيري عدد 4 9 تونس.
و بمقتضى النسخة التنفيذية من الحكم المدني الصادر عن المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 2007/11/26 تحت عدد 80166 و الواقع الإعلام بها من طرفنا بتاريخ 2009/01/20 تحت عدد 4381.

أنا المنذر الخذيري العدل المنفذ بدائرة قضاء المحكمة الابتدائية بتونس والكائن مكتبي بالعنوان أعلاه

توجهت في تاريخ وساعة الطالع إلى شركة الرفيق للإعلامية في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بنهج المختار عطية عدد 48 تونس/ بنهج إيران عدد 1 مكتب 8 تونس/ بنهج الطيب المهيري عدد 87 البلفيدير تونس **أين حللت :**

حيث أنه بالحلول بالعنوان الأول الذي هو عبارة عن عمارة أين لم أجد الشركة المتوجه إليها و لا من يمثلها قانونيا و ذلك بالطابق الأول و ألفيت مكتب الأستاذة "إيناس خوجة عيسى" بذكرها التي بسؤالها عن الممثل القانوني للشركة المطلوبة ذكرت لنا بأنه يدعى "محي الدين دخيلة" و متوفى منذ مدة (قرابة الخمس سنوات).
لذا سجلت تعذر تنفيذ السند المذكور أعلاه في خصوص هذا العنوان.

و بالتوجه للعنوان الثاني الذي هو عبارة عن عمارة أين لم أجد الشركة المتوجه إليها و لا من يمثلها قانونيا و بالسؤال و التحري و الاسترشاد عنها لدى بعض من وجدت بالعنوان استفدت بان الشركة المطلوبة كانت تشغل شقة بالطابق الثاني و قد غادرت إلى وجهة غير معلومة و حاليا الشقة مغلقة و غير مستغلة.
فسجلت تعذر تنفيذ السند المذكور أعلاه في خصوص هذا العنوان.

و بالتوجه إلى العنوان الثالث و الذي هو عبارة عن دائرة الزجر المالي للوزارة الأول و أيضا رواق لبيع الأثاث و تجهيزات المكاتب أين لم أجد الشركة المتوجه إليها و لا من يمثلها قانونيا و بالسؤال و التحري و الاسترشاد عنها لدى بعض من وجدت بالعنوان استفدت بأنها غير معروفة تماما بالجهة.
فسجلت تعذر تنفيذ السند المذكور أعلاه ريثما أشعر الصندوق الطالب بذلك.

هذا و من كل ما تقدم ذكره حررت محضري هذا لكل غاية قانونية .

العدل المنفذ
الأستاذ المنذر الخذيري

سجل بالقباضة المالية
شارع الحبيب ثامر تونس
في 23 فيفري 2009
عدد الوصل 10111150
عدد التسجيل 9900459
المبلغ قدره
ختم وإمضاء القابض

قائمة الأجور

الأجـــرة		طابع جبائي	0د105
المحضر	12د000	توجه	2د000
ن. قانونية	4د000	تنقل	2د000
ن. مضافة		جملة المصاريف	7د025
أجر صافي	16د000	الجملة العامة	23د025
المـــصاريف			
أ.ق.م	1د920		
التسجيل	1د000		

إعلام بعقلة توقيفية واستدعاء للجلسة لدى المحكمة الإبتدائية بتونس

الحمد لله،
في اليوم الرابع عشر من شهر جوان سنة ألفين وسبعة وعلى الساعة الحادية عشرة صباحا
وبطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بسعي من ممثله القانوني القاطن بمقره الكائن بشارع الطيب المهيري عدد 49 البلفيدير تونس نائبه الأستاذ فاروق البياوي- المحامي لدى التعقيب 50 شارع باريس تونس.

أنا: محضر قضائي لدى المحكمة الابتدائية بالحاضرة

سكن وتحول بمحل مخابرتي 6 شارع قرطاج - لهنه

توجهت إلى: شركة الرفيق في الإعلامية (SARL PARTENAIRE INFORMATIQUE) (SCES INFORMATIQUE– شركة ذات مسؤولية محدودة – (عدد سجلها التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس 1996 B13267) في شخص ممثلها القانوني القاطن بمقرها الكائن بنهج الطيب المهيري عدد 87 البلفيدير تونس .أين حللت وخاطبت/

- كما توجهت إليها بالمقر الكائن بنهج إيران عدد 1 طابق 2 مكتب 8 تونس أين حللت وخاطبت/

- وبالعنوان الكائن بنهج المختار عطية عدد 48 تونس أين حللت وخاطبت/

وأعلمتها بالعقلة التوقيفية المجراة بواسطة العدل المنفذ الأستاذ عصام الشابي حسب المحضر عدد10044 المؤرخ في2007/06/12 و ذلك بموجب بطاقة الجبر عدد 48100856.
الواقع الإعلام بها بواسطة عدل التنفيذ نبيل العباسي حسب المحضر : عدد 7415.

وسلمتها نسخا من مؤيدات الدعوى وهي :
محضر العقلة التوقيفية - بطاقة الجبر عدد 48100856 – محضر إعلام ببطاقة جبر .

واستدعيتها للحضور لدى المحكمة الابتدائية بتونس المنتصبة للقضاء في المادة المدنية بقصر العدالة شارع باب بنات وذلك يوم الثاني من شهر جويلية سنة ألفين وسبعة (2007 /07/02) على الساعة التاسعة صباحا وما يليها .

كما نبهت على المتوجه إليها بوجوب تقديم جوابها عن الدعوى كتابة مع مالها من مؤيدات بواسطة محام في أجل أقصاه يوم الجلسة وإلا فإن المحكمة تواصل النظر في القضية حسب أوراقها .

الموضوع

حيث إن المطلوبة منخرطة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد 52-208505.

وحيث نجم عن تخلفها عن خلاص معاليم انخراطها بالصندوق استصدار بطاقة الإلزام النافذة المفعول.

وحيث يكون الدين المتخلد بذمة المطلوبة أصلا بمائة وتسعة وثلاثون ألفا وخمسة وأربعون دينارا ومليمات 180 (139.045,180 د) مع الخطايا التي قدرها سبعة وثلاثون ألفا وخمسمائة واثنين وأربعين دينارا ومليمات 200 (37.542,200 د)

وحيث تم إعلام المطلوبة بالبطاقة المذكورة لتقوم بالخلاص بدون جدوى كما باءت مساعي المدعي في التنفيذ بالفشل مثلما هو ثابت من محضري الإعلام ومحاولة التنفيذ المجراة بواسطة عدل التنفيذ تكبد من خلالها المنوب مصاريف بلغ مجموعها 81,600 د .

وحيث تم إجراء عقلة توقيفية عن طريق العدل المنفذ الأستاذ عصام الشابي حسب محضره عدد 10044 بتاريخ2007/06/12.

ولـــــذا وعملا بأحكام الفصل 330 من م م م ت وما بعده فالرجاء من عدالة الجنـــاب الحكم :

أولا : بصحة إجراءات العقلة التوقيفية شكلا وموضوعا و الإذن للمعقول تحت يده الذي قدم تصريحا إيجابيا بخـــلاص الدين أصلا ومصروفا أوالحكم عليه إذا لم يقدم تصريحا بدفع المبالغ المطلوبة طبقا للفصول 337 و338 و341 من م م م ت .

ثـــانيـــا : بإلزام المدعى عليها المعقول عنها شركة الرفيق في الإعلامية في شخص ممثلها القانوني بأن تؤدي للمنوب المبالغ التالية :

1- 81,600 دينارا : مصروف محاضر الإعلام ومحاولة التنفيذ لبطاقة الإلزام.

2- 168,756 دينارا : مصروف محضر العقلة التوقيفية عدد 10044 .

3- مصروف محضر الإعلام بالعقلة و الإستدعاء للجلسة المحرر بواسطة الأستاذ عصام الشابي .

4- مصروف محضر الإدخال للجلسة .

5- 1000 دينارا : أجرة محاماة وأتعاب تقاضي عن قضية الحال .

وحمل المصاريف القانونية عليها.

كالإذن بالنفاذ العاجل لثبوت الدين عملا بأحكام الفصلين 125 و 126 م م م ت .

و للجنـــاب أسمـــى النظـــر

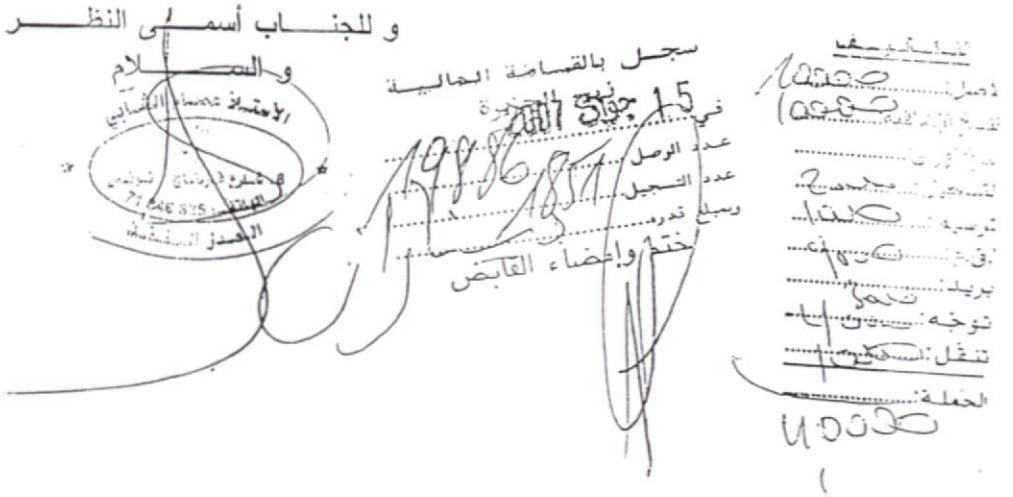

الأستاذ عصام الشابي
عدل منفذ
---•••---
6 شارع قرطاج تونس
☎ الهاتف : 346 835 (71)

محضر إجراء عقلة توقيفية

- في اليوم الثاني عشر من شهر جوان سنة ألفين و سبعة وعلى الساعة: العاشرة والنصف صباحا وما يليها

وبطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يسعى من ممثله القانوني القاطن بمقره الكائن بشارع الطيب المهيري عدد 49 البافيدير تونس نائبه الأستاذ فاروق البياوي 50 شارع باريس تونس.

- وعملا ببطاقة الجبر عدد 48100856 .
- الواقع الإعلام بها بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ نبيل العباسي حسب المحضر : عدد 7415 .
- وعملا بمحضر محاولة تنفيذ وعجز مجرى بواسطة نفس العدل المنفذ بتاريخ 2006/12/19

UNION BANCAIRE POUR LE COMMERCE & L'INDUSTRIE
7415
12 JUIN 2007
D.A.J.F

أنـــا :

توجهت الى :

1) الاتحاد الدولي للبنوك في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B61511996
أين حللت و خاطبت : الموطنة دهشو الزاعات السيدة رياضة الكردي التي قبلت النظير وأمضت الأول ورحضت الختم

2) الشركة التونسية للبنك في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B182331996
أين حللت و خاطبت : الموطنة دهشو الزاعات السيدة رهاجر بزاق التي قبلت النظير وأمضت الأول ورحضت الختم

3) التجاري بنك (بنك الجنوب سابقا) في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B140811997
أين حللت و خاطبت : الموطنة دهشو الزاعات السيدة رئيسة مديرة التي قبلت النظير وأمضت الأول ورحضت الختم

4) الاتحاد البنكي للتجارة و الصناعة في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B193211997
أين حللت و خاطبت : الموطنة دهشو الزاعات السيدة عقلة حسني التي قبلت النظير وأمضت الأول ورحضت الختم

5) في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B176041996 أين
الموطنة دهشو الزاعات السيدة سهام كريت التي قبلت النظير وأمضت الأول ورحضت الختم 12/06

بنك التضامن التونسي السعودي BEST BANK 55 Avenue Habib Bourguiba 1002 Tunis

Attijari bank Direction Juridique SAISIES ARRETS

B187881996 أين حللت و خاطبت : المحوطف بمقر النزاعات السيد حماد
بن الشيخ الذي قبل النظير و أمضى الأصل ووضع
الختم/

ARAB TUNISIAN BANK
Direction Générale des Affaires Juridiques et du Recouvrement
Sous N°
ARRET
12 JUIN 2007

7) البنك العربي لتونس في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B167001997
أين حللت و خاطبت : المحوطة بمقر النزاعات السيدة حياة
القطاياي التي قبلت النظير و أمضت الأصل
ووضعت الختم/

8) البنك الفرنسي التونسي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس
B111193199 أين حللت و خاطبت : المحوطة بمقر النزاعات السيدة
وسيلة حميد التي قبلت النظير و أمضت الأصل
ووضعت الختم/

9) مركز الصكوك البريدية في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس تعذر الحصول على سجله التجاري أين حللت وخاطبت :
المحوطة بمقر النزاعات السيدة هدى مطوع
التي قبلت النظير و أمضت الأصل ووضعت الختم/

10) بنك الإسكان في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B138811996 أين
حللت و خاطبت : المحوطف بمقر النزاعات السيد حمام
الشريف الذي قبل النظير و أمضى الأصل ووضع
الختم/

مصلحة الشؤون القانونية
12 جوان 2007

11) البنك التونسي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B1105941996
أين حللت و خاطبت : المحوطة بمقر النزاعات السيدة
رأفة الحلاي التي قبلت النظير و أمضت
الأصل ووضعت الختم/

البنك التونسي
12 جوان 2007
الادارة العامة
مصلحة الشؤون القانونية

12) البنك الوطني الفلاحي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس
B142431996 أين حللت و خاطبت : المحوطف بمقر النزاعات السيد
الطيب بن عمر الدين الذي قبل النظير و أمضى الأصل
ووضع الختم/

13) البنك التونسي الليبي في شخص ممثله القانوني -تعذر الحصول على سجله التجاري- الكائن مقره بتونس أين حللت و خاطبت :
البنك التونسي الليبي
12 جوان 2007
المحوطة بمقر النزاعات السيدة كمال
العابد التي قبلت النظير و أمضت الأصل
ووضعت الختم/

14) بانك بنك في شخص ممثله القانوني -تعذر الحصول على سجله التجاري- الكائن مقره بتونس أين حللت و خاطبت :
المحوطف بمقر النزاعات السيد أكرم
الأطرش الذي قبل النظير و أمضى الأصل ووضع
الختم/

محضر إدخال واستدعاء للجلسة لدى المحكمة الابتدائية بتونس

الحمد لله،
في اليوم ... من شهر ... سنة ألفين وسبعة على الساعة :
وبطلب من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بسعي من ممثله القانوني القاطن بمقره الكائن بشارع الطيب المهيري عدد 49 البلفيدير تونس نائبه الأستاذ فاروق البياوي- المحامي لدى التعقيب 50 شارع باريس تونس.

أنـــــا : **سهام الشابي المندل المنفذ بالدائرة**

القضائية للمحكمة الابتدائية بتونس بالحاضرة

ممحل محاماتي شارع قرطاج - تونس

توجهت الى المعقول تحت أيديهم :

1) الاتحاد الدولي للبنوك في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B61511996 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة سامية الزردي التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

2) الشركة التونسية للبنك في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B182331996 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة ضاحية التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

3) التجاري بنك (بنك الجنوب سابقا) في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B140811997 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة دقيقة التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

4) الاتحاد البنكي للتجارة و الصناعة في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B193211997 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة فائزة حسني التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

5) بنك الأمان في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B17604 99 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة سهام التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

6) بنك تونس العربي الدولي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B187881996 أين حللت و خاطبت : الموظف عن النزاعات السيد حمادي بن الشيخ الذي أعلمني أنه غير واضح الاصل ووضع الختم/

7) البنك العربي لتونس في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B167001994 أين حللت و خاطبت : الموظفة عن النزاعات السيدة حياة القطناسي التي أعلمتني أنه غير واضح الاصل ووضعت الختم/

Direction Générale des Affaires Juridiques et du Recouvrement
18 JUIN 2007
ARRIVÉE
Société Tunisienne de Banque
DIRECTION CONTENTIEUX
SAISIE
18 JUIN 2007
Lo
N° 52598

9) البنك التونسي الفرنسي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B1111931996 أين حللت و خاطبت : الموظفة حضرة الزاعات السيدة وسيلة حميد التي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضعت الختم/

9) مركز الصكوك البريدية في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس تعذر الحصول على سجله التجاري أين حللت وخاطبت : الموظفة حضرة الزاعات السيدة ريم نوري التي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضعت الختم/

10) بنك الإسكان في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B138811996 أين حللت وخاطبت : الموظفة حضرة الزاعات السيد عدنان الطرش الذي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضع الختم/

11) البنك التونسي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B1105941996 أين حللت و خاطبت : الموظفة حضرة الزاعات السيد كمال الشاهد التي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضعت الختم/

12) البنك الوطني الفلاحي في شخص ممثله القانوني الكائن مقره بتونس عدد سجله التجاري بالمحكمة الابتدائية بتونس B142431996 أين حللت و خاطبت : الموظف حضرة الزاعات السيد الهيب بن عمر الدين الذي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضع الختم/

13) البنك التونسي الليبي في شخص ممثله القانوني -تعذر الحصول على سجله التجاري- الكائن مقره بتونس أين حللت و خاطبت : الموظف حضرة الزاعات السيد هادي الطالبي الذي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضع الختم/

14) باست بنك في شخص ممثله القانوني -تعذر الحصول على سجله التجاري- الكائن مقره بتونس أين حللت و خاطبت : الموظف حضرة الزاعات السيد كمال الورتاني الذي تعمل النظيري وافقت الاجل ووضع الختم/

وأعلمتهم بالعملة التوقيفية المجراة بواسطة العدل المنفذ الأستاذ عصام الشابي حسب المحضر عدد 10044 المؤرخ في2007/06/12 و ذلك بموجب بطاقة الجبر عدد 48100856 الواقع الإعلام بها بواسطة عدل منفذ حسب المحضر عدد 7415 .

واستدعيتهم للحضور لدى المحكمة الابتدائية بتونس المنتصبة للقضاء في المادة المدنية بقصر العدالة شارع باب بنات وذلك يوم الثاني من شهر جويلية سنة ألفين وسبعة (02/07/ 2007) على الساعة التاسعة صباحا وما يليها للنظر في القضية المرسمة تحت عدد 80166/2 .

الجمهورية التونسية

اللجنة الوطنية لتقصي
الحقائق حول الرشوة
والفساد

و/ذ

تونس في 21 جوان 2011

من رئيس اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق

حول الرشوة والفساد

إلى السيد رئيس مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

الموضوع : طلب معطيات.

عملا بالمرسوم عدد 7 لسنة 2011 الصادر بتاريخ 18 فيفري 2011 ، نلتمس منكم تمكين اللجنة من جدول بياني للديون المتخلدة بذمة أشخاص طبيعيين أو معنويين لهم علاقة بالنظام السابق تعذر استخلاصها من قبل مصالحكم.

تقبلوا سيدي فائق الاحترام و التقدير.

والسلام

رئيس اللجنة الوطنية
لتقصي الحقائق في مسائل
الرشوة والفساد

الإمضاء: عبد الفتاح عمر

اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق
حول الرشوة والفساد
21 جوان 2011
2271/1
مكتب الضبط
الصادر

République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité
et des Tunisiens à l'Etranger
Caisse Nationale
de Sécurité Sociale

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية و التضامن
و التونسيين بالخارج
الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
م م ب/ م ن

تونس، في 19 ديسمبر 2011

السّيد
رئيس اللجنة الوطنية لتقصّي الحقائق
حول الرشوة والفساد

10589

الموضوع : حول التصريح بملف فساد

المرجـــع : مكتوبكم عدد 2271/1 بتاريخ 21 جانفي 2011

المصاحيب : - نسخة من القانون الأساسي
- نسخة من تقرير مراقبة بتاريخ 2005/02/24
- نسخة من تقرير مراقبة بتاريخ 2008/05/31
- نسخة من محضر جلسة خارقة للعادة بتاريخ 2002/08/30
- نسخة من عقد إحالة حصص بتاريخ 2002/08/30

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، أتشرف بموافاتكم بملف شركة "الشراكة الإعلامية" المنخرطة بالصندوق تحت عـــدد 52-208505 وقع تأسيسهـا بتاريخ 14 مـــارس 1996 بين كل من شركة الإستيراد والتصدير والتمثيل التجاري ممثلة في شخص وكيلها السيد بلحسن الطرابلسي والشركـــة المالية لتونس في شخص ممثلها السيد الهادي الجيلاني وكل من السيدين عبد القـادر الصغير ونور الدين عباس، وهي مدينة تجاه الصندوق بمبلغ 432.753,127 دينارا إلى حد الثلاثيـــة الرابعة لسنة 2003 مفصلا كالآتي :

- أصل الدين : 319.630,117 دينارا
- خطايا التأخير : 111.422,695 دينـارا
- المصـاريف : 1.700,315 دينارا

وتتجه الإشارة أنه قد تمت إحالة حصص هذه الشركة للسيد نور الديـــن عبـــاس بالمليم الرمزي على إثر إستقالة وكيلها السيد محمد الغربي علما وأن هذه الشركة وبمجرّد إحالتها أصبحت مجهولة المقر، كما أنه بالإتصال بمصالح الديوانة تبين أنها مغلقة وهو ما أدى إلى عدم استخلاص ديون الصندوق المتخلدة بذمتها.

وللجناب سديد النظر.

والســـــلام.

الرئيس المدير العام
حافظنا العمومي

المقر الإجتماعي:49, شارع الطيب المهيري - 1002 تونس البلفيدير - الهاتف:744 796 71 (216) - التليكس:14063
Siège Social : 49, Avenue Taïeb M'HIRI - 1002 Tunis Belvédère - Tél.: (216) 71 796 744 - LG. -Telex : 14063
Adresse E-mail : cnss.dg@cnss.nat.tn

Imp OTC - Tél : (+216 71 832 933) PM 54

معالي

رئيس

وكيل المجموعة بالمؤسسة العامة للتقاعد

الموضوع : ما الحق طي

المرجع : إحالتنا إلى جنابكم عدد 1/5750 بتاريخ
وعدد 1/7153 بتاريخ 04 جمادى 1434هـ
وعدد 1/7153 بتاريخ 04 جمادى 1434هـ

المحال حق : نسخة من المحال

وتقبلوا ...

LE PARTENAIRE INFORMATIQUE
SARL AU CAPITAL DE : 150.000 DT
SIEGE SOCIAL
108, Rue de Palestine
1002 TUNIS BELVEDERE

S T A T U T S

Entre les soussignés :

. La Société d'Import et Export et de Représentations Commerciales (S.I.M.E.R.E.C.), représentée par son gérant Mr. Belhassen TRABELSI,

. La Société Financière de Tunisie, représentée par Mr. Hédi DJILANI,

. Mr. Abdelkader ESSEGHAIER, titulaire de la C.I.N. n°0431237 délivrée à Tunis, le 02/03/1988,

. Mr. Noureddine BEN ABBES, titulaire de la C.I.N. n° 0717180 délivrée à Tunis, le 14/08/1981.

Il a été arrêté et convenu ce qui suit :

ARTICLE I - FORME -

Il est formé par les présentes entre les propriétaires des parts ci-après créées et celles qui pourront l'être ultérieurement une Société à Responsabilité Limitée qui sera régie par les dispositions légales en vigueur et notamment par les articles 149 et suivants du code de commerce et par les présents statuts.

ARTICLE II - OBJET -

La Société a pour objet :

1) Tous genres d'études des projets informatiques ;
2) La prestation de services en domaine d'ingénierie informatique ;
3) La conception et la commercialisation de tous types de logiciels ;
4) L'audit et la réorganisation des départements informatiques des entreprises ;
5) La prestation de tout conseil et assistance dans le domaine informatique ;
6) La formation dans le domaine informatique ;
7) La représentation et la commercialisation de tous genres de matériel et fournitures informatiques ;
8) Et généralement toutes opérations commerciales, financières, industrielles, mobilières ou immobilières se rattachant directement ou indirectement à l'objet ci-dessus ou à tout autre objet similaire ou connexe.

ARTICLE III - DENOMINATION -

La Société prend la dénomination de : LE PARTENAIRE INFORMATIQUE

ARTICLE IV - SIEGE SOCIAL -

Le siège social est fixé à l'adresse suivante :

108, Rue de Palestine - 1002 TUNIS BELVEDERE -

Il pourra être transféré dans tout autre endroit de la même ville, par simple décision de la gérance et en tout autre lieu en vertu d'une décision extraordinaire des associés.

ARTICLE V - DUREE -

La durée de la société est fixée à 99 années à dater de son immatriculation au registre du commerce, sauf cas de dissolution anticipée ou de prorogation prévus aux présents statuts.

Un an au moins avant la date d'expiration de la société, la gérance devra provoquer une réunion de la collectivité des associés, à l'effet de décider, dans les conditions requises pour la modification des statuts si la société doit être prorogée.

A défaut, tout associé pourra provoquer cette réunion dans les conditions prévues par la loi.

ARTICLE VI - APPORTS -

Les soussignés apportent à la société, à savoir :

. S.I.M.E.R.E.C.	67.500,000 DT
. FINANCIERE DE TUNISIE	45.000,000 DT
. Mr. Noureddine BEN ABBES	22.500,000 DT
. Mr. Abdelkader ESSEGHAIER	15.000,000 DT
Soit au total, la somme de :	
(CENT CINQUANTE MILLE DINARS)	150.000,000 DT
	==========

Les associés déclarent et reconnaissent que la dite somme sera versée intégralement, au crédit d'un compte ouvert par une Banque au nom de la société.

Le retrait de cette somme sera accomplie par Mr. Noureddine BEN ABBES sur présentation du certificat du greffier attestant l'immatriculation de la société au registre du commerce.

ARTICLE VII - CAPITAL SOCIAL -

Le capital social est fixé à la somme de : CENT CINQUANTE MILLE DINARS et divisé en 15.000 parts de 10 Dinars chacune, entièrement libérées, numérotées de 1 à 15.000 inclus et attribuées en rémunération de leurs apports, à savoir :

. S.I.M.E.R.E.C.	6.750 parts
. FINANCIERE DE TUNISIE	4.500 parts
. Mr. Noureddine BEN ABBES	2.250 parts
. Mr. Abdelkader ESSEGHAIER	1.500 parts
soit un total de : QUINZE MILLE PARTS -	15.000 parts

Conformément à l'article 153 du code de commerce, les soussignés déclarent expressément que les 15.000 parts sociales, présentement créées, sont intégralement libérées et sont réparties entre les associés dans les proportions indiquées ci-dessus.

ARTICLE VIII - AUGMENTATION DU CAPITAL -

Le capital social pourra, par décision extraordinaire des associés, être augmenté en une ou plusieurs fois, par la création, avec ou sans prime, de parts nouvelles ordinaires privilégiées,attribuées en représentation d'apport en nature ou en numéraire, ou encore par incorporation de tout ou partie des bénéfices et des réserves, au moyen de la création de parts nouvelles ou de l'élévation de la valeur nominale des parts existantes.

En cas d'augmentation de capital en numéraire, les associés auront, sauf renonciation justifiée, un droit de préférence à la souscription des parts nouvelles, proportionnellement à leurs droits dans le capital, selon des modalités à définir par une décision extraordinaire des associés.

En cas d'augmentation de capital par apports en nature, ceux-ci seront évalués au vu d'un rapport établi par un commissaire aux apports désignés par décision des associés.

Une augmentation de capital pourra toujours être réalisée, même si elle fait apparaître des rompus. Les associés, disposant d'un nombre insuffisant de droits de souscription ou d'attribution pour obtenir la délivrance d'un nombre entier de parts nouvelles, devront faire leur affaire personnelle de toute acquisition ou de toute cession de droits nécessaires.

ARTICLE IX - REDUCTION DE CAPITAL -

Le capital social pourra, par décision extraordinaire des associés, être réduit, quel que soit le motif et quel que soit le mode de réalisation de cette réduction, mais à condition de ne pas porter atteinte à l'égalité des associés.

BA

La réduction du capital à un montant inférieur au minimum légal doit être suivie, dans le délai d'un an, d'une augmentation ayant pour effet de le porter à un montant égal ou supérieur à ce minimum légal, à moins que, dans le même délai, la société n'ait été transformée en société d'une autre forme.

Une réduction du capital pourra être réalisée nonobstant l'existence de rompus, chaque associé devant faire son affaire personnelle de toute acquisition ou cession de parts anciennes permettant d'obtenir l'attribution d'un nombre entier de parts nouvelles.

ARTICLE X - DROITS ET OBLIGATIONS ATTACHES AUX PARTS SOCIALES -

Chaque part donne droit dans l'actif social et les bénéfices, à une fraction égale et proportionnelle au nombre de parts créées et, ce, quel que soit l'époque de cette création et le régime fiscal éventuellement propre à certaines d'entre elles. Elle donne droit à une voix dans tous les votes et délibérations.

Sauf exceptions légales, les associés ne sont responsables que jusqu'à concurrence du montant des parts qu'ils possèdent. Au-delà, tout appel de fonds est interdit.

Il peuvent exercer le droit de communication permanent ou temporaire qui leur est accordé.

Les droits et obligations attachés aux parts sociales suivent ces dernières dans quelques mains qu'elles passent.

La possession d'une part emporte de plein droit l'adhésion aux statuts de la société et aux résolutions prises régulièrement par les associés.

Les représentants, héritiers, ayant cause ou créanciers d'un associé, même s'ils comprennent des mineurs ou des incapables, ne peuvent, sous quelque prétexte que ce soit, requérir l'opposition des scellés sur les biens, papiers et valeurs de la société, en demander le partage ou la licitation, ni s'immiser en aucune manière, dans les actes de son administration, il doivent, pour l'exercice de leurs droits, s'en rapporter aux inventaires sociaux et aux décisions des associés.

ARTICLE XI - REPRESENTATION DES PARTS SOCIALES -

Les parts sociales ne peuvent être représentées par des titres négociables. Les droits de chaque associé résultent des statuts, des actes modificatifs, ainsi que des actes portant cession ou mutation de parts sociales.

ARTICLE XII - INDIVISIBILITE DES PARTS SOCIALES -

Les parts sociales sont indivisibles à l'égard de la société, qui ne reconnaît qu'un seul propriétaire pour chaque part. Les co-propriétaires indivis, héritiers ou ayant cause d'un associé décédé, sont tenus de se faire représenter auprès de la société par l'un d'eux considéré par elle comme seul propriétaire. A défaut d'entente, il appatient à la partie la plus diligente de se pourvoir, ainsi que de droit, pour faire désigner par justice, un mandataire chargé de représenter tous les co-propriétaires.

Sauf convention contraire notifiée à la société, les usufruitiers représentent valablement les nus-propriétaires à l'égard de la société ; toutefois, le droit de vote appartient à l'usufruitier dans les assemblées générales ordinaires et aux nu-propriétaires dans les assemblées générales extraordinaires.

ARTICLE XIII - CESSION DE PARTS ENTRE VIFS -

Les cessions de parts sociales doivent être constatées par acte notorié ou sous seing privé. Elles ne seront opposables à la société qu'autant qu'elles auront été signifiées à la société ou acceptées par elle, dans un acte authentique.

Elles ne seront opposables aux tiers qu'après l'accomplissement de cette formalité et, en outre, le dépôt de deux expéditions ou de deux originaux de l'acte de cession en annexe au registre du commerce.

Entre les associés, les parts sont librement cessibles, mais elles ne peuvent être cédées à des personnes étrangères à la société qu'avec le consentement de la majorité des associés représentant au moins les trois quarts du capital social, cette majorité étant déterminée compte tenu de la personne et des parts de l'associé cédant. De même, n'aura pas besoin d'être agréé par les associés l'adjudicataire de parts sociales ayant fait l'objet d'un nantissement suivi de réalisation forcée, mais seulement dans l'hypothèse où la société aura donné son consentement au projet de nantissement.

Tout projet de cession pour lequel ce consentement est requis doit être notifié par acte extra-judiciaire ou par lettre recommandée avec demande d'avis de réception non seulement à la société mais à chacun des associés.

Dans le délai de huit jours à compter de cette notification, le gérant doit convoquer l'assemblée des associés pour qu'elle délibère sur le projet de cessions de parts sociales, ou consulter les associés par écrit sur le dit projet.

La décision de la société est notifiée au cédant par lettre recommandée avec demande d'avis de réception.

Si le consentement demandé lui est accordé, l'associé pourra céder les parts visées dans sa demande à la personne ou aux personnes désignées par lui.

BAN

Si ce consentement lui est refusé, il pourra :
- soit exiger le rachat des parts à céder par ses co-associés ou par les acquéreurs désignés par ceux-ci, s'il détient ses parts depuis au moins deux ans, ou bien si elles lui ont été dévolues par voie de succession, de liquidation de communauté de biens entre époux, ou de donation au profit d'un conjoint, ascendant ou descendant. Le prix de cession est déterminé par un expert désigné, soit par les parties, soit à défaut d'accord entre elles, par ordonnance du président du tribunal statuant en la forme des référés et sans recours possible. L'acquisition doit être réalisée dans le délai de trois mois à compter du refus. A la demande du gérant, le délai peut être prolongé une seule fois par le président du tribunal de commerce statuant par ordonnance sur requête sans que cette prolongation puisse excéder six mois ;

- soit accepter la proposition, éventuellement faite par la société, de réduire, dans le même délai de trois mois, le capital du montant de la valeur de ses parts et de racheter celles-ci à un prix déterminé dans les conditions prévues ci-dessus. Un délai de paiement, qui ne saurait excéder deux ans, peut, sur justification, être accordé à la société par ordonnance de référé. Les sommes dûes portent intérêt au taux légal en matière commerciale.

Si, au bout de trois mois, aucune des solutions ci-dessus envisagées n'est intervenue :

- soit que la société n'ait pas fait connaître sa décision, et alors le consentement à la cession est réputé acquis ;

- soit que la société ayant expressément refusé de donner son consentement, l'associé ait demandé le rachat et qu'il ne soit pas intervenu dans les trois mois, et alors l'associé peut néanmoins réaliser la cession initialement prévue.

ARTICLE XIV - TRANSMISSION DES PARTS SOCIALES EN CAS DE DECES OU DE LIQUIDATION DE COMMUNAUTE -

Les parts sociales sont librement transmissibles par voie de succession ou en cas de liquidation de communauté de biens entre époux même pour une cause autre que le décès, notamment : divorce, séparation de corps ou de biens, ou encore changement de régime matrimonial.

En cas de décès d'un associé, la société continue entre les associés survivants et les héritiers et ayants droit de l'associé décédé et éventuellement son conjoint survivant, lesquels héritiers, ayant droit et conjoint doivent justifier de leurs qualités dans les trois mois du décès, par la production de l'expédition d'un acte de notoriété ou de l'extrait d'un intitulé d'inventaire.

L'exercice des droits attachés aux parts sociales de l'associé décédé est subordonné à la production de cette justification, sans préjudice du droit pour la gérance, de requérir, de tout notaire la délivrance d'expédition ou d'extraits de tous actes établissant les dites qualités.

Tant que durera l'indivision, celle-ci ne sera comptée que pour une seule tête pour le calcul de la majorité requise pour les décisions sur le consentement à donner aux projets de cessions de parts visés sous l'article 13. Ce n'est qu'après avoir notifié à la gérance un acte régulier de partage des parts indivises, que les héritiers, ayant droit et conjoint survivant, seront considérés individuellement comme associés.

ARTICLE XV - ASSOCIE UNIQUE -

La réunion de toutes les parts sociales en une seule main n'entraîne pas la dissolution de plein droit de la société, tout intéressé pouvant seulement demander cette dissolution si cette situation n'a pas été régularisée dans le délai d'un an.

L'associé, entre les mains duquel sont réunies toutes les parts sociales, peut dissoudre la société à tout moment par déclaration au greffe du tribunal de commerce, en vue de la mention de la dissolution au registre du commerce. Le déclarant est alors liquidateur, à moins qu'il ne désigne une autre personne pour exercer cette fonction.

ARTICLE XVI - DECES OU INCAPACITE D'UN ASSOCIE -

La société n'est point dissoute par le décès, l'interdiction, la faillite ou la déconfiture d'un associé.

En cas de décès, elle continue entre les associés survivants et les héritiers et représentants de l'associé décédé.

ARTICLE XVII - NOMINATION ET POUVOIRS DES GERANTS -

- La gérance est confiée à Mr. Noureddine BEN ABBES.

Vis-à-vis des tiers, le gérant est investi des pouvoirs les plus étendus pour agir, en toutes circonstances, au nom de la société, sous réserve des pouvoirs que la loi attribue expressément aux associés.

Dans ses rapports avec les associés, il ne pourra, sans autorisation préalable de ceux-ci, donner par une décision ordinaire, contracter, au nom de la société, des emprunts autres que les crédits en banques, vendre ou échanger les immeubles sociaux ou fonds de commerce, constituer une hypothèque sur les immeubles sociaux ou un nantissement sur un fond de commerce, concourir à la fondation d'une société ou faire apport à une société de tout ou partie des biens sociaux.

ARTICLE XVIII - DUREE DES FONCTIONS DES GERANTS -

Le gérant est nommé pour une durée indéterminée.

BAN

Le gérant peut résigner à ses fonctions, mais seulement en prévenant chacun des associés trois mois au moins à l'avance.

La démission ou le décès d'un gérant n'entraîne pas la dissolution de la société. Dans ce cas, les associés nommeront, lors d'une assemblée générale ou d'une consultation écrite provoquée à la diligence de l'un d'entre eux, un nouveau gérant.

L'incapacité physique dûment constatée pendant une année, ou l'incapacité légale du gérant seront assimilées au cas de décès.

Le gérant, associé ou nom, est révocable par décision extraordinaire des associés.

Si la révocation est décidée sans justes motifs, elle peut donner lieu à dommages et intérêts.

Enfin, un gérant peut être révoqué par le tribunal à la demande de tout associé.

ARTICLE XIX - REMUNERATION DU GERANT -

Le gérant recevra un traitement annuel fixe ou proportionnel dont la quotité et le mode de paiement seront déterminés par décision ordinaire des associés.

Tout changement de la rémunération du gérant sera du ressort de la décision extraordinaire des associés.

Les frais de représentation, de voyage, de déplacements, lui sont remboursés, soit d'une manière forfaitaire, soit sur présentation d'états certifiés par eux, selon ce qui est décidé par les associés statuant en la forme ordinaire.

ARTICLE XX - RESPONSABILITE DU GERANT -

Le gérant est responsable individuellement ou solidairement, selon les cas, envers la société ou envers les tiers, soit des infractions aux dispositions de la loi, soit des violations des statuts, soit des fautes commises dans sa gestion.

L'action en responsabilité contre le gérant peut être exercée par toute personne qui a été personnellement lésée.

En outre, s'ils représentent au moins le dixième du capital social, des associés peuvent dans un intérêt commun, charger à leurs frais, un ou plusieurs d'entre eux, de les représenter pour soutenir, tant en demande qu'en défense, l'action sociale contre le gérant.

Lorsque l'action sociale est intentée par un ou plusieurs associés, le tribunal ne peut statuer que si la société a été régulièrement mise en cause par l'intermédiaire de ses représentants légaux.

ARTICLE XXI - CONVENTIONS ENTRE LA SOCIETE ET UN DE SES ASSOCIES - OU GERANT -

Le gérant ou, s'il en existe un, le commissaire aux comptes, présente à l'assemblée ou joint aux documents communiqués aux associés en cas de consultation écrite, un rapport sur les conventions intervenues, directement ou par personne interposée entre la société et le gérant ou l'un des associés. L'assemblée statue sur ce rapport. Le gérant ou l'associé intéressé ne peut prendre part au vote et ses parts ne sont pas prises en compte pour le calcul du quorum et de la majorité.

Les conventions non approuvées produisent néanmoins leurs effets à charge pour le gérant et, s'il y a lieu, pour l'associé contractant, de supporter individuellement ou solidairement, selon les cas, les conséquences du contrat préjudiciables à la société.

Les dispositions qui précèdent s'entendent aux conventions passées avec une société dont un associé indéfiniment responsable, gérant administrateur, directeur général, membre du directoire ou membre du conseil de surveillance, est simultanément gérant ou associé de la société à responsabilité limitée.

Elles concernent également les conventions intervenues entre la gérance et un associé pour définir les conditions dans lesquelles ce dernier consentira à la société des avances temporaires de fonds productives d'intérêts. En l'absence de stipulation contraire, le taux de cet intérêt sera égal à celui des avances de la Banque Centrale majoré de deux points.

Toutefois, une décision ordinaire des associés pourra définir elle-même les modalités de telles avances, notamment si elles doivent être faites par des gérants.

Enfin, à peine de nullité du contrat, il est interdit aux gérants ou associés de contracter, sous quelque forme que ce soit, des emprunts auprès de la société, de se faire consentir par elle un découvert, en compte courant ou autrement, ainsi que de faire cautionner ou avaliser par elle leurs engagements envers les tiers, cette interdiction s'applique également aux conjoints, ascendants et descendants des gérants ou associés, ainsi qu'à toute personne interposée.

ARTICLE XXII - FORME DES DECISIONS COLLECTIVES -

En principe les décisions des associés sont prises en assemblée. Elles peuvent également être prises par consultation écrite à la diligence de la gérance. Toutefois, les décisions relatives à l'approbation des comptes annuels sont obligatoirement prises en assemblée réunie dans un délai de six mois à compter de la clôture de chaque exercice social.

BAN

ARTICLE XXIII - ASSEMBLEES -

L'assemblée est convoquée au lieu du siège ou en tout autre lieu de la même ville (ou du même département), soit par le gérant, soit à défaut, par un mandataire désigné, à la demande d'un associé, par ordonnance du président du tribunal de commerce statuant en référé.

La convocation doit être faite par lettre recommandée quinze jours au moins avant la réunion de l'assemblée. Elle doit indiquer les questions à l'ordre du jour de telle sorte que leur contenu et leur portée apparaîssent clairement, sans qu'il y ait lieu de se reporter à d'autres documents.

Toute assemblée irrégulièrement convoquée peut être annulée.

Toutefois, l'action en nullité n'est pas recevable lorsque tous les associés étaient présents ou représentés.

L'assemblée est présidée par le gérant ou à défaut par l'associé présent qui possède ou représente le plus grand nombre de parts sociales, sous réserve qu'il accepte cette fonction. Si deux associés qui possèdent ou représentent le même nombre de parts sont acceptants, la présidence de l'assemblée est assurée par le plus âgé.

La discussion ne pourra porter que sur les questions inscrites à l'ordre du jour.

En principe, chaque associé participe personnellement au vote.Toutefois, il peut se faire représenter par un autre associé ou par son conjoint.

Mais, il ne peut constituer un mandataire pour voter du chef d'une partie de ses parts et voter en personne du chef de l'autre partie.

Le mandat de représentation d'un associé est donné pour une seule assemblée, mais vaut pour les assemblées successives convoquées le même ordre du jour. Il peut cependant être donné pour deux assemblées tenues le même jour ou dans un délai de sept jours.

Toute délibération de l'assemblée des associés est constatée par un procès-verbal qui mentionne la date et le lieu de la réunion, les noms, prénoms et qualité du président, les noms et prénoms des associés présents ou représentés avec l'indication du nombre de parts sociales détenues par chacun, les documents et rapports soumis à l'assemblée, un résumé des débats, le texte des résolutions mise aux voix et le résultat des votes.

Ce procès-verbal est établi et signé par le gérant sur un registre spécial tenu au siège social et côté et paraphé soit par un juge du tribunal de commerce, soit par un juge du tribunal d'instance, soit par le maire de la commune ou un adjoint au maire.

Toutefois, les procès-verbaux peuvent être établis sur des feuilles mobiles numérotées sans discontinuité paraphées dans les mêmes conditions que le registre sus-visé et revêtues du sceau de l'autorité qui les a paraphées. Dès qu'une feuille a été remplie, même partiellement, elle doit être jointe à celles précédemment utilisées. Toute addition, suppression, substitution ou inversion de feuilles est interdite.

Les copies ou extraits de délibération des associés sont valablement certifiés conformes par le gérant.

ARTICLE XXIV - CONSULTATION ECRITE -

En cas de consultation écrite, la gérance adresse, par lettre recommandée avec demande d'avis de réception, à chacun des associés (ou dernier domicile déclaré par lui à la société), le texte des résolutions proposées, ainsi que les documents nécessaires à l'information des associés.

Ces associés disposent d'un délai de quinze jours francs à compter de la date de réception des projets de résolution pour émettre leur vote par écrit. Ce vote, formulé par un oui ou par un non inscrit en-dessous du texte de chacune des résolutions proposées, doit être adressé à la société par lettre recommandée avec demande d'avis de réception.

Tout associé qui n'aura pas régulièrement voté dans le délai imparti, sera considéré comme ayant voulu s'abstenir.

Le procès-verbal de la délibération sera établi par la gérance selon les formes indiquées sous l'article 22 pour les procès-verbaux d'assemblées, mais en mentionnant que la consultation a eu lieu par écrit et en annexant au procès-verbaux la réponse de chaque associé.

ARTICLE XXV - EPOQUE ET NATURE DES DECISIONS COLLECTIVES -

Les décisions collectives des associés peuvent être prises à toute époque.

L'assemblée appelée à statuer sur les comptes de chaque exercice social doit obligatoirement être réunie dans le délai de six mois à compter de la clôture du dit exercice, ainsi que dans les autres cas prévus par la loi ou par les statuts.

D'autre part, un ou plusieurs associés représentant au moins soit le quart en nombre et en capital, soit la moitié en capital, peuvent toujours demander la réunion d'une assemblée.

Les décisions collectives des associés sont qualifiées d'ordinaires ou d'extraordinaires selon leur objet.

BAN

ARTICLE XXVI - DECISIONS ORDINAIRES -

Sont qualifiées d'ordinaires les décisions des associés ne concernant ni l'agrément de nouveaux associés, ni des modifications statutaires.

Elles ont notamment pour objet de statuer sur les comptes de chaque exercice et sur l'affectation à donner aux résultats, d'autoriser le gérant à effectuer certaines opérations, d'approuver les conventions intervenues entre la société et le gérant ou l'un de ses associés.

Les décisions ordinaires ne peuvent être valablement prises que si elles sont adoptées par un ou plusieurs associés représentant plus que la moitié du capital social.

Si cette majorité n'est pas obtenue, les associés sont, selon les cas, convoqués ou consultés une seconde fois et les décisions sont prises à la majorité des votes émis, quelle que soit la portion du capital représentée.

ARTICLE XXVII - DECISIONS EXTRAORDINAIRES -

Sont qualifiées d'extraordinaires les décisions des associés portant agrément de nouveaux associés ou modification des statuts.

Elles ont notamment pour objet, l'augmentation ou la réduction du capital, la modification de l'objet, de la dénomination ou du siège, la fusion avec une autre société, la transformation en société d'une autre forme.

Les décisions extraordinaires ne peuvent être valablement prises que si elles sont adoptées :

- à l'unanimité, s'il s'agit de changer la nationalité de la société ou d'obliger un associé à augmenter son engagement social ;

- à la majorité en nombre d'associés représentant, au moins, les trois quarts du capital social s'il s'agit de statuer le consentement aux cessions de parts visées sous l'article 13 ;

- par des associés représentant au moins les trois quarts du capital social, pour toutes les autres décisions extraordinaires.

ARTICLE XXVIII - EXERCICE SOCIAL -

L'exercice social commence le 1er.Janvier et finit le 31 Décembre.

Par exception, le premier exercice social comprendra la période courue entre le jour de l'immatriculation de la société au registre du commerce, et le 31 Décembre.

ARTICLE XXIV - ETABLISSEMENT DE COMPTES SOCIAUX -

A la clôture de chaque exercice, la gérance dresse l'inventaire des divers éléments de l'actif et du passif existant à cette date, le compte d'exploitation générale, le compte de pertes et profits et le bilan, en se conformant aux dispositions législatives et règlementaires.

Elle doit également établir un rapport écrit sur la situation de la société et l'activité de celle-ci pendant l'exercice écoulé faisant état notamment de toute nouvelle prise de participation et rendant compte de l'activité des filiales.

ARTICLE XXX - COMMUNICATION DES COMPTES SOCIAUX -

La gérance doit adresser aux associés, quinze jours francs au moins avant la date de l'assemblée appelée à statuer sur les comptes d'un exercice social, le rapport sus-visé, ainsi que le compte d'exploitation générale, le compte de pertes et profits, le bilan, le texte des résolutions proposées.

A compter de cette communication, tout associé a la faculté de poser par écrit des questions auxquelles le gérant sera tenu de répondre au cours de l'assemblée.

Pendant le délai de quinze jours francs qui précède l'assemblée, l'inventaire est tenu, au siège social, à la dispositions des associés qui ne peuvent en prendre copie.

Enfin, tout associé a droit, à toute époque, de prendre par lui-même et au siège social, connaissance des documents suivants concernant les trois derniers exercices ; comptes d'exploitation générale, comptes de pertes et profits, bilans, inventaires, rapports soumis aux assemblées et procès-verbaux de ces assemblées.

ARTICLE XXXI - APPROBATION DES COMPTES SOCIAUX ET AFFECTATION DES RESULTATS -

L'assemblée ordinaire des associés, qui est obligatoirement appelée à statuer sur l'approbation des comptes d'un exercice social dans les six mois suivant la clôture du dit exercice, se prononce également sur l'affectation à donner aux résultats de cet exercice.

Les produits nets de l'exercice, dédution faite des frais généraux et autres charges de la société, y compris tous amortissements et provisions, constituent le bénéfice net.

Sur ce bénéfice net diminué, le cas échéant,des pertes antérieures, il est fait sur prélèvement qui peut être supérieur, mais ne peut être inférieur à un vingtième et qui est affecté à la formation d'un fond de réserve dit "réserve légale". Ce prélèvement cesse d'être obligatoire, lorsque cette réserve atteint le dixième du capital social mais doit recommencer en cas d'augmentation de capital et continue jusqu'à ce que la nouvelle limite soit atteinte.

BAN

distribuable est constitué par le bénéfice net de l'exercice, diminué
térieures et du prélèvement pour la réserve légale et augmenté des
iciaires.

nt de décider la distribution de ce bénéfice sous forme de dividende
ciés proportionnellement au nombre de parts possédées par chacun
blée pourra prélever toutes sommes qu'elle jugera convenable pour
out ou partie à tous fonds de réserves ou de prévoyance ou encore
er à nouveau.

emblée peut décider la mise en distribution de sommes prélevées
ves dont elle a la disposition. En ce cas, la décision indique
les postes de réserves sur lesquels les prélèvements sont effectués.

cerne les pertes éventuellement constatées lors de la clôture d'un
, l'assemblée ordinaire peut, soit les reporter à nouveau, soit les
s bénéfices reportés ou des réserves de toute nature. Cependant,
sur le capital ne peut valablement être effectuée que par une
rdinaire.

- PAIEMENT DES DIVIDENDES -

de mise en paiement des dividendes votés par l'assemblée
cées par elles ou, à défaut, par les gérants.

mise en paiement, doit avoir lieu dans un délai maximal de neuf
ture de l'exercice, sauf prolongation accordée par ordonnance du
bunal du commerce, statuant sur requête à la demande des

on réclamés se prescrivent par cinq ans.

n de dividende ne peut être exigée, hors le cas de distribution de
ou de distribution d'un intérêt fixe ou intercalaire, cette action en
crivant par trois ans à compter de la distribution des dividendes.

RANSFORMATION -

a se transformer en société commerciale de toute autre forme
pération n'entraîne la création d'une personne morale. Elle
se transformer en société civile.

formation en société anonyme ne sera pas possible tant qu'elle
t fait approuver par les associés le bilan .

en société en nom collectif, en commandite simple ou en
tions ou encore en société civile exige l'accord unanime des

La liquidation est faite par un ou plusieurs liquidateurs pris parmi les associés ou en dehors d'eux et nommés à la majorité en capital des associés ou, à défaut, par ordonnance du président du tribunal de commerce statuant sur requête de tout intéressé.

Un ou plusieurs contrôleurs peuvent être nommés dans les mêmes conditions que les liquidateurs.

Le liquidateur, ou chacun d'eux s'ils sont plusieurs, représente la société, il a les pouvoirs les plus étendus pour réaliser l'actif et acquitter le passif.

Le produit net de la liquidation, après l'extinction du passif et des charges sociales, et le remboursement aux associés du montant nominal non amorti de leurs parts sociales, est partagé entre les associés proportionnellement au nombre de leurs parts.

ARTICLE XXXVII - CONTESTATIONS -

Toutes les contestations qui pourraient s'élever pendant la durée de la société ou de sa liquidation, soit entre les associés, la gérance et la société, soit entre les associés eux-mêmes relativement aux affaires sociales, seront jugées conformément à la loi et soumises à la juridiction des tribunaux compétents du siège social.

A défaut d'élection de domicile, les assignations et significations sont valablement faites au parquet de Mr. le procureur de la république auprès du tribunal de première instance du siège social.

ARTICLE XXXVIII - F R A I S -

Tous les frais, droits et honoraires entraînés par le présent acte de ses suites, dont une évaluation approximative figure dans l'état visé sous l'article 40, incomberont conjointement et solidairement aux soussignés, au prorata de leurs apports, jusqu'à ce que la société soit immatriculée au registre du commerce.

A compter de cette immatriculation, ils seront entièrement pris en charge par la société qui devra les amortir avant toute distribution de bénéfices.

ARTICLE XXXIX - POUVOIRS -

Toutes les formalités requises par la loi à la suite des présentes, notamment en vue de l'immatriculation de la société au registre du commerce seront faites à la diligence et sous la responsabilité du gérant, avec faculté de se substituer tout mandataire de son choix.

De plus, tous pouvoirs sont conférés au porteur d'un original ou d'une copie des présentes pour toute formalité pouvant être accomplie par une personne autre que le gérant.

ARTICLE XXXX - ENGAGEMENTS CONTRACTES AU NOM DE LA SOCIETE AVANT SON IMMATRICULATION AU REGISTRE DU COMMERCE -

Les soussignés déclarent accepter, purement et simplement, les actes accomplis par Mr. Noureddine BEN ABBDES pour le compte de la société en formation et énoncés dans un état annexé aux présents statuts avec l'indication pour chacun d'eux de l'engagement qui en résultera pour la société.

En conséquence, la société reprendra, purement et simplement, les dits engagements dès qu'elle aura été immatriculée au registre du commerce.

En outre, les soussignés donnent mandat à Mr. Noureddine BEN ABBES de prendre, pour le compte de la société, les engagements nouveaux qui sont déterminés et dont les modalités sont précisées en un acte spécial annexé aux présents statuts.

L'immatriculation de la société au registre du commerce emportera de plein droit reprise par elle les dits engagements.

FAIT EN 10 (DIX) ORIGINAUX, A TUNIS, le 14 MARS 1996

Enregistré et timbré à la Recette des Finances Rue d'Autriche - TUNIS
le 3 Avril 96 Folio 24 Case 4137 Vol H 654
Reçu Dinars deux mille
Le Receveur

SIMEREC

Mr. Noureddine BEN ABBES

Vu pour la légalisation de signature de
Mr. Belhassen Trabelsi
Lequel a justifié son identité. Numéro d'inscription au registre L.G. 90 15
Somme reçue
N° et date de la quittance
ARIANA, le Signature 1 AVR. 1996

Vu pour légalisation de signature de :
Ben Abbes Noureddine
qui a fourni justification de son identité ci-dessus indiquée
N° 5 [illegible]
Somme 6000
Tunis, le 18 MARS 1996

REBAI Othman

LA FINANCIERE TUNISIENNE

Mr. Abdelkader ESSEGHAIER

JOUINI HICHEM

Vu pour la légalisation de signature de
Mr. Abdelkader Esseghaier
Lequel a justifié son identité. Numéro d'inscription au registre L.G. 1933
Somme reçue
Valeur de la quittance
1 AVR. 1996

REBAI Othman

Hedi Djilani

468

BAN

CAISSE NATIONALE
DE SECURITE SOCIALE
TUNIS

; le : 2005 ... 24

Employeur N° : 0858505/52

Nom ou Raison Sociale : شركة الرفيق للخدمات

Adresse : 87 شارع الأمير الكبير 2064 منزه 6

A. S. N° : ——— Nom : ———

Adresse : ———

المراقبة المحلّفة

Contrôleur راقية بوعرس

Référence 12 20 2 215 /30/2003

004 4 15 ع 343 /40/2004

مجال كل الاحتياط - النزاعات -

خصامات المؤمنين - الشؤون القانونية

المراقب المحلف

محمد العادل الخوجة

Rapport de Contrôle

موضوع البحث تشكوى بمعاينة بتاريخ 06 . 11 . 2003 واردة من العملة بشركة الرفيق للخدمات 0858505/52 على أن هذا تحولت يوم 11 . 12 . 2003 إلى عنوان المقر المذكور أعلاه وقفت الزميلة هالة الغربي وعاينا عملة بمقر العمل وكان عددهم 13 وعليه تأمر بإسعاف في بتأديع تلب التقرير للحضور المؤجر المستدعاة في 11 . 12 . 2003 وفي إدلاء النسخة تم وجهت الزميلة ملف نسخة الوصل في 26 . 01 . 2004 تحت عدد 1/2004 وقمت بعد ذلك بزيارة أخرى في 15 . 06 . 2004 وبلغت المؤجر المستدعاة أملى على النسخة المعاينة للتقرير وعلى أن هذا الأخير قدم لي من الدفاتر الحسابية دفتر أكلر مؤشرا عليه من إدارة الشؤون الاجتماعية بتونس في 16 ك 1 تحت عدد 1/2004 كنوي على 192 ألف ورقة من مارس 2003 إلى موفى سنة 2003 نسخة من هذا الدفتر تطوي جملة الأجور المسداة لمدة السنة دفتر واحد فقط 18179887

كما قدم بعض بطاقات أجور العملة من شهر أكتوبر 2003 إلى شهر سبتمبر 2003 وقدم أيضا 5 تقارير الأجور من 2003/4 إلى 2004/4 تهم عشرة من العملة بين وصفاتهم لوقت ومبالغ الأجور بهذه التقارير هي التالية

السداسية	الأجور
2003/4	9865.260
2004/1	14763.700
2004/2	14801.678
2004/3	15.063.396
2004/4	15.063.396

CNSS NATIONALE
CAISSE NATIONALE DE SECURITE SOCIALE
TUNIS

: le : 2025 ديسمبر 2

Employeur N° : 2025052

Nom ou Raison Sociale : شركة الرشوت الاهلية

Adresse : 87 شارع الطيب المهيري 2064 رادس

A. S. N° : ——— Nom : ———

Adresse : ———

المراقبة المحلّفة

Contrôleur : راقية بوعرس

Référence : 03.12.24 ل 245 130/2003

04.4.15 ل 343 140/2004

Rapport de Contrôle

أثبتت أن العملة قدموا لي نسخ من بطاقات الأجور التي كون تقوم وهي تعتمد كون الأجور المسجلة بها مطابقة للأجور التي لزم أن يتقاضاها يوم معاينتها من طرفي والزمل في الغرب

ذه البطاقات التي هذي بها المؤجر كانت غير مطابقة للبطاقات التي قدمها العملة حيث أن الأجور بها أقل بكثير مما هو بالبطاقات التي حوزة العملة نسخ من بعلت هذه البطاقات تكتب التقرير كنموذج لإثبات الفارق بين البطاقات.

على أساس ما تم ذكره سلفا لم أعتمد بطاقات الأجور والفارق الكبير الذي تقدمها المؤجر بل اعتمدت بطاقات الأجور التي قدمها العملة لإثبات الإجارة لهم وهي 12 مذكرة عمل ترفق التقرير وكان ذلك للعملة الذين ذكرهم جدول أجور الأجور التي تم أخذها العملة رقم المنشور لا تستعمل الدينار والفاصلة

عمار الأخضر	11488588/04
مراد العلوي	11783174/08
لطفية ماجري	11556475/04
رابحة السعيدة	12542678/07
الطاوس بن طاهرة	12544046/08
نادرة نسلية	12544678/03
نهى بن خليفة	12271083/3
عبد السلام السوداني	12278560/00
منيلة الحبيبي	12279351/05
حمادي الأخضر	12544544/01
الهادي بركاتي	12278558/03
زياد هولة	12544767/06
معتز وهابي	12544041/04

C.32

CAISSE NATIONALE DE SECURITE SOCIALE TUNIS

: le : 2005 . 2 . 24

Employeur N° : 208705/52

Nom ou Raison Sociale : الشركة الدولية للزيوت

Adresse : 81 شارع الحبيب بورقيبة 1002

A. S. N° : Nom :

Adresse :

3 A

المراقبة المحلّفة

Contrôleur : ~~رلقية بوعرس~~

2005.12.24 Référence : 215/50/2003

2004.4.15 343/40/2004

Rapport de Contrôle

23.486.680	2000
32.587.249	2001
22.569.034	2002
13.146.860	2003
8.649.873	2004
3.000.000	2005

STIMEREC	6.750 اسهم
	4.500 اسهم
	1.500 اسهم
	2.250 اسهم

11.250 اسهم
7.500 اسهم
2.500 اسهم

...E NATIONALE
...ECURITE SOCIALE
TUNIS

; le : 2005 . 2 24

Employeur N° : 208505152

Nom ou Raison Sociale : شركة الرفيق الاعلامية

Adresse : 87 شارع الطيب المهيري 2064 تونس

A. S. N° : ——— Nom : ———

Adresse : ———

4 ل

لمراقبة المحلّفة

Contrôleur : ~~بلقية بوعرس~~

Référence : 241/50/2003
2003/12 24 ؛
2004.4 15 ؛ 343/40/2004

Rapport de Contrôle

يفيد محامي الاستاذ كامل الاسعد المحامي لدى محكمة تونس بن عياش ونائب عنه
الذي وكيلا للشركة التي تابع شركة ذات الفرد الواحد
ة في المسمى نور الدين بن عياش ملوح انه تم تعيين وكيلا جديدا
الشركة بعد عامور بن نصاني وان مقر الشركة اليوم بعد 48 شهر
بعد ارغامه الطابق الاول عمارة تونس دون تقديم اي وثيقة
ذلك ان هذه التحريات قمت يوم 4 . 3 . 2005 بزيارة تفقد
العنوان أكد لي لشركة الرفيق الاعلامية وعاينت بالمحل المذكور
ما يلي :

الاول يدعى نوري بن بشير بن علي نصاني عامل بطاقة تعريف وطنية
05061424 صادرة في 02 . 12 . 1998 - مولود في 01 . 10 . 1963 القاطن بعمر 1
شارع الامير بارود و هذا الاخير يمثل وكيلا لشركة الرفيق الاعلامية
وبمقتضى الاستدعاء الاصلي وكل النسخة المطابقة واعدا بتقديم الوثائق
المطلوبة

كما عاينت حامد بن محمد بن نور الدين عياد مولود في 23 6 73
القاطن بعمر 23 شهر مدير الشركة بارود انتدب من شهر نوفمبر 2004
براتب شهري 250 دينار بدون بطاقة اجير

وهذا ما ظهر بمكتب المدعو نوري بن نصاني الوكيل الجديد للشركة
الرفيق الاعلامية . حيث له ما ان جواب الموجه بمقتضاه ان
الملف الرسمي كالية الشركة بعد 48 شهر اشتراكية وعنوان

CAISSE NATIONALE
DE SECURITE SOCIALE
TUNIS

; le : 2 ديسمبر 2003

Employeur N° : 0852152

Nom ou Raison Sociale : شركة الرفيق للتوزيع

Adresse : 87 شارع الأبيار الطبري 2033 تونس

A. S. N° : ——— Nom : ———

Adresse : ———

المراقبة المحلّفة

Contrôleur : راقية بوعرس

Référence : 215/301/2003 في 03.12.24

و.ا.ع 15 ت 343/60/2004

Rapport de Contrôle

الملف الأول عبارة عن الوثائق التي قدمها وتعهد التقرير عبارة عن
نسخة من محضر جلسة تغيير الوكالة وهي نسخة من السجل التجاري
مسلمة في 18 مارس 2004
نسخة من محضر جلسة بتاريخ 22 مارس 2003 مسلمة في الغاية لتسجيل
العقود لدى المكتب الأول في 27 مارس 2003
نسخة من الورقة الأولى من عقد التسويغ العدلي بعدد 42 لدى المحامية
نوال الماجري كوكه بتعيين إحالة مكتب البحث بدائرة المكتب الجهوي
بتونس المدينة مع تخصيص المنطوحة الإدارية 11EN وهي المكتب
الجهوي من 80 إلى 87

المراقبة المحلّفة

راقية بوعرس

المراجع :

① نسخة من دفتر الأجور من الصفحة 1 إلى 7
② كشوفات الأجور مقترنة بوصل الدفع من 2002/4 إلى 2003/4
③ نسخة من بطاقات أجور كل من ذكر بالملف الفارق بين بطاقات الأجور المقدمة
من طرف العون ومن الدفاتر بين وبطاقات مأخوذ دون 2003
من دفتر الأجور التي قدمها العون (344,600)
بطاقات لا توجد مأخوذ دون 2003 (875,000)
بطاقات لا توجد مأخوذ دون 2003 (344,600)
بطاقات لا توجد مأخوذ دون 2003 (472,600)
بطاقات لا توجد مأخوذ دون 2003 (450,600)
بطاقات لا توجد مأخوذ دون 2003 (999,916)
التي قدمها العون
④ نسخة من الرابط الإلكتروني بتاريخ 19 مارس 2002
⑤ محاضر جلسة أو عقد الجلسة المنعقد بتاريخ 19 مارس 2002
⑥ نسخة من الفصل 1 و 3 من القانون الأساسي
⑦ البيانات المؤرخة في 15 مارس 2004
⑧ البيانات المؤرخة في 3 مارس 2003
⑨ بيانات المعلومة الواردة في 26 مارس 2004 تحت عدد 01/2004
⑩ محضر الاستجواب المسجل تحت عدد ثلاثين

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

المكتب الجهوي تونس المدينة

المراقبة الفنية والحسابية

تونس في: 2008/05/31

منخرط عدد : 208505/52

الهوية أو الصفة الاجتماعية: شركة الشراكة الإعلامية

النشاط: خدمات إعلامية

العنوان:48 نهج المختار عطية تونس

مضمون إجتماعي عدد: /

الهوية: /

النشاط: /

العنوان: /

المراقب : آمال بوشعالة

المرجع : 1058-40-2005+100-50-2005

الموضوع: أجارة والبحث في الوضعية العامة للمنخرط .

تقرير مراقبة

تفيد الأبحاث الميدانية المجراة والمعلومات المتحصل عليها أن المنخرط موضوع البحث لم يمارس أي نشاط بالعنوان المذكور أعلاه (مقر مدون على الوثائق فقط)، أما المحل فهو مغلق وليس به أي نشاط .وقد تم إستدعاء كل من الأجير عبدالله الهدة مضمون إجتماعي عدد 958594/00 الذي عمل بالشركة بصفته مدير مالي والمنتدب بتاريخ 2000/10/20 وغادر العمل بتاريخ 2003/07/31 ويتقاضى أجرا شهريا يقدر ب 2.750,000د مع بطاقات الخلاص وهو غير مصرح به خلال الثلاثيات 2002/4 و1 +2+2003/3 (أنظر محضر الإستماع المرافق ووثائق الخلاص) وتبعا لتصريحات هذا الأخير ومنها ما هو موثق بمحضر جلسة خارقة للعادة بتاريخ 2002/08/30 ومسجل بالقباضة المالية بتاريخ 09/19/ 2002 موضوعه إستقالة وكيل الشركة محمد الغربي وتعيين السيد نور الدين بن عباس وبيع الحصص الإجتماعية إلى السيد نور الدين بن عباس الذي أصبح مالك لجميع الحصص (أنظر نسخة من محضر الجلسة المذكور) كما أفاد بأن وكيل الشركة السيد نور الدين بن عباس تتخلد بذمته ديون لكل من إدارة الأداءات والصندوق والمعني بالأمر يرفض سدادها على إعتبارها بأنها تشبه قرض بنكي يستغله في نشاطه وعندما يحل أجله يستوفيه إن كان لديه ما يمكن التنفيذ عليه ، كما أفادني بأنه ليس لديه أملاك بإسمه.

أما الأجير مراد بن علي مضمون إجتماعي عدد 12278516/05 والذي تم إستدعاؤه فقد سرد نفس الرواية المدونة بمطلب تسوية أجارته تجاه المنخرط موضوع البحث وهو يطالب بإجارة كل من الثلاثيات التالية: 2002/2 إلى غاية الثلاثية 2003/4 وقد مدني في الغرض ببطاقات الخلاص والتي تتضمن أجرا شهريا يقدر ب1.150,000د(أنظر بطاقات الخلاص المرافقة) ، وصرح بأنه مع نهاية سنة 2003 تم تجميد نشاط الشركة موضوع البحث لكن بدون إتخاذ أي إجراءات قانونية ، كما أفادني بأن الشركة قد عملت في منتصف سنة 2003 بدون مقر إجماعي حيث أن نشاط الشركة والمتمثل في بيع البرمجيات

المراقب المحلف

آمال بوشعالة

الإعلامية الصناعية لا يتطلب وجود مقر حيث أنه بصفته مهندس عمل بمنزله ويقوم بعدها بتسليم عمله لمؤجره، ومنذ بداية سنة 2004 أصبح يعمل بشركة كاش أنفورماتيك المنخرطة بالصندوق في النظام العام تحت عدد 340411/38 والراجعة بالنظر للمكتب الجهوي تونس الشمالية والتابعة أيضا لنفس المؤجر حسب تصريحاته ، وهو مصرح بأجوره من الثلاثية 2004/1 إلى غاية الثلاثية 2007/1 بهذه الشركة ثم غادر العمل و أصبح يعمل بشركة أخرى منخرطة بالصندوق تحت عدد 143874/23 . محاولات البحث التي قمت بها على المنخرط موضوع البحث باءت بالفشل ، حتى العنوان المدون ببطاقة تعريف الوكيل السيد نور الدين بن عبد الفتاح بن سالم بن عباس المولود بتاريخ 1963/08/10 صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد 00717180 بتاريخ 1995/02/03 ، وهو 6 نهج 4608 الزهور تونس ، فهو غير معروف بهذا العنوان.

وبالإتصال بإدارة الأداءات تبين أن الشركة موضوع البحث صاحبة المعرف الجبائي رقم L/ 425356 في حالة إغفال تام عن إيداع التصاريح الجبائية وتتخلد بذمتها ديون هامة . أما فيما يتعلق بوضعيته تجاه الصندوق فهو أيضا تتخلد بذمته ديون هامة . وتجدر الإشارة إلى أنه تم إعداد خمسة تصاريح إسمية للفترة من الثلاثية 2002/4 إلى غاية الثلاثية 2003/4 وهي مفصلة على النحو التالية: الثلاثيات 2002/4 و2003/2+1 تتضمن جملة أجور تقدر ب 11.700,000د بالنسبة لكل ثلاثية ، الثلاثية 2003/3 تتضمن جملة أجور تقدر ب 6.200,000د و الثلاثية 2003/4 تتضمن جملة أجور تقدر ب 3.450,000د ، الأجور المذكور تم إعتمادها بمقتضى بطاقات الخلاص المذكورة أعلاه والمرافقة لهذا التقرير، علما أن المؤجر موظف حتميا بعنوان الثلاثيات المذكورة ومبلغ التوظيفات يغطي مبلغ التصاريح الإسمية .

وعليه وتبعا لما تقدم ذكره أقترح تجميد الإنخراط عدد 208505/52 بفاعلية 2003/12/31 ما لم يأت ما يخالف ذلك وذلك إعتمادا على المعطيات الموضوعية المذكورة أعلاه مع عرض وضعية المنخرط على لجنة تصفية الديون . كما يتجه إستغلال التصاريح الإسمية المتعلقة بالثلاثيات 2002/4 إلى غاية الثلاثية 2003/4 في الحساب الفردي للمضمونين الإجتماعيين المذكورين أعلاه .

المصاحيب:

-محضر جلسة خارقة للعادة
-محضر إستماع
-بطاقات خلاص المضمونين الإجتماعيين المذكورين للفترة من الثلاثية 2002/4 إلى غاية الثلاثية 4/ 2003.
-خمسة تصاريح إسمية

المراقب المحلف

SOCIETE

LE PARTENAIRE INFORMATIQUE

S.A.R.L AU CAPITAL DE 250 000 DT
108, Rue Rue de Palestine 1002 – Tunis
Mat. Fisc : 425 356 L A M 000

PROCES VERBAL DE L'ASSEMBLEE GENERALE EXTRAORDINAIRE DES ASSOCIES DU 30 AOUT 2002

L'an deux mille deux et le trente août à 09 heures, les associés de la société Le Partenaire Informatique SARL au capital de 250 000 DT, se sont réunis à l'effet de délibérer sur l'ordre du jour suivant :

- *Démission du gérant*
- *Nomination d'un gérant*
- *Approbation de cession des parts sociales*

Etaient présents :

- *Monsieur Mohamed Mehdi GHARBI*
- *Monsieur Belhassen TRABELSI représentant la société SIMEREC*
- *Monsieur Hédi DJILANI représentant la société FINANCIERE TUNISIENNE*
- *Monsieur Abdelkader ESSEGHAIER*
- *Monsieur Noureddine BEN ABBES*

Monsieur Mohamed Mehdi GHARBI prend la parole et expose les motifs de la réunion de la présente assemblée.

Après discussions et échanges de vues, les résolutions suivantes ont été mises aux voix :

PREMIERE RESOLUTION

L'assemblé générale prend acte et accepte la démission présentée par Monsieur Mohamed Mehdi GHARBI de ses fonction de gérant de la société. Elle le remercie de tous les efforts qu'il a accomplis en vue de faire établir les comptes de la société et de montrer aux associés sa situation financière.

L'assemblée générale lui donne ainsi quitus ferme et définitif pour l'accomplissement de sa mission et pour sa gestion pendant toute la durée de ses fonctions.

Cette résolution a été adoptée à l'unanimité.

DEUXIEME RESOLUTION

L'assemblée générale décide de nommer à nouveau pour une durée indéterminée Monsieur Noureddine BEN ABBES comme gérant de la société et lui donner les pouvoirs les plus étendus pour gérer la société.

Monsieur Noureddine BEN ABBES ici présent déclare avoir pris connaissance de tous les actes de gestion entrepris par le gérant partant Monsieur Mohamed Mehdi GHARBI pendant la durée de ses fonctions, les approuver toutes sans réserve aucune et accepter les fonctions de gérant de la société qui viennent de lui être de nouveau conférées.

Il déclare avoir pris la passation de la gestion de la société dans les règles et selon les usages généralement appliquées dans la profession.

Les articles 17 et 18 des statuts sont modifiés en conséquence.
Cette résolution a été adoptée à l'unanimité.

TROISIEME RESOLUTION

L'assemblée générale approuve la cession des parts sociales qui aura lieu entre les associés comme suit :

- FINANCIERE TUNISIENNE cède à Monsieur Noureddine BEN ABBES la totalité des 7 500 parts lui revenant dans le capital de la société au millime symbolique
- SIMEREC cède à Monsieur Noureddine BEN ABBES la totalité des 11 250 parts sociales lui revenant dans le capital de la société au millime symbolique
- Monsieur Abdelkader ESSEGHAIER cède a Monsieur Noureddine BEN ABBES la totalité des 2 500 parts sociales lui revenant dans le capital de la société au millime symbolique.

Le capital social sera après ces cessions entièrement détenu par Monsieur Noureddine BEN ABBES.

Cette résolution a été adoptée à l'unanimité.

QUATRIEME RESOLUTION

L'assemblée générale donne pouvoirs à tout porteur du présent procès verbal en vu d'accomplir les formalités.

L'ordre du jour étant épuisé et personne ne demandant plus la parole, la séance est levée à 10 heures.

De tout ce qui précède, il a été dressé le présent procès verbal qui a été signé par tous les présents.

SIMEREC représentée par

Mr Belhassen TRABELSI

FINANCIERE TUNISIENNE
Représentée par
Mr Hédi DJILANI

Mr Noureddine BEN ABBES

Mr Abdelkader ESSEGHAIER

Mr Mohamed Mehdi GHARBI

Bon pour acceptation du mandat
De Gérant de la société

Mr Noureddine BEN ABBES

Vu pour légalisation de la signature de Mr Noureddine BEN ABBES
qui précède
- N° d'ordre
- Somme
N° et date du répertoire
TUNIS le 2 SEP. 2002

Signé ABDALLAH

Enregistré à la Recette de l'Enregistrement
des Actes de Sociétés 1er Bureau -TUNIS
le 19 SEP. 2002
2809052 10180
Cent dinars

SOCIETE

LE PARTENAIRE INFORMATIQUE

SARL au Capital de 250 000 DT

108, Rue de Palestine 1002 –Tunis-
M. Fisc. 425356 LAM 000

CONTRAT DE CESSION DES PARTS

Entre les soussignées

- Monsieur Abdelkader ESSEGHAIER, Tunisien, titulaire de la CIN N° 0431237 délivrée à Tunis le 02/03/1988.

D'une part cité comme "Cédant"

- Monsieur Noureddine BEN ABBES, Tunisien, titulaire de la CIN N° 0717180 délivrée à Tunis le 14/08/1981.

D'autre part cité comme "Cessionnaire"

Il est préalablement exposé que :

La société LE PARTENAIRE INFORMATIQUE SARL a été créée suivant acte sous seing privé en date du 14/03/1996 enregistré à la recette des finances Rue d'Autriche-Tunis le 03/04/1996 volume ACFA folio 28 case 439.

Le capital social est fixé à 250 000 DT divisé en 25 000 parts de 10 DT chacune.

Monsieur Abdelkader ESSEGHAIER est détenteur de 2 500 parts sociales sur les 25 000 parts sociales constituant le capital social de la société LE PARTENAIRE INFORMATIQUE.

CECI ETANT EXPOSE IL A ETE CONVENU ET ARRETE CE QUI SUIT :

PREMIER ARTICLE

Monsieur Abdelkader ESSEGHAIER, cède et transporte sous les garanties de fait et de droit à Monsieur Noureddine BEN ABBES, qui accepte 2 500 parts, lui appartenant en toute propriété dans la société LE PARTENAIRE INFORMATIQUE.

DEUXIEME ARTICLE

La présente cession est consentie à un prix conventionnel arrêté au millime symbolique.

Le cédant déclare avoir reçu cette somme à l'occasion de la signature du présent acte.

TROISIEME ARTICLE

A partir de ce jour Monsieur Noureddine BEN ABBES, devient propriétaire des 2 500 parts sociales par lui acquises avec tous les droits qui y sont attachés.

Monsieur Noureddine BEN ABBES devient en conséquence propriétaire de la totalité des parts sociales constituant le capital social de la société LE PARTENAIRE INFORMATIQUE SARL.

QUATRIEME ARTICLE

Les honoraires et les frais d'enregistrement du présent acte sont à la charge du cessionnaire qui s'y oblige.

Fait à Tunis, le 30 Août 2002

en autant d'exemplaires que besoins.

CEDANT

ABDELKADER ESSEGHAIER

CESSIONNAIRE

NOUREDDINE BEN ABBES

Vu pour la légalisation de signature de
Mr. Esseghaier Abdelkader
Lequel a justifié son identité. Numéro d'inscription au registre de commerce 1176 J 04 81
Signature le 19 SEP. 2002
ARIANA le
Signature

Ben Abbes Noureddine

Le Receveur